HAICA

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي و البصري

تقرير نشاط الهيئة لسنة 2017

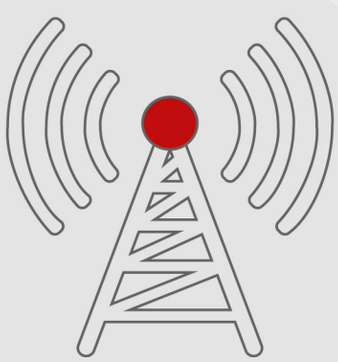

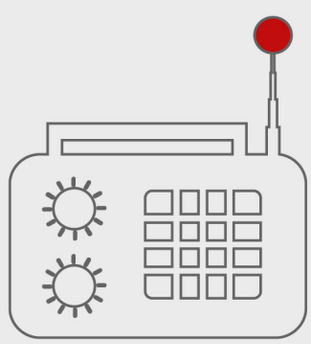

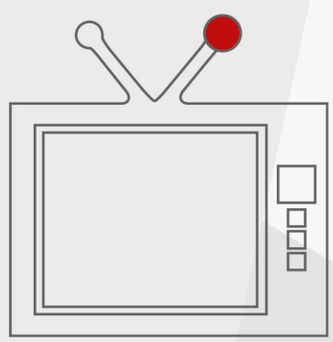

الفهرس

كلمة السيد النوري اللجمي »نحو إعلام الجودة وضمان تعددية المشهد الإعلامي« 6

I. الباب الأول : المشهد الإعلامي السمعي البصري سنة 2017 »مؤشرات ودلالات« 9

1. الإعلام العمومي. 9

مشهد القنوات التلفزية والإذاعية العمومية

2. الإعلام الخاص. 15

مشهد القنوات التلفزية والإذعية الخاصة

3. الإعلام الجمعياتي 24

مشهد القنوات الإذاعية الجمعياتية

4. الإعلام المصادر 35

5. القنوات العاملة خارج إطار القانون 39

II. الباب الثاني: اهتمامات الهيئة خلال سنة 2017 42

1. مشروع القانون البديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 42

2. الإعلام الجهوي والجمعياتي: الواقع والصعوبات 47

3. قياس نسب الاستماع والمشاهدة: ضرورة تنظيم القطاع 50

4. الاستعداد للانتخابات البلدية 52

5. الندوات والتظاهرات والورشات التي نظمتها الهيئة خلال سنة 2017 56

III. الباب الثالث: نشاط المرصد خلال سنة 2017 66

1.المشاريع المنجزة خلال سنة 2017 66

2. مشاركة الهيئة في معرض تونس الدولي للكتاب 68

3. الدورات التكوينية التي تلقاها المرصد خلال سنة 2017 71

IV. الباب الرابع: التعاون الوطني والدولي 72

1. مشاركة الهيئة في التظاهرات الدولية خلال سنة 2017 72

2. تنظيم الندوات الدولية 73

3. العلاقة مع مختلف مؤسسات الدولة 78

4. العلاقة مع الشركاء من منظمات المجتمع المدني 78

V. الباب الخامس: المضامين الإعلامية وقرارات الهيئة 86

VI. الباب السادس: الشؤون القانونية والمكلّف بالنفاذ إلى المعلومة 88
1. الشؤون القانونية والنزاعات 88
2. النفاذ إلى المعلومة 89
VII. الباب السابع: التصرّف الإداري والمالي والمحاسبي 91
1. تقديم عام: مؤشرات حول ميزانية الهيئة بعنوان سنة 2017 91
2. التصرف الإداري 91
3. التصرف المالي 96
4. التصرف المحاسبي 100
التوصيات 102
الخاتمة 103
الملاحق 105

«نحو إعلام الجودة وضمان تعددية المشهد الإعلامي»

شـهدت تونـس خـلال السـنوات القليلـة الماضيـة ثـورةً إعلاميـةً واكبـت في مجملهـا المتغيرات الحاصلة داخل المجتمع. وانتقلت تونس من الرأي الواحد لتصبح متعددة الأفكار، تعلو فيها الكلمة الحرة لتنحت بذلك مشهدا إعلاميا متنوعا يستجيب لمختلف طموحات المجتمع التونسي ما بعد الثورة.

وأمام المناخ الإعلامي الجديد الذي انتقل من القوالب الجاهزة والنمطية إلى مشهد متحرك متغير أصبح من الضروري وضع الضوابط التعديلية والتنظيمية بغية تقديم مضامين إعلامية ذات جودة ومفيدة للجمهور، وتبتعد عن كل أشكال الزيف والحيف.

ولذلك يعتبر دور الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري هاما على عدة مستويات، فهي الضامن للشفافية والمنافسة النزيهة بين مختلف وسائل الإعلام إلى جانب الآليات التي منحها لها القانون المنظم لعمل الهيئة في اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة من أجل التنبيه والردع، أو ايقاف البرامج التلفزية والإذاعية التي من شأنها أن تمس بوحدة واستقلالية الوطن، وأعراض الأشخاص وانتهاك المقدسات وكل أشكال التمييز العنصري على أساس الدين أو الجنس أو اللون.

فالإعلام الحر يتطلب احترام قواعد تعديلية وأخلاقية توجه نحو آفاق تبني الوعي الجماعي وتؤسس لمجتمع منفتح على الآخر متجانس ومتجه بكل ثقة نحو مستقبل أفضل.

ولئن نجحت الهيئة منذ نشأتها سنة 2013 في الحد من التجاوزات والخروقات التي ترتكبها بعض وسائل الإعلام، إلا أن التحدي لا يزال كبيرا لا سيما إثر ظهور عدد هام من الإذاعات والقنوات التلفزية التي انطلقت في البث بعد الثورة.

وعلى الرغم من جميع الصعوبات التي واجهتها، فقد نجحت الهيئة بما توفر

لهـا مـن وسـائل العمـل المتاحـة في تطويـر المشـهد الإعلامـي، وذلـك مـن خـلال توخيهـا التمـشي البيداغوجـي وتكويـن العنـصر البـشري عـبر تنظيـم عـدد هـام مـن الورشـات التدريبيـة لفائـدة الصحفيـين في المجـالات ذات الصلـة بتطويـر مضامـين العمـل الصحفـي الـذي يحـترم أخلاقيـات المهنـة الصحفيـة.

كماعملـت الهيئـة في نفـس الوقـت عـلى رصـد ومتابعـة كل التجـاوزات التـي ترتكبهـا المؤسسـات الإعلاميـة سـواء العموميـة أو الخاصـة أو الجمعياتيـة واتخـاذ الإجـراءات اللازمـة بشـأن المخالفـين.

ومـن هـذا المنطلـق، قامـت وحـدة الرصـد التابعـة للهيئـة بمعاينـة مخالفـات قامـت بهـا عـدة مؤسسـات إعلاميـة خـلال العـام 2017. وتـم في هـذا الصـدد، اصـدار قـرارات واضحـة وصارمـة بـضرورة الايقـاف المؤقـت للبرامـج التـي تهـدد أمـن واسـتقرار تونـس أو التـي تؤسـس لخطـاب الكراهيـة.

وتجسـد هـذه الإجـراءات إيمـان الهيئـة بوجـود بـون شاسـع بـين حريـة الإعـلام وبـين الإعتـداء والمـس بالحريـات التـي يضمنهـا دسـتور الجمهوريـة التونسـية عنـد بـث كل المضامـين الإعلاميـة التـي تهـدف إلى زعزعـة وحـدة واسـتقرار المجتمـع التونـسي.

وفي إطـار هـذا النجـاح عـلى مسـتوى تعديـل المشـهد الإعلامـي السـمعي والبـصري في تونـس، اتجهـت الهيئـة نحـو آفـاق جديـدة وتحديـات أخـرى، مـن أهمهـا كيفيـة الإرتقـاء بالخطـاب الإعلامـي في تونـس مـن أجـل تقديـم أجـود المضامـين الإخباريـة لفائـدة الجمهـور المتلقـي.

إن المتابـع لنشـاط الهيئـة منـذ تأسيسـها يلاحـظ حجـم الإنجـازات التـي حققتهـا لبنـاء مشـهد إعلامـي يسـتجيب لتطلعـات الجمهـور.

ولـئن كان طريـق بنـاء صرح حريـة التعبـير عـلى أسـس صحيحـة قوامهـا المهنيـة والجـودة، فـإن الهيئـة عاقـدة العـزم عـلى الوقـوف أمـام الإعـلام الزائـف والموجَـه، حيـث يكـون سـلاحها تعزيـز التكويـن والتدريـب للصحفيـين ونـشر ثقافـة التعديـل والتعديـل الـذاتي.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري

النوري اللجمي

الهيئة في أرقام

3.642.000 دينار

ميزانية الهيئة

55 جلسة

عدد اجتماعات مجلس الهيئة 2017

العمومية (تلفزية: 02 – إذاعية: 10)
الخاصة (تلفزية: 11 – إذاعية: 19)
الجمعياتية (إذاعية: 09)

عدد القنوات التلفزية والإذاعية

لفت نظر: 13
قرار: 22
تنبيه : 22

القرارات

56 بالمائة

نسبة النساء من بين الموظفين بالهيئة

61 عونا

عدد الأعوان بالهيئة

72 بالمائة

نسبة الإطارات من بين أعوان الهيئة

I. الباب الأول: المشهد الإعلامي السمعي البصري سنة 2017 «مؤشرات ودلالات»

1. الإعلام العمومي

يشكل الإعلام أداة هامة لتغيير المجتمع والإتجاه به نحو فضاءات أوسع من الحرية والتقارب بين أفراده. وتعتبر وسائل الإعلام العمومية ذات أهمية في هذا التحول الديمقراطي الذي تمر به تونس عقب ثورة 14 جانفي 2011، حيث أن الإعلام العمومي ظل لعقود طويلة من الزمن حبيس خدمة أجندة الحزب الحاكم وتنفيذ رغباته. وهو ما ابتعد به عن دوره الحقيقي في تقديم إعلام يخدم المصلحة العامة ويهدف لبناء الوطن. وأمام اتساع المشهد السمعي والبصري في تونس وارتفاع منسوب الحرية في البلاد، اضافة إلى التحديات الكبيرة التي فرضتها وسائل الاتصال الجديدة، كان لزاما على مختلف وسائل العمومية مواكبة هذه التحديات التي فرضها واقع الحرية من ناحية، والإعلام البديل أو ما يعرف بوسائل التواصل الإجتماعي من ناحية أخرى.

وأمام كثرة الأحداث داخل مشهد فسيفسائي تونسي، وتعدد القضايا الإجتماعية ومشاغل الأحزاب السياسية ومجتمع مدني متفاعل بشكل يومي مع مختلف القضايا الوطنية. وجد الإعلام العمومي نفسه أمام تحدي كسب رهان مواكبة كل هذه المتغيرات المجتمعية التي تمر بها تونس منذ سنة 2011.

وفي المقابل طفت على الساحة مطالب الجمهور بضرورة وجود إعلام نزيه يبتعد عن المغالطات والتجييش ويؤسس لخطاب متوازن. وكانت وسائل الإعلام العمومي بحكم المهمة المناطة بعهدتها هي الأقرب والأسرع لتستجيب لمطالب الجمهور، حيث أن خطها التحريري يتجه أكثر نحو موضوعية تناول الأحداث بقدر ما يبتعد عن خطاب الإثارة.

ومن بين الأسباب التي جعلت من الإعلام العمومي أكثر قربا من الجمهور رغم ما يتخلل ذلك من تباين بينه وبين عدد من وسائل الإعلام الخاصة على مستوى نسب متابعة البرامج، أنه يعمل على نقل الأخبار من مصادر متنوعة وفسح المجال أمام مختلف التوجهات الفكرية والأراء.

وفي سياق متصل، لا يمكن أن ننكر أن عددا من وسائل الإعلام الخاصة فرضت بدورها منافسة، من خلال ما تقدمه من برامج وسرعة نقل الحدث وهو ما جعل من المؤسسات الإعلامية العمومية بشكل عام في تحد على عدة مستويات، يتمثل أوّلها في التحكم من وسائل الاتصال الجديدة وتأثيراتها السيكولوجية على الجمهور المتقبل، ويتمثل ثانيها في التنافس على كسب رهان جودة وسائل الإعلام الخاصة التي تحاول مغازلته الجمهور بالقضايا والمواضيع التي تخاطب الجانب الحسي فيه.

والمؤكد أن الإعلام العمومي قد انخرط بشكل واضح منذ سنة 2011 في عملية التغيير من خلال السعي إلى تثمين مكاسب الإنتقال الديمقراطي والتأسيس لإعلام جديد لا يعترف إلا بقيود المهنية والحرفية في نقل الأخبار وانتاج المضامين والبرامج الإعلامية.

غير أنّنا لا يجب أن ننسى كثرة التحديات أمام المرفق الإعلامي العمومي، والمتمثلة أساسا في كيفية الاستجابة لمتطلبات المرحلة في تونس، البلد الذي خطى خطوات مهمة في تأسيس تجربة ديمقراطية

ينظر لها العالم بكل احترام. كما أن اتساع الحريات ببروز قنوات تلفزية ومحطات إذاعية جديدة أحدث نوعا من المنافسة وجب فيها اثبات القدرة على تمكين الجمهور من مضامين اعلامية جديدة وجديّة قوامها المهنية وتبتعد عن كل أصناف الاستقطاب.

إن واقع الحرية في تونس أدخل تغيرات جوهرية على النمط المجتمعي حيث تم الإنتقال من واقع تسلط واضطهاد الى واقع مجتمعي فرض قضاياه في المنابر الإعلامية وأصبح الفرد فيه يعبر عن رأيه دون خوف وينتقد ويستفسر ويطالب بالتغيير من أجل حياة أفضل. فالإعلام يمثل قوة دفع ينقل تفاعل الجمهور مع واقعه ويحاول، من خلال تعدد المصادر وتنوعها أن يقدم قراءة لما يحصل بزاويا متنوعة ومتعددة تقطع مع الفكر الواحد والرأي الواحد.

فالعلاقة بين الثورة والإعلام علاقة جدلية، فكلما اقترب الإعلام من قضايا الجمهور وطرحها بشكل موضوعي اكتسب ثقته، وكلما اتجه نحو الزيف والمغالطة فقد ثقة الجمهور ووفائه. ولأن المهنية والموضوعية أهم أساسيات العمل الصحفي يحاول الإعلام العمومي السير على هذا الدرب. فكسب معركة استقلالية الإعلام هي معركة من أجل بناء تونس الجديدة المتنوعة، وهي مكسب هام من مكاسب الثورة التونسية التي أسست للحظة فارقة في تاريخ المنطقة، لحظة أصبح فيها الفرد حرا قادرا على التعبير دون خوف.

وخلال سنة 2017 واصلت الهيئة متابعة وضعية الإعلام العمومي خاصة على مستوى ضمان استقلالية هذه المؤسسات من أي تأثيرات أو محاولة تحكم أو توجيه وأكدت في مناسبات عدة على ضرورة أن تكون مهمة الرئيس المدير العام لمؤسستي الإذاعة أو التلفزة التونسيتين مؤطرة ضمن عقد أهداف ووسائل يحدد الأهداف الكبرى لفترة توليه إحدى المؤسستين والتزاماته علاوة على التزامات الطرف الحكومي من خلال توفير الآليات الكفيلة ورصد الموارد المالية لضمان اضطلاع الرئيس المدير العام بمهامه وشروعه في تطبيق برنامج الاصلاح الذي تم اختياره على أساسه.

في أواخر سنة 2016، وتحديدا في 20 سبتمبر 2016، تم اجراء مقابلة مع السيد الياس الغربي مرشح الحكومة لمنصب الرئيس المدير العام لمؤسسة التلفزة التونسية حيث تولى تقديم برنامج عمل وراسلت الهيئة الحكومة بتاريخ 21 سبتمبر 2016 بالموافقة على الاسم المقترح شريطة أن يتم امضاء عقد أهداف ووسائل لتأطير مهمته، إلا أن الحكومة واصلت المماطلة في هذا الصدد،

إثر المراسلة الواردة على الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري من رئاسة الحكومة بتاريخ 16 جوان 2017، والمتضمنة قرار رئيس الحكومة إعفاء الرئيس المدير العام لمؤسسة التلفزة التونسية السيد إلياس الغربي من منصبه – دون بيان الأسباب الداعية لذلك ودون مراعاة مبدأ توازي الصيغ والإجراءات – وطلب إبداء الرأي المطابق بخصوص السيدة نجوى الرحوي بصفتها مرشحة لهذه الخطة على معنى الفصل 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

أكدت الهيئة أن تقديم الحكومة لمرشحة وحيدة لخطة الرئيس المدير العام يؤدي ضرورة إلى إفراغ آلية الرأي المطابق من محتواها، على اعتبار أن الاكتفاء بالتداول في الأسماء دون فتح باب الترشح للخطة في إطار الشفافية وعلى أساس معايير الاستقلالية والكفاءة والنزاهة من شأنه إطالة أمد أزمة المرفق الإعلامي العمومي وتعميقها.

هذا وقد سبق للهيئة أن أكدت في أكثر من مناسبة على ضرورة تقديم أكثر من مترشح وأن يتم التكليف على أساس عقد أهداف ووسائل محدد المدة تضبط صلبه الرؤية العامة والالتزامات ووسائل التنفيذ وآليات التقييم، إلا أن الحكومة وبعد إبداء موافقتها المبدئية بهذا الخصوص تراجعت عن ذلك وخيّرت الحفاظ على الآليات القديمة في إدارة هذا المرفق العمومي والتعامل معه على أنه مرفق حكومي وفي ذلك مس من القيم الأساسية الواردة في الدستور والمتعلقة بحرية التعبير وحياد المرفق العام واستقلاليته.

وتبعا لذلك قامت الهيئة بتوجيه مراسلة لرئاسة الحكومة بتاريخ 23 جوان 2017 عبرت فيها عن رفضها لمقترح الحكومة المتمثل في ترشيح اسم وحيد لتولي مهام رئيس مدير عام مؤسسة التلفزة التونسية مع التأكيد على ضرورة فسح المجال للتنافس في تولي هذا المنصب على قاعدة الكفاءة والاستقلالية، داعية في نفس الوقت الحكومة للتفاعل وإعادة النظر في طريقة وإجراءات الترشيح وشفافيتها وضبط المدة والأهداف ووسائل التنفيذ وذلك في سبيل إرساء قواعد موضوعية للتقييم حتى يتسنى للهيئة إبداء الرأي المطابق وفق رؤية واضحة وناجعة، معتبرة أن التفاعل الإيجابي بهذا الخصوص من شأنه أن يعبر عن وجود إرادة حقيقية ومؤشر جدي للانخراط في عملية إصلاح جذرية وشاملة للمرفق الإعلامي العمومي.

- **ضرورة ضمان استقلالية المرفق الإعلامي العمومي:**

حرصت الهيئة في جميع محطات نشاطها على تأكيد على ضرورة توفير الآليات لضمان إستقلالية مؤسسات الإعلام العمومي عن كل أشكال التوظيف وخلال سنة 2017 وإثر رصدها لتغطية القناة الوطنية الأولى لزيارة رئيس الجمهورية إلى ولاية سوسة تم بث تقرير في نشرة الأخبار الرئيسية بتاريخ 04 أكتوبر 2017 بأسلوب دعائي لم يحترم قواعد المهنة الصحفية حوله إلى روبورتاج إشهاري وعلى خلفية ذلك دعت الحكومة شخصيات مشهود لها بالكفاءة والاستقلالية لإدارة مؤسسة التلفزية التونسية على معنى الفصل 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 ووفق حوكمة تستند على عقد أهداف ووسائل يحدد الواجبات ومعايير التقييم والمسائلة.
وقد أصدرت الهيئة بيانا في هذا الشأن تدعو فيه إلى النأي بالمرفق الإعلامي العمومي على التوظيف السياسي.

نسخة من بيان 06 أكتوبر 2017

HAICA
HAUTE AUTORITÉ INDÉPENDANTE
DE LA COMMUNICATION AUDIOVISUELLE

HAICA
الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري

تونس في 06 أكتوبر 2017

بيان

الهيئة تدعو إلى النأي بالمرفق الإعلامي العمومي عن التوظيف السياسي الضيق

رصدت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تغطية القناة الوطنية الأولى لزيارة رئيس الجمهورية إلى ولاية سوسة في نشرة الأخبار الرئيسية التي تم بثها بتاريخ 04 أكتوبر 2017.

ولاحظت أن هذه التغطية التي افتتحت بها النشرة، واستغرقت نحو 4 دقائق، تضمنت روبورتاجا اتسم بأسلوب دعائي لم يحترم قواعد المهنة الصحفية إذ ركز في مساحة هامة منه على مظاهر الاحتفاء، التي تذكرنا بالتحشيد وتسخير إمكانيات المؤسسات العمومية في خدمة صورة الشخص في تغييب كلي لآراء ومشاغل متساكني ولاية سوسة، والحال أن زاوية التغطية تفترض الوقوف أيضا على تقدم مسار التنمية في الجهة وإشكالياته. علما أنه صدر بيان بتاريخ 06 أكتوبر 2017 عن مجموعة من ممثلي وسائل الإعلام بولاية سوسة يفيد عدم السماح لبعض صحفيي الإعلام العمومي (إذاعة المنستير) من تغطية الحدث مما يعد تضييقا على حقهم في النفاذ إلى المعلومة ودفعا باتجاه تنميط الرسالة الإعلامية.

لقد طغى الجانب الدعائي على التغطية المذكورة إلى درجة كادت أن تتحول معه إلى روبورتاج إشهاري حيث تم التركيز على الدعاية لشركات خاصة ولشخصيات حزبية بينما تم الاكتفاء بتخصيص بعض الثواني لزيارة رئيس الدولة لمنشأتين عموميتين.

هذا وقد رصدت الهيئة في نشرة أخبار الثامنة التي بثت بتاريخ 3 أكتوبر 2017، عرضا لمقال نشر بجريدة أجنبية قدمه الصحفي على أنه تحت عنوان "الباجي قائد السبسي خلق ربيعا عربيا آخر" والحال أن الترجمة الاقرب للعنوان في نسخته الأصلية هو "الربيع العربي القادم في تونس"،

فعلاوة على عدم الدقة على مستوى ترجمة العنوان، فإن المقال المشار إليه لا يتضمن قيمة إخبارية تؤهله أن يكون صلب نشرة الأخبار الرئيسية، وهو ما يرجّح أن هناك محاولات جدية لتوظيف قسم الأخبار لصالح مؤسسة رئاسة الجمهورية دون معايير واضحة.

هذا وقد سبق للهيئة أن نبّهت، منذ بداية هذه السنة، ومن خلال مراسلات رسمية موجهة للحكومة، إلى وجود مؤشرات خطيرة في طريقة تعاطي السلطة التنفيذية مع الإعلام العمومي.

وإذ تذكر الهيئة في هذا السياق أنه سبق لها أن رفضت في مناسبتين عزل الرئيس المدير العام لمؤسسة التلفزة التونسية في مخالفة صريحة لمبدأ توازي الصيغ والإجراءات واعتبرت ذلك من ضمن محاولات تدخل السلطة في توجيه المضامين والعودة بالإعلام العمومي إلى دائرة الإعلام الحكومي، فإنها تنبه الى خطورة ضرب استقلالية هذه المؤسسة وتوظيف إمكانياتها خدمة لأجندات حزبية ومصالح ضيّقة.

وعليه:

فإن الهيئة تدعو الحكومة إلى الإسراع في ترشيح شخصيات مشهود لها بالكفاءة والاستقلالية لإدارة مؤسسة التلفزة التونسية على معنى الفصل 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 وفق حوكمة تستند إلى عقد أهداف ووسائل يحدد الواجبات ومعايير المساءلة تأسيسا لإصلاح المرفق الإعلامي العمومي كما تقتضيه التجارب الديمقراطية.

وتدعو الهيئة القائمين على هذه المؤسسة إلى إعادة النظر في طرق العمل بما يدعم دور الصحفيين في إنتاج المضامين بعيدا عن كل أشكال التأثير والضغط، واعتماد آليات التعديل الذاتي بما يساعد على الالتزام بقواعد المهنة وأخلاقياتها.

كما تدعو الهيئة الصحفيين الى الدفاع عن مهنتهم ونبل الرسالة المنوطة بعهدتهم وإلى عدم الانسياق في هذا التوجه الذي يتنافى مع القيم الأساسية للإعلام العمومي الملتزم بخدمة الصالح العام دون انحياز أو توظيف

الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
الرئيس النوري اللجمي

مشهد القنوات التلفزية والإذاعية العمومية

القنوات التلفزية العمومية		
القنوات التلفزية	**مركز البث**	**مجال البث**
الوطنية الأولى	تونس	نايل سات برد هوت بيرد اتلانتيك بيرد 1 غالاكسي 19
الوطنية الثانية	تونس	نايل سات برد
القنوات الإذاعية العمومية		
القنوات الإذاعية	**مركز البث**	**مجال البث**
الإذاعة الوطنيّة	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة الشّباب	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
الإذاعة الدوليّة	مدنة تونس	كامل تراب الجمهورية باستثناء الوطن القبلي
إذاعة تونس الثقافيّة	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة صفاقس	مدينة صفاقس	مناطق ولايات الوسط والجنوب الشرقي
إذاعة المنستير	مدينة المنستير	مناطق ولايات الساحل والوطن القبلي
إذاعة الكاف	مدينة الكاف	مناطق ولايات الشمال الغربي
إذاعة قفصة	مدينة قفصة	مناطق ولايات الجنوب الغربي
إذاعة تطاوين	مدينة تطاوين	مناطق ولايات الجنوب الشرقي
إذاعة بانوراما	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى
الإذاعة الإخبارية (لم تنطلق في البث)		

2. الإعلام الخاص

تشـهد تونـس تنوعـا في المشـهد الإعلامـي السـمعي والبـصري، تخللـه بـروز عـدد هـام مـن القنـوات والمحطـات الإذاعيـة الخاصـة. وأمـام هـذه الوفـرة واحتـدام المنافسـة فيـما بينهـا مـن أجـل الحصـول عـلى نسـبة مشـاهدة مرتفعـة، عمـدت بعـض وسـائل الإعـلام الى اعتـماد الإثـارة والبحـث عـن السـبق الصحفـي دون التقيـد بأخلاقيـات المهنـة الصحفيـة والضوابـط المهنيـة في تـداول الأخبـار. وهـي اخـلالات خطـيرة نظـرا لتأثيراتهـا العميقـة عـلى الـرأي العامـة، مـما يشـكل تهديـدا لمسـار الإنتقـال الديمقراطـي في تونـس.

وأمـام هـذه التجـاوزات أصبـح مـن الـضروري أن تتجـه وسـائل الإعـلام الخاصـة التـي تنتهـج الإثـارة نحـو تأسـيس مضامـين إعلاميـة تبنـي وتطـور الوعـي الجماعـي للمجتمـع. فالمنافسـة ليسـت بالـضرورة الإنـزلاق نحـو رسـائل إعلاميـة دون المسـتوى، فإمكانيـة كسـب المنافسـة يمكـن تأسيسـه بجـودة المـادة الإعلاميـة، خاصـة وأن المجتمـع التونـسي في مرحلـة تحـولات فكريـة وثقافيـة هامـة، بعـد القطـع مـع تاريـخ مـليء بسـيطرة الـرأي الواحـد.

فوسـائل الإعـلام الخاصـة مطالبـة اليـوم أكـثر مـن أي وقـت مـضى بـأن تكـون شريـكا فاعـلا في بنـاء المجتمـع، لتثبيـت دعائـم الديمقراطيـة الناشـئة وتعزيزهـا. فالجمهـور المتلقـي متعطـش لطـرح قضايـا جوهريـة تمـس مسـتقبله وتؤثـث لمرحلـة جديـدة مـن تاريـخ تونـس.

إن بعـض وسـائل الإعـلام الخاصـة تمكنـت مـن الإسـتئثار بأعـلى نسـب المشـاهدة، وهـي اليـوم مطالبـة بمزيـد الإنخـراط في تطويـر الخطـاب الإعلامـي في تونـس. فكلـما ارتقـت الأفـكار وتنوعـت زوايـا طـرح الرسـائل الإعلاميـة كلـما سـاهم ذلـك في تطـور وعـي المجتمـع وانفتاحـه أكـثر عـلى أهـم التحديـات التـي تواجهـه، فالجميـع في تونـس شركاء في بنـاء الوطـن. تعتـبر وسـائل الإعـلام بشـكل عـام قاطـرة التغيـير نظـرا لقـوة تأثيرهـا وامكانيـة وصـول مضامينهـا الإعلاميـة بشـكل فـوري إلى الجمهـور المتلقـي.

وقـد أصبحـت اليـوم جـودة المـادة الإعلاميـة حاجـة ملحـة في مجتمعنـا لإنقـاذه مـن عـدة مظاهـر سـلبية تفشـت داخـل النسـيج المجتمعـي، مـما مـن شـأنه أن يؤثـر عـلى مسـتقبل الجميـع. لذلـك فقـد أصبـح مـن الـضروري أن يلعـب الإعـلام دورا أكـثر اجابيـة مـن أجـل التوعيـة والتثقيـف حمايـة للمجتمـع مـن كل أشـكال المخاطـر التـي تهـدد تماسـكه وتوازنـه.

وتـأتي أهميـة ذلـك مـن القـدرة الكبـيرة التـي تتمتـع بهـا وسـائل الإعـلام في التأثـير عـلى الـرأي العـام ونحـت مسـارات جديـدة لـه بقصـد التأسـيس لمجتمـع متماسـك يطـوق للأفضـل.

أولـت الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري خـلال 2017 اهتمامـا كبـيرا بالمشـهد الإعلامـي السـمعي البـصري الخـاص الـذي يشـهد ديناميكيـة كبـيرة مـن ناحيـة متابعـة وضعيـة القنـوات التـي هـي بصـدد تسـوية وضعيتهـا القانونيـة (قنـاتي نسـمة وحنبعـل)، عـلاوة عـلى الحسـم في وضعيـة منشـآت تحصلت عـلى إجـازات ولكنهـا لم تـشرع في البـث أو تمـر بصعوبـات ماليـة حـادة حالـت دون تمكنهـا مـن الإنتـاج والبـث.

وفي إطار تسوية الوضعية القانونية لم تلتزم بعض المؤسسات بمقتضيات أحكام الفصل 50 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011المؤرخ في 02 نوفمبر 2011، المتعلق بحرية الإتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للإتصال السمعي والبصري الذي ينص على أنه «يتعين على منشآت الإتصال السمعي والبصري المرخص لها سابقا تسوية وضعيتها وفقا لأحكام هذا المرسوم في أجل أقصاه سنة من تاريخ صدوره»، وبأحكام الفصل 4 من كراس الشروط المتعلق بإحداث واستغلال قناة تلفزية خاصة الصادر بمقتضى قرار الهيئة عدد 02 لسنة 2014 المؤرخ في 05 مارس 2014 والمنشور بالرائد الرسمي عدد 28 لسنة 2014 .والذي يشترط أن يكون الشكل القانوني للشركة المستغلة للقناة التلفزية الخاصة شركة خفية الاسم ضمانا للشفافية، غير أن مسيري بعض القنوات التلفزية المعنية بالتسوية يرفضون الإلتزام به رغم امهالهم من قبل الهيئة وتمكينهم من آجال اضافية حرصا منها على استمرارية المؤسسة والحفاظ على مواطن الشغل داخلها وهما تحديدا:

- **القناة التلفزية الخاصة «نسمة»:**

اتسم تعامل القائمين على القناة التلفزية «نسمة» منذ البداية برفض الإلتزام بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل وتولوا الطعن في كراسات الشروط التي وضعتها الهيئة أمام القضاء الإداري الذي حسم الموضوع لفائدة الهيئة، فضلا عن عدم التزام ممثلها القانوني بتسوية وضعية الشركة المستغلة للقناة والإستمرار في المماطلة،

وقد واصلت الهيئة خلال سنة 2017 متابعة الوضعية القانونية لقناة «نسمة» التلفزية وقد انعقدت بتاريخ 24 جانفي2017 بمقر الهيئة جلسة استماع طلب خلالها الممثل القانوني إمهاله إلى غاية 25 مارس 2017 وتعهد بمد الهيئة بالقوائم المالية والإسراع بتغيير صبغة الشركة غير أنه لم يف بما التزم به.

وأمام هذه المماطلة المتواصلة، وجهت الهيئة بتاريخ 06 جويلية 2017 تنبيها لقناة نسمة لمطالبتها بتسوية الوضعية القانونية للشركة على معنى الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 غير أن الممثل القانوني لم يمتثل للتنبيه فوجهت إليه الهيئة اعلاما بمخالفة في الغرض وذلك بتاريخ 11 أوت 2017 عملا بأحكام الفصل 38 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 تضمن دعوته للاطلاع على ملف المخالفة والجواب وتمكينه في أجل سبعة أيام غير أنه تخلف عن الحضور.

واتخذ مجلس الهيئة على ضوء ذلك قرارا بنشر التنبيه الذي سبق توجيهه للقناة بالصحف بتاريخ 22 أوت 2017 استنادا للفقرة الثانية من الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

اثر ذلك طلب الممثل القانوني تحديد موعد لقاء مع مجلس الهيئة الذي مكّنه من ذلك وحضر بجلسة 23 أوت 2017 وأمد الهيئة بنسخة من اذن على عريضة صادر عن المحكمة الإبتدائية بتونس بتاريخ 04 أوت 2017 في تسمية خبير عدلي لتقدير قيمة الحصص غير النقدية الراجعة لشركة نسمة برودكست، وتحرير تقرير في جميع أعماله توجه نسخة منه لكتابة المحكمة في الاجل القانوني تمهيدا لتسوية الوضعية القانونية للشركة .

وتلى ذلك مراسلة وردت على الهيئة بتاريخ 11 سبتمبر 2017 من الممثل القانوني للقناة تعهّد من خلالها مجددا بمد الهيئة بالمؤيدات المتعلقة بالتسوية النهائية لوضعية الشركة وبتاريخ 21 نوفمبر 2017 تمت مراسلة الخبير العدلي المكلف بمباشرة اجراءات تقدير الحصص غير النقدية للشركة بمقتضى الإذن على عريضة المشار اليه آنفا ومطالبته بمآل المأمورية التي كلف بها ولكن لم تتلق الهيئة ردّه كتابيا غير أنه أفاد في اتصال هاتفي معه بأن الجهة التي استصدرت الإذن في تكليفه لم تتصل به مطلقا.

وحرصا من الهيئة على استمرارية المؤسسة والحفاظ على مواطن الشغل داخلها، طالب مجلس الهيئة مجدّدا الممثل القانوني للقناة بتاريخ 25 ديسمبر 2017 بمدّه بما يفيد إتمام الإجراءات المذكورة آنفا ومكنه من أجل سبعة أيام من تاريخ استلامه المراسلة. وورد على الهيئة بتاريخ 28 ديسمبر 2017 ردّ الممثل القانوني للقناة الذي تضمّن أنّ « الإجراءات القانونية اللازمة لتغيير صبغة شركة «نسمة برودكاست» تتطلب حيزا زمنيا طويلا». وهو ما يعكس الإستمرار في المماطلة وعدم الجدية في التعامل مع قرارات الهيئة.

- بث قناة نسمة لبرامجها على ترددات قنوات إذاعية خاصة وجمعياتية:

بداية من منتصف شهر جانفي 2017، رصدت الهيئة قيام قناة نسمة ببث برامجها على ترددات قنوات إذاعية خاصة وجمعياتية، وقد اعتبر مجلس الهيئة ذلك ضربا من ضروب التركيز في وسائل الإعلام ومن شأنه أن يشكل مسا من مبادئ تنوع وتعدد وسائل الإعلام.

وقد قامت تبعا لذلك بتوجيه الدعوة للممثلين القانونيين للقنوات الإذاعية الخاصة والجمعياتية المعنية لبيان تفاصيل هذا النوع من البث ومحتوى الاتفاقيات المبرمة بينها وبين قناة نسمة التلفزية، علاوة على توجيه الدعوة للمثل القانوني للقناة التلفزية الخاصة «نسمة».

وقد تأكد لمجلس الهيئة من خلال استماعه لبعض ممثلي القنوات الإذاعية التي تم البث على ترددداتها أن هناك مشروع اتفاقية – تحصلت الهيئة على نسخة منه – تم عرضه على البعض منهم، كما تأكد أن السيد نبيل القروي - الممثل القانوني السابق للقناة والذي سبق و أعلن استقالته من المنصب المذكور على خلفية تبوئه منصبا قياديا في حزب نداء تونس - هو الذي أشرف على العملية وتولى ربط الصلة بممثلي الإذاعات المعنية وتقديم عرض القناة اليهم والذي يتمثل في تمكين قناة نسمة من استعمال الترددات الممنوحة للإذاعات المعنية لبث مضامينها في أوقات الذروة مقابل جزء من مداخيل الإشهار،

وقد قامت قناة «نسمة» اثناء ذلك بتخصيص جزء من برامجها الحوارية لتضليل ومغالطة الرأي العام من خلال طرح الموضوع وكأنه سعي من الهيئة لعزل الجهات وعدم تمكينها من إيصال صوتها إلى المركز، وقد تضمنت تهجما على أعضاء مجلس الهيئة.

واتخذت تبعا لذلك قرارا بتاريخ 11 أفريل 2017 يقضي بإيقاف بث قناة نسمة على الترددات المخصصة لهذه الإذاعات نظرا لعدة أسباب من بينها:

*ان الترددات هي جزء من الملك العام ويتم اسداءها للمنشآت المعنية بين الهيئة والوكالة الوطنية للترددات ولا يمكن التفريط فيها أو وضعها على ذمة الغير بأي شكل من الأشكال.

* ان الالتزام بالبرمجة المضمنة بالاتفاقية هو جزء من الالتزامات المحمولة على المنشآت الإعلامية وان تخصيص جزء الحيز الزمني لبث برامج منشأة إعلامية أخرى يعتبر إخلالا بهذا الالتزام

*ان بث قناة نسمة لبرامجها على القنوات الاذاعية الخاصة والجمعياتية في اتجاه واحد يعتبر تكريسا للمركزية وضربا لإعلام القرب وهو ما من شأنه أن يؤدي على تنميط الرسالة الإعلامية وضرب مبدأي تعدد وتنوع الرسائل الإعلامية.

- **نواب من مجلس الشعب يسحبون امضاءاتهم من عريضة ضد الهيئة:**

بعد اتخاذ الهيئة لقرار إيقاف بث قناة نسمة التلفزية لبرامجها على الترددات المخصصة لمجموعة من الإذاعات الخاصة والجمعياتية، قام مجموعة من نواب الشعب من مختلف الكتل بإمضاء عريضة بتاريخ 13 أفريل 2017 تدعو الهيئة إلى التراجع عن القرار المشار إليه.

وقد تولت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بمجلس نواب الشعب توجيه الدعوة لمجلس الهيئة لجلسة استماع بتاريخ 18 أفريل 2017، تم تخصيص جزء منها لطلب تفسير القرار المتخذ من قبل الهيئة بخصوص بث برامج قناة نسمة على ترددات الإذاعات المشار اليها من قبل بعض نواب الشعب، وقد قام أعضاء مجلس الهيئة خلال هذه الجلسة بمزيد توضيح أسباب القرار المتخذ في سبيل وضع حد للتضليل الإعلامي وكشف محاولات التلاعب بالرأي العام من قبل القائمين على قناة نسمة التلفزية.

وعلى إثر ذلك أصدر مجموعة من نواب الشعب توضيحا للرأي العام يقضي بسحبهم توقيعاتهم من العريضة الصادرة في 13 أفريل 2017 بناء على التفسيرات التي قدمها أعضاء مجلس الهيئة في جلسة الاستماع المشار اليها.

كما قامت الهيئة تجنبا للمغالطات الحاصلة بإصدار بيان توضيحي في الغرض بينت من خلاله الأسباب التي على أساسها تم اتخاذ قرار بإيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات الاف ام المخصصة لبعض الإذاعات الجهوية.

كما قامت الهيئة بإتخاذ قرار في 25 ديسمبر 2017، يقضي بإيقاف برنامج «خليل تونس» بالنظر لما ورد فيه من خروقات لأحكام الفصل 05 نقطة 14 من كراس شروط إحداث واستغلال قناة تلفزية خاصة باعتبار أن ظهور السيد «نبيل القروي» المتواتر في برنامج «خليل تونس» الذي تبثه القناة يعد من قبيل الدعاية والتسويق لصورته الخاصة، خاصة وأنه أحد المساهمين في رأس مال شركة

الجمهورية التونسية

HAICA
الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

تونس في 24 أفريل 2017

بيـــــــــان توضيحي

لقرار الهيئة إيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات إذاعات جهوية

تبعا لجلسة الاستماع لمجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري من قبل لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بمجلس نواب الشعب والتي التأمت صباح يوم الثلاثاء 18 أفريل 2017،

تؤكد الهيئة تثمينها لهذه الممارسة الديمقراطية التي وفرت الفرصة لإطلاع أعضاء اللجنة على طبيعة وظيفتها كهيكل تعديلي لقطاع الإعلام السمعي والبصري وظروف عملها،

كما تثمن مؤازرة العديد من أعضاء مجلس نواب الشعب لمجهوداتها ورفضهم لاستهداف شرعيتها وطريقة التعاطي مع بعض قراراتها.

هذا وقد سجل مجلس الهيئة طلب عدد من أعضاء مجلس نواب الشعب مزيد تفسير قرارات الهيئة المتعلقة بإيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات الأف.أم المخصصة لمجموعة من الإذاعات الجهوية، وذلك في سبيل وضع حد للتضليل الإعلامي وكشف محاولات التلاعب بالرأي العام.

وتفاعلا مع هذا الطلب، يهم الهيئة أن توضح للرأي العام ما يلي:

1- عاينت الهيئة منذ منتصف شهر جانفي الماضي أن قناة نسمة تبث مضامينها التلفزية على ترددات أربع إذاعات جهوية خاصة وهي إذاعة أوكسيجين أف.أم وإذاعة أوليس أف.أم وإذاعة نجمة أف.أم وإذاعة كرامة أف.أم وثلاث إذاعات جمعياتية غير ربحية وهي إذاعة صوت المناجم وإذاعة القصرين أف.أم وإذاعة دريم أف.أم، وذلك لمدة تجاوزت 5 ساعات يوميا خلال وقت الذروة. وتماشيا مع المنهج التعديلي الذي تعتمده في تناول مختلف الملفات، حرصت الهيئة على استيفاء كل إجراءاتها لمعالجة هذا الملف من ذلك توجيه مراسلات لقناة نسمة والإذاعات المعنية والاستماع للممثلين القانونيين لهذه المنشآت في الموضوع.

19، نهج بحيرة البيبان - 1053 ضفاف البحيرة تونس - الهاتف : 507 656 71 (216) - الفاكس : 232 656 71 (216)
البريد الإلكتروني : contact@haica.tn - الموقع الإلكتروني : http://www.haica.tn

2- إن الترددات هي جزء من الملك العام يتم إسنادها للقنوات الإذاعية الحاصلة على الإجازة بالتنسيق بين الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري والوكالة الوطنية للترددات وفق شروط ومعايير دقيقة ولا يحق التفريط فيها أو وضعها على ذمة الغير لاستغلالها بأي شكل من الأشكال .

3- إن القنوات الإذاعية تلتزم بمقتضى الفصل الخامس من الاتفاقية المبرمة بينها وبين الهيئة على ضوء الإجازة المسندة لها بضمان تدفق برامجها على التردد المخصص لها طيلة ساعات بثها وعلى أساس برمجة يتم تحديدها مسبقا. غير أن الإذاعات المذكورة قد أخلت بهذه الالتزامات وسمحت لقناة نسمة أن تبث مضامينها البصرية على موجاتها بدلا عن برامجها، علما وأن البرمجة هي من أهم معايير إسناد الإجازة ويشترط فيها بالنسبة للإذاعات الجهوية خاصة أن تعكس مشاغل الجهة وانتظاراتها وتراعي خصوصياتها.

4- إن هذا البث من قناة نسمة المستقرة بالعاصمة باتجاه الإذاعات الجهوية رسّخ فكرة المركزية وهمش إعلام القرب الذي اقتصر في هذه الحالة على طرح سؤال أو بعض الأسئلة مقابل التخلي عن بث البرمجة العادية لهذه الإذاعات وفسح المجال لبرمجة قناة نسمة.

5- إن قرار الهيئة إيقاف بث قناة نسمة على ترددات هذه الاذاعات لا يتعلق بإيقاف تدخل صحفيي الإذاعات الجهوية على القناة وطرحهم أسئلة على بعض الضيوف، وإنما يتعلق بمنع التفريط في التردد لصالح مؤسسة إعلامية أخرى.

6- إن من أخطر نتائج هذه الممارسة هو ضرب مبدأي التعدد والتنوع، وهو ما يفرز تنميطا للرسائل الإعلامية خاصة وأن الإنتاج ليس مشتركا كما يتم الترويج لذلك.

هذا وتنبه الهيئة إلى أن محاولات الاحتكار والتكتل والتركيز في مجال الإعلام سوف تعيدنا بالضرورة الى بوتقة الصوت الواحد والرأي الواحد والتوجه الواحد خاصة ونحن نستعد لاستحقاقات انتخابية قادمة وأولها الانتخابات البلدية.

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
الرئيس
النوري اللجمي

«نسـمة برودكاسـت» المسـتغلة للقنـاة. وهـو مؤسسـها ووكيلهـا السـابق وبالنظـر خاصـة إلى اقـراره سـابقا بأنـه فاعـل سـياسي هـام وذلـك بعـد أن نبهـت عـلى الممثـل القانـوني للقنـاة بتاريـخ 10 أكتوبـر 2017، إلى ضرورة الكـف عـن هـذه الممارسـات وإلى ضرورة سـحب حلقـات برنامـج «خليـل تونـس» الـذي تبثـه القنـاة التلفزيـة الخاصـة «نسـمة» مـن الموقـع الإلكـتروني الرسـمي لقنـاة «نسـمة» ومـن صفحـات التواصـل الإجتماعـي التابعـة لهـا وبـضرورة عـدم إعـادة بثّهـا والإلتـزام بالأحـكام القانونيـة والنصـوص الترتيبيـة الجـاري بهـا العمـل.

- القناة التلفزية الخاصة «حنبعل»:

أمـام مماطلـة القنـاة لتسـوية وضعيتهـا اتخـذت الهيئـة عديـد الإجـراءات بشـأنها. حيـث تـم توجيـه مراسـلة للممثـل القانـوني للقنـاة في 06 جـوان 2017، للمطالبـة بـالإدلاء بمـا يفيـد تغيـير شـكل الشركـة مـن شركـة ذات مسـؤولية محـدودة إلى شركـة خفيـة الاسـم. واسـتكمال الوثائـق وتمكينـه مـن أجـل أقصـاه 30 جـوان 2017.
كـما تـم توجيـه تنبيـه إلى الممثـل القانـوني لقنـاة «حنبعـل» بتاريـخ 11 سـبتمبر 2017، لمطالبتـه بتسـوية الوضعيـة القانونيـة للشركـة وتغيـير شـكلها مـن شركـة ذات مسـؤولية محـدودة إلى شركـة خفيـة الاسـم غـير أنـه لم يمتثـل. فتـم توجيـه اعـلام بالمخالفـة المنسـوبة إلى القنـاة بمقتـضى المراسـلة الموجّهـة إليـه بتاريـخ 02 أكتوبـر 2017 مـع مطالبتـه بالحضـور بمقـر الهيئـة للإطـلاع عـلى ملـف المخالفـة وتقديـم ملحوظاتـه الكتابيـة في شـأنها في أجـل 15 يومـا، اسـتنادا لمقتضيـات الفقـرة الثانيـة مـن الفصـل 29 مـن المرسـوم عـدد 116 لسـنة 2011.
وقـد حـضر الممثـل القانـوني لقنـاة «حنبعـل» بتاريـخ 03 أكتوبـر 2017، واطلـع عـلى ملـف المخالفـة المنسـوبة إليـه، ولم يتضمـن ردّه عـلى المخالفـة المذكـورة بموجـب المراسـلة الـواردة عـلى الهيئـة بتاريـخ 17 أكتوبـر 2017، مـا يفيـد اتمـام متطلبـات تسـوية وضعيـة القنـاة.
وحرصـا مـن الهيئـة عـلى اسـتمرارية المؤسسـة وعـدم المـس بمواطـن الشـغل، قامـت بمراسـلة الممثـل القانـوني للقنـاة وامهالـه الى أجـل أقصـاه 30 نوفمـبر 2017 لإتمـام الإجـراءات اللازمـة دون نتيجـة.

- سحب إجازات منشآت إعلامية خاصة:

اتخـذت الهيئـة خـلال سـنة 2017 قـرارات تقـضي بسـحب اجـازات احـداث واسـتغلال قنـوات اذاعيـة خاصـة وهـي كل مـن، اذاعـة الشـعانبي اف ام، اذاعـة سـيفاكس اف ام، اذاعـة حريـة اف ام واذاعـة كلمـة، وذلـك لأسـباب متعـددة منهـا عـدم الـشروع في البـث رغـم الحصـول عـلى اجـازة مـن الهيئـة وتجـاوز الأجـل القانـوني الـذي تحـدّده كـراس الـشروط بسـنة واحـدة قابلـة للتجديـد بسـنة أخـرى ورغـم امهـال مجلـس الهيئـة خـلال سـنة 2016 كل مـن اذاعتـي «حريـة اف ام» و«سـيفاكس اف ام» أجـلا إضافيـا للـشروع في البـث إلا أنهـما لم يشرعـا في البـث مـما دفـع المجلـس إلى اتخـاذ قـرار بتاريـخ 12 مـاي 2017 يقـضي بسـحب إجـازة الإذاعـة الخاصـة «حريـة اف ام» وقـرار ثـان بتاريـخ 19 جـوان 2017 يقـضي بسـحب إجـازة «سـيفاكس اف ام».

أمـا فيـما يتعلـق بإذاعـة الشـعانبي، فبالنظـر للصعوبـات الماليـة الحـادة التـي عانـت منهـا الإذاعـة، فقـد تعـذر عـلى القائمـين عليهـا تأمـين الحـد الأدنى لاسـتمرارها وقـد تقـدم السـيد مختـار التليـلي الممثـل القانـوني الإذاعـة المذكـورة بمطلـب تخـلي عـن الإجـازة وهـو مـا دفـع الهيئـة إلى اتخـاذ قـرار بتاريـخ 23 جـوان 2017 يقـضي بسـحب إجـازة إذاعـة الشـعانبي.

أمـا فيـما يتعلـق بإذاعـة «كلمـة» وبعـد اتخـاذ الهيئـة قـرارا يقـضي بسـحب اجـراءات التسـوية بالنسـبة للإذاعـة في أكتوبـر 2016 ومراسـلة الديـوان الوطنـي للارسـال الإذاعـي والتلفـزي للتوقـف عـن اسـداء خدمـات الارسـال بالنسـبة للإذاعـة، اتخـذ مجلـس الهيئـة بتاريـخ 13 نوفمـبر 2017 قـرارا يقـضي بحسـب إجـازة القنـاة الإذاعيـة الخاصـة «كلمـة».

- **مشهد القنوات التلفزية الخاصة:**

القناة التلفزية الخاصة
شبكة تونس الإخبارية (TNN)
قناة المتوسط (ام. تونيزيا)
قناة فرست تي في (قرطاج+)
قناة تلفزة تي في
قناة الجنوبية
قناة التاسعة
قناة الإنسان
قناة نسمة
قناة حنبعل
قناة الحوار التونسي
قناة تونسنا

- مشهد القنوات الإذاعية الخاصة:

القنوات الإذاعية الخاصة	مركز البث	مجال البث
راديو ماد	مدينة نابل	مناطق ولايات تونس الكبرى والوطن القبلي
إذاعة صراحة أف. أم.	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى
إذاعة كنوز أف. أم.	مدينة سوسة	مناطق ولايتي سوسة والمنستير
إذاعة كرامة أف. أم	مدينة سيدي بوزيد	مناطق ولاية سيدي بوزيد
إذاعة صبرة أف. أم	مدينة القيروان	مناطق ولاية القيروان
راديو كاب أف. أم.	مدينة الحمامات	مناطق الوطن القبلي
إذاعة ابتسامة اف. ام.	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة أوليس أف. أم.	مدينة جربة	مناطق ولاية مدنين
إذاعة اوازيس اف. ام.	مدينة قابس	مناطق ولاية قابس
إذاعة أوكسجين أف. أم.	مدينة منزل بورقيبة	مناطق ولاية بنزرت
راديو اكسبرس	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة جوهرة	مدينة سوسة	مناطق ولايات سوسة والمنستير والمهدية والقيروان وتونس الكبرى وصفاقس وزغوان
إذاعة نجمة أف. أم.	مدينة سوسة	مناطق ولايات سوسة والمنستير والمهدية
راديو الديوان	مدينة صفاقس	مناطق ولاية صفاقس
إذاعة ثقافة وموسيقى (مسك)	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى
راديو مساكن	مدينة مساكن	منطقة مساكن من ولاية سوسة
إذاعة موزاييك	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة الرباط	مدينة المنستير	مناطق ولاية المنستير
إذاعة أم أف أم (MFM)	مدينة المهدية	مناطق ولاية المهدية

الاعلام الجمعياتي

عملت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري، منذ نشأتها، على تنظيم قطاع الإذاعات الجمعياتية نظرا للأهمية التي تحظى بها في مختلف الجهات التي تنشط وتبث فيها فيما يتعلق بانتاج وبث البرامج التي ترسخ الديمقراطية وتنشر ثقافة حقوق الإنسان وقيم التسامح وتحقق التنمية المستدامة وتعزز التنوع الثقافي والإنفتاح على الثقافات الأخرى.

ونظرا للدور الهام الذي تضطلع به هذه الإذاعات في المشهد الإعلامي السمعي والبصري لتنمية واثراء إعلام القرب،حيث أن هذه الإذاعات ذات طابع غير ربحي وأغلب العاملين فيها من المتطوعين، بادرت الهيئة منذ سنة 2016 بإحداث برنامج دعم لغاية تشجيع مبادراتها وتطوير مضامينها وتحسين جودتها وأنشأت للغرض لجنة تحت مسمى «لجنة اسناد منح الدعم لفائدة الإذاعات الجمعياتية»،تمثل دورها أساسا في وضع معايير وشروط وأصناف المنح ثم متابعة برامج الدعم وخاصة التكوين.وتتكون هذه اللجنة من رئيس الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي البصري،وعضو من مجلسها،وعضو من النقابة الوطنية للصحافيين التونسيين،وعضو من نقابة الإذاعات الجمعياتية،وعضو من النقابة العامة للثقافة والإعلام،وعضو من الإتحاد الوطني للإذاعات الجمعياتية وعضو من المجتمع المدني والناشط في مجال حقوق الإنسان.

وقد وضعت هذه اللجنة خمسة أصناف من المنح تمثلت في:

- منحة التأسيس قيمتها 10 آلاف دينار وهي موجهة فقط للإذاعات الجديدة بمناسبة إحداثها.
- منحة تطوير الجودة تتراوح قيمتها من 3 الى 5 آلاف دينار، تسند مرة واحدة كل سنة لأكثر من إذاعة بصفة مشتركة أو بصفة فردية بهدف تطوير جودة الإنتاج الإذاعي الجمعياتي على المستوى التقني والإرسال وعلى مستوى المضمون.
- منحة الإنتاج تسند لبرنامج أو لمشروع برنامج بهدف اثراء الإنتاج الإذاعي الجمعياتي من حيث المضمون، ولا تتجاوز قيمتها 3 آلاف دينار كحد أقصى لكل برنامج .

مع العلم أنّه يجب أن يحمل البرنامج في مضمونه فائدة للمستمعين في الجهة، كما يجب أن يستجيب مضمونه لمبدأ القرب، وأن يتفاعل مع مستمعيه سواء مباشرة أو عن طريق موقع الواب أو شبكات التواصل الإجتماعي، بالإضافة الى ضرورة استجابته إلى ضوابط العمل الصحفي المهني وأخلاقيات المهنة.

- منحة الموارد البشرية تتمثل في أجر شهري لعدد (2) صحفيين أو صحفي وتقني حسب حاجة الإذاعة وذلك لمدة سنة قابلة للتجديد.

ويجب أن يكون الصحفي متحصلا على شهادة في ختم الدروس الجامعية من معهد الصحافة وعلوم الإخبار، وأن يكون التقني متحصلا على شهادة في الإختصاص مسلمة من مؤسسة معترف بها.

- منحة التكوين هو برنامج متكامل وشامل قيمته الجملية 20 ألف دينار، تمثل في تنظيم دورات تكوينية لفائدة الصحفيين والتقنيين العاملين بالإذاعات الجمعياتية

وشـهدت سـنة 2017 بـدء تقديـم هـذه المنـح بعـد دراسـة الملفـات الـواردة عليهـا مـن عـدد مـن الإذاعـات الجمعياتيـة عـلى دفعتـين، وتولـت لجنـة فنيـة مختصـة مـن أسـاتذة في الإعـلام والصحافـة ومهندسـين في التقنيـة الإذاعيـة وإذاعيـين ذوي تجربـة، التثبـت مـن جديـة المطالـب وخاصـة البرامـج المـراد دعمهـا.

كـما حرصـت الهيئـة عـلى تكويـن العاملـين بهـذه الإذاعـات الجمعياتيـة بغايـة اكسـابهم الحرفيـة اللازمـة، إلى جانـب تنظينـم دورات تدريبيـة نموذجيـة للصحافيـين كانـت في البدايـة إقليميـة ثـم تحولـت إلى مقـرات هـذه الإذاعـات قصـد مرافقـة العاملـين فيهـا والإطـلاع عـن كثـب عـلى احتياجاتهـم التقنيـة والصحفيـة، ومـن ذلـك التعهـد بتقديـم تجهيـزات تقنيـة في شـكل هبـة مـن أجـل تحسـين جـودة بـث هـذه الإذاعـات التـي تلعـب أدوارا هامـة في مجتمعاتهـا المحليـة.

دورات تكوينية لفائدة صحفيي الإذاعات الجمعياتية:

- **الدورة التدريبية الأولى: «إعلام القرب، الاستجواب، الربورتاج والبرمجة»**

نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري لفائدة صحفيي الإذاعات الجمعياتية أيام 23 و24 و25 فيفري 2017، دورة تدريبية أولى تمحورت حول «إعلام القرب» أطرها كفاءات من مؤسسة الإذاعة التونسية. وانتظمت فعاليات الدورة بإذاعة صفاقس تم خلالها تأطير المشاركين نظريا في خصوصيات الاعلام الإذاعي وبإعلام القرب بالخصوص مع تمكينهم من القيام بتمارين تطبيقية وتغطيات برامجية إذاعية.

وتندرج هذه الدورة في إطار برنامج متكامل لدعم الإذاعات الجمعياتية ومعاضدتها للقيام بمهامها على أكمل وجه، وهو مشروع أطلقته الهيئة سنة 2016 ويتضمن، دعما ماليا ولوجستيا ودعما يتعلق بتأطير وتكوين العاملين بهذه الإذاعات وتكوين مكونين.

وقد أشرف على الدورة التكوينية ثلاثة كفاءات من مؤسسة الإذاعة التونسية هم السيدة ندى الشعري من إذاعة صفاقس والسيدة هالة سؤودي من إذاعة قفصة والسيد فتحي الشروندي من الإذاعة الوطنية. و أكدت السيدة راضية السعيدي، عضو مجلس الهيئة، في افتتاح هذه الدورة، أن جزءا كبيرا من برنامج التكوين المخصص للإذاعات الجمعياتية سيكون تحت إشراف خبرات من مؤسسة الإذاعة التونسية وذلك في إطار اتفاق شراكة بين الهيئة والمؤسسة في انتظار تدعيم هذه الشراكة الى الإنتاج المتبادل او المشترك. وقد انطلق هذا البرنامج من إذاعة صفاقس باعتبارها أول إذاعة جهوية في تونس وتزامن تنظيم الدورة مع تنظيم الهيئة لندوة وطنية بصفاقس حول الاعلام الجهوي.

هذا وانتظمت دورات مماثلة وفي محاور متكاملة في بقية الإذاعات الجهوية وفي مركز التكوين التابع لمؤسسة الإذاعة وكذلك على عين المكان في مقرات الإذاعات الجمعياتية.

صور من فعاليات الدورة التدريبية الاولى

- **الدورة التدريبية الثانية: «دور عامل القرب في رسم الشبكات البرامجية بالإذاعات الجهوية»**

تواصل نشاط الهيئة بغاية دعم قدرات صحافيي الإذاعات الجمعياتية حيث نظمت بالتعاون مع مؤسسة الإذاعة التونسية أيام 5و6و7 أفريل 2017 دورة تكوينية ثانية لفائدة صحافيي الإذاعات الجمعياتية تحت عنوان «دور عامل القرب في رسم الشبكات البرامجية بالإذاعات الجهوية»، وذلك بمدينة قفصة.

وتمحورت الدورة التي تواصلت أشغالها إلى غاية يوم 7 أفريل 2017 حول دور إعلام القرب في رسم الشبكات البرامجية بالإذاعات الجهوية وشارك فيها صحافيون من ثمانية إذاعات جمعياتية بمعدل صحافيين (2) من كل إذاعة، وأطرها كفاءات من مؤسسة الإذاعة التونسية وهم السيدتان هالة السؤودي وندى الشعري والسيد فتحي الشروندي وتضمن برنامجها جانبا نظريا وجانبا تطبيقيا.

ففي الجانب النظري تم تقديم ثلاث مداخلات حول «الأساليب المعتمدة في رسم الشبكات البرامجية» «البرنامج الإذاعي من الفكرة إلى الإنجاز» و «مقومات المائدة المستديرة في البرنامج الإذاعي»، أما الجانب التطبيقي فشمل اعداد تغطيات اعلامية حول مواضيع الساعة، مهرجان المسرح نموذجا كما سيشمل التكوين موضوع «الفرق المركزة وعامل القرب».

صور من فعاليات الدورة التدريبية الثانية

- **الدورة التدريبية الثالثة: «الخبر الإذاعي من التقصي إلى الالقاء»**

إنطلقت بتاريخ 13 أفريل 2017 الدورة التدريبية الثالثة من سلسلة دورات خصصتها الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري لفائدة صحافيي الإذاعات الجمعياتية حول «إذاعة القرب» بالتعاون مع مؤسسة الإذاعة التونسية.

وتمحورت الدورة الحالية، التي تنتظم بمركز التكوين بمؤسسة الإذاعة لتتواصل على مدى ثلاثة أيام حول «الخبر الإذاعي، من التقصي إلى الإلقاء».

وتم افتتاح هذه الدورة من قبل رئيس الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري، ورئيس مدير عام مؤسسة الإذاعة التونسية، وأعضاء من مجلس الهيئة. باشراف مجموعة من الكفاءات من مؤسسة الإذاعة التونسية إلى جانب الدكتورة فاطمة عزوز أستاذة بمعهد الصحافة وعلوم الإخبار.

وللإشارة فإن هذه الدورة هي خاتمة سلسلة دورات تندرج في إطار برنامج متكامل لفائدة الإذاعات الجمعياتية وشملت الدورة الحالية فن الكتابة الإذاعية وتقصي الخبر الإذاعي وترتيب الأخبار الإذاعية وفن الإلقاء الإذاعي.

وتم اختتام برنامج الدورات التدريبية النموذجي الذي استهدف صحفيين من كل إذاعة جمعياتية حاصلة على الإجازة بتنظيم حفل توزيع الشهادات على المشاركين بحضور الممثلين القانونيين لهذه الإذاعات وبعض الضيوف من مؤسسة الإذاعة التونسيين وصحفيين والمكونين الذين أشرفوا على هذه الدورات وهم بالأساس السيدات فاطمة عزوز وندى الشعري وهالة السؤودي والسيد فتحي الشروندي وذلك بحضور أعضاء من مجلس الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري.

ويذكر أن الهدف من البرنامج التدريبي هو مساعدة الإذاعات الجمعياتية على بلوغ الاحتراف وذلك بتولي الصحفيين المتكونين تكوين زملائهم بكل إذاعة سيما وأن جل العاملين بالإذاعات الجمعياتية هم من غير المختصين في الصحافة.

صور من فعاليات الدورة التدريبية الثالثة

الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري في زيارة إلى كل من سيدي بوزيد والقصرين وقفصة:

واصلت الهيئة العليا المستقلة الإتصال السمعي والبصري مرافقتها للإذاعات الجمعياتية في إطار برنامج الدعم الذي وضعته لفائدتها، حيث زارت كل من اذاعات الرقاب اف م (سيدي بوزيد) والقصرين اف ام (القصرين) وهنا القصرين (القصرين) وصوت المناجم (قفصة).

وقد ابرزت السيدة راضية السعيدي عضو مجلس الهيئة خلال جلسات الافتتاح ان هذه الزيارات تهدف الى التعرف عن قرب على عمل هذه الاذاعات عبر مصاحبتها ورصد احتياجاتها بغاية ضبط استراتيجية محكمة لدعمها خلال سنة 2018 .

و تمكن وفد الهيئة الذي كان مصحوبا بخبرات من مؤسسة الاذاعة التونسية من مشاركة الصحافيين والتقنيين عملهم و اعداد نشرات اخبار معهم و تقديم مداخلات حول "جلسات التحرير" و "نشرات الاخبار" قدمتها السيدة هالة السؤودي (كاهية مدير البرمجة بإذاعة قفصة) و «ادوار اعلام القرب في التنمية المحلية و الجهوية» قدمتها السيدة ندى الشعري المسؤولة عن التكوين باذاعة صفاقس .كما كان للسيد فوزي شعبان المدير لقاء بتقنيي بمؤسسة الاذاعة التونسية لقاء بتقني مختلف هذه الاذاعات و تقصي حاجياتهم من التكوين فضلا عن حاجياتهم التقنية .

صورة على هامش زيارة الهيئة لمقر إذاعة «رقاب الثورة»

صورة على هامش زيارة الهيئة لمقر إذاعة «القصرين أف أم»

صورة على هامش زيارة الهيئة لمقر إذاعة «صوت المناجم»

- مشهد القنوات الإذاعية الجمعياتية:

القنوات الإذاعية الجمعياتية		
القناة	مركز البث	مجال البث
راديو 6 تونس	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى
إذاعة الجريد	مدينة توزر	مناطق ولاية توزر
إذاعة دريم أف. أم	مدينة حاجب العيون	مناطق ولاية القيروان
إذاعة هنا القصرين	مدينة القصرين	مدينة القصرين
إذاعة قصرين أف. أم (KFM)	مدينة القصرين	مناطق ولاية القصرين
إذاعة آمال (Media Libre))	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى
إذاعة نفزاوة أف. ام	مدينة قبلي	مناطق ولاية قبلي
إذاعة رقاب الثورة	منطقة رقاب	منطقة رقاب من ولاية سيدي بوزيد
إذاعة صوت المناجم	مدينة قفصة	مناطق ولاية قفصة

3. الإعلام المصادر

- **مشهد القنوات الإذاعية المصادرة**

القناة	مركز البث	مجال البث
إذاعة الزيتونة	مدينة تونس	كامل تراب الجمهورية
إذاعة شمس اف.ام	مدينة تونس	مناطق ولايات تونس الكبرى والوطن القبلي والساحل وبنزرت والقيروان وصفاقس وقفصة

واصلت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري متابعة وضعية المنشآت الإعلامية السمعية والبصرية المصادرة وهي كل من، إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم وإذاعة شمس اف ام.
وفي هذا الصدد أصدرت الهيئة بيانا بتاريخ 02 مارس 2017 على إثر تعيين رئيس مدير عام جديد على رأس إدارة الإذاعة المصادرة «شمس أف أم» وذلك دون استشارتها، أكدت من خلاله رفضها لطريقة تعاطي الحكومة مع هذا الملف والتي اتسمت بالغموض وغياب الشفافية مما أدى إلى حالة من الاحتقان وعدم الثقة لدى العاملين بالمؤسسة،

وطالبت رئاسة الحكومة ومجلس نواب الشعب وجميع السلط المعنية بالتدخل لحسم ملف هذه الإذاعة في كنف الشفافية والوضوح من خلال كراس شروط يوضح ويضمن الالتزامات الاجتماعية والتحريرية في حالة التفويت فيها.
و فيما يتعلق بملف إذاعة «الزيتونة للقرآن الكريم»، فقد استنكرت الهيئة في نص البيان عدم تفعيل القرار المتخذ بشأن إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم المصادرة والقاضي بإلحاقها بالإعلام العمومي بصفة نهائية وتطالب الحكومة بتسريع إدماج إذاعة الزيتونة بمؤسسة الإذاعة التونسية.

الجمهورية التونسية

HAICA
الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري

تونس في 02 مارس 2017

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي و البصري
02 مارس 2017
مكتب الضبط
2017/147

بيان

الهيئة تطالب الحكومة بضرورة استشارتها في القرارات التي تهم الاتصال السمعي والبصري

علمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري أنه تمّ تعيين رئيس مدير عام جديد على رأس إدارة الإذاعة المصادرة "شمس أف أم" وذلك دون استشارتها والحال أن الموضوع يندرج ضمن مجال اختصاصها.

وإذ تذكر الهيئة بما ورد في بياناتها ومراسلاتها السابقة لرئاسة الحكومة والتي أكدت فيها رفضها لطريقة تعاطيها مع هذا الملف والتي اتسمت بالغموض وغياب الشفافية مما أدى إلى حالة من الاحتقان وعدم الثقة لدى العاملين بالمؤسسة فإنها تؤكد على ما يلي:

أولا: رفضها المبدئي لطريقة التعيين الأحادية الجانب التي تمت دون استشارة الهيئة بغض النظر عن شخص الرئيس المدير العام المعين وكفاءته.

ثانيا: مطالبتها لرئاسة الحكومة ومجلس نواب الشعب وجميع السلط المعنية بالتدخل لحسم ملف الإذاعات المصادرة في كنف الشفافية والوضوح من خلال كراس شروط يوضح ويضمن الالتزامات الاجتماعية والتحريرية في حالة التفويت فيها.

ثالثا: استنكارها عدم تفعيل القرار المتخذ بشأن إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم المصادرة والقاضي بإلحاقها بالإعلام العمومي بصفة نهائية وتطالب الحكومة بتسريع إدماج إذاعة الزيتونة بمؤسسة الإذاعة التونسية.

هذا وتؤكد الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري على ضرورة التسريع بحل هذه الملفات والكفّ عن تهميش ملف الإعلام العمومي وإيلائه الاهتمام اللازم للاضطلاع بدوره المستقل خاصة ونحن نستعد للانتخابات البلدية القادمة.

تؤكد الهيئة أن تواصل تعاطي الحكومة بهذه الطريقة مع ملف الإعلام السمعي والبصري من شأنه أن يعيق وظيفتها التعديلية وفقا للصلاحيات المسندة لها طبقا للمرسوم عدد 116 لسنة 2011.

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
الرئيس
النوري اللجمي

19، نهج بحيرة البيبان - 1053 ضفاف البحيرة تونس - الهاتف : 507 656 71 (216) - الفاكس : 232 656 71 (216)
البريد الإلكتروني : contact@haica.tn - الموقع الإلكتروني : http://www.haica.tn

وفي نفس السياق، أصدرت الهيئة بيانا بتاريخ 12 أفريل 2017 على اثر تعيين مدير عام جديد على رأس «إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم» المصادرة دون الرجوع إلى الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،
وأكدت على موقفها ذاته أمام تمادي الحكومة في التعاطي بنفس الأسلوب مع مسألة تعيين الرؤساء المديرين العامين على رأس المؤسسات الإعلامية السمعية والبصرية المصادرة في غياب تام للشفافية واستنادا لاعتبارات لا تتصل بالضرورة بالكفاءة والنزاهة والاستقلالية.

كما إعتبرت الهيئة أن هذا التمشي الذي تصر الحكومة على انتهاجه يخل بمقتضيات القانون المنظم للقطاع السمعي والبصري ويهدد الحريات والحقوق وخاصة منها الحق في إعلام حر ومستقل، ومن شأنه أن يعيق مسار الانتقال الديمقراطي خاصة في سياق الاستعداد لتنظيم انتخابات بلدية يفترض العمل على أن تكون حرة ونزيهة وشفافة.

هذا وقد طالبت الهيئة الحكومة بالتفعيل العاجل لقرار إدماج «إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم» بمؤسسة الإذاعة التونسية العمومية، وفق ما تعهدت به سابقا.
كما طالبت بضرورة الحسم في ملف «إذاعة شمس أف. أم» المصادرة من خلال إعداد كراس شروط يحدد إجراءات وشروط خوصصتها بما لا يمس من استقلالية خطها التحريري ومن موانع الملكية الواردة في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة.

الجمهورية التونسية

HAICA
الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

تونس في 12 أفريل 2017

بيـــــان

تبعا للقرار المتعلق بتعيين مدير عام جديد على رأس "إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم" المصادرة دون الرجوع إلى الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،

وإذ يذكر مجلس الهيئة مجددا بما ورد في بيانه بتاريخ 2 مارس 2017 بخصوص تعيين رئيس مدير عام على رأس "إذاعة شمس أف.أم" المصادرة، حيث عبر عن رفضه للتعيينات المسقطة،

فإنه يؤكد الموقف ذاته أمام تمادي الحكومة في التعاطي بنفس الأسلوب مع مسألة تعيين الرؤساء المديرين العامين على رأس المؤسسات الإعلامية السمعية والبصرية المصادرة في غياب تام للشفافية واستنادا لاعتبارات لا تتصل بالضرورة بالكفاءة والنزاهة والاستقلالية.

كما يعتبر مجلس الهيئة أن هذا التمشي الذي تصر الحكومة على انتهاجه يخل بمقتضيات القانون المنظم للقطاع السمعي والبصري ويهدد الحريات والحقوق وخاصة منها الحق في إعلام حر ومستقل، ومن شأنه أن يعيق مسار الانتقال الديمقراطي خاصة في سياق الاستعداد لتنظيم انتخابات بلدية يفترض العمل على أن تكون حرة ونزيهة وشفافة.

هذا ويطالب مجلس الهيئة الحكومة بالتفعيل العاجل لقرار إدماج "إذاعة الزيتونة للقرآن الكريم" بمؤسسة الإذاعة التونسية العمومية، وفق ما تعهدت به سابقا.

كما يطالب بضرورة الحسم في ملف "إذاعة شمس أف. أم" المصادرة من خلال إعداد كراس شروط يحدد إجراءات وشروط خوصصتها بما لا يمس من استقلالية خطها التحريري ومن موانع الملكية الواردة في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة.

الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
الرئيس
النوري اللجمي

19، نهج بحيرة البيبان - 1053 ضفاف البحيرة تونس - الهاتف : 507 656 71 (216) - الفاكس : 232 656 71 (216)
البريد الإلكتروني : contact@haica.tn - الموقع الإلكتروني : http://www.haica.tn

4. القنوات التي تعمل خارج إطار القانون

في تحد واضح للقانون تعمدت بعض القنوات بث برامجها دون إجازة في خرق لأحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 وهي القناة التلفزية الخاصة «الزيتونة» والقناة الإذاعية الخاصة «القرآن الكريم» وهما قناتان تم رفض اسنادهما الاجازة للأسباب التالية:

- **القناة التلفزية «الزيتونة»:**

- تم رفض اسناد «السيد سامي» الصيد، بصفته من تقدم بالمطلب، الحصول على إجازة احداث واستغلال قناة تلفزية خاصة «الزيتونة» في مناسبتين، فقد قرر مجلس الهيئة بتاريخ 19 سبتمبر 2014، عدم اسناده الاجازة بعد أن تبين من وثائق الملف أن السيد اسامة بن سالم وهو أحد المساهمين في شركة الزيتونة للإعلام و الاتصال، التي يفترض أن يتم استغلال الاجازة في اطارها، عضو في مجلس شورى حركة النهضة .وهو امر مخالف لمقتضيات الفصل 09 من كراس الشروط المتعلق بإحداث واستغلال قناة تلفزية خاصة ،الذي ينص على أنه «يلتزم الحاصل على الاجازة بان لا يكون مؤسسو و مسيرو القناة التلفزية ممن يضطلعون بمسؤوليات ضمن هياكل الاحزاب السياسية. كما يلتزم بأن لا يتم تسيير المنشأة الإعلامية من طرف مسؤول أو قيادي أو عضو في هيكل بحزب سياسي»، علما وأن الهيئة أعطت الفرصة مجددا لقناة الزيتونة لإعادة دراسة ملفها شريطة الإلتزام بقرار ايقاف البث الذي أصدرته الهيئة أثناء عملية الدراسة ،إلا أنها وعلى خلاف بقية القنوات المترشحة، والتي التزمت بذلك وتحصلت على الاجازة لاحقا، تمسكت بطلب تمكينها من الاجازة مع الاستمرار في البث بطريقة غير قانونية ممّا افضى الى اتخاذ مجلس الهيئة قرارا برفض المطلب بتاريخ 11 سبتمبر 2015، لتعمد القناة استمرار البث خارج الإطار القانوني مع التبجح بذلك وبث خطاب فيه تحريض صريح ومبطن ضد أشخاص ومؤسسات و تحريض ومساس بالكرامة وسمعة الآخرين.

- وقد اتخذت الهيئة العديد من القرارات لإيقاف بث هذه القناة دون جدوى حيث عاينت الهيئة تعمّد قناة «الزيتونة» الإستمرار في مواصلة البثّ دون إجازة وذلك وفق محضر المعاينة المنجز من قبل وحدة الرصد بالهيئة المؤرخ في 08 سبتمبر 2017.
- وجّهت الهيئة بتاريخ 13 سبتمبر 2017 تنبيها للسيد سامي الصيد بصفته الممثل القانوني للقناة التلفزية «الزيتونة» بضرورة التوقف التلقائي والفوري للقناة عن البثّ غير أنها لم تمتثل رغم انقضاء الأجل القانوني.

- وفي 01 نوفمبر 2017 اصدرت الهيئة قرارا يقضي بتسليط خطية مالية على القناة التلفزية

«الزيتونة» في شخص ممثلها القانوني قدرها خمسون ألف دينار وذلك لمواصلة ممارستها نشاطات بث دون إجازة واستنادا إلى أحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الإتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

- **القناة الاذاعية «القرآن الكريم»:**

قرّر مجلس الهيئة بتاريخ 18 سبتمبر 2014، عدم اسناد إجازة احداث واستغلال قناة إذاعية خاصة إلى السيد سعيد الجزيري لأن العديد من برامج القناة ذات طابع دعائي لرئيس حزب سياسي، الأمر الذي يشكل مخالفة لمقتضيات الفصل 5 نقطة 14 من كراس الشروط المتعلق بإحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة الذي ينص على ضرورة التزام صاحب الإجازة بعدم استعمال القناة الإذاعية لغرض الدعايةأو التسويق لصورته الخاصة أو لصورة غيره أو لحزب ما. إضافة الى عدم وجود مخطط مالي واضح ونقص المعدات التقنية وغياب التنوع في البرمجة، وعدم وجود اي تصور للتعديل الذاتي. كما تم رفض مطلبه بتاريخ 26 نوفمبر 2015 الذي تقدم به خارج الآجال القانونية.

وتجدر الإشارة إلى أنه أمام تمسك الهيئة بتطبيق القانون تعمّد مسيرو هذه القنوات تخصيص برامج يتم في اطارها تشويه الهيئة والمس من سمعة مجلسها والتشهير بأعضائها كلما تم اتخاذ اجراء بشأنها تطبيقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

أصدر مجلس الهيئة بتاريخ 27 جانفي 2017 قرارا يقضي بحجز التجهيزات الضرورية للبث التابعة لإذاعة «القرآن الكريم» على معنى أحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011، وذلك بعد أن عاين استمرارها في مواصلة البثّ دون إجازة استنادا إلى محضر المعاينة المؤرخ في 30 ديسمبر2016 والمنجز من قبل وحدة الرصد بالهيئة.

وتمّ تكليف مراقبي الاتّصال السمعي والبصريّ بالهيئة بالتوجّه إلى مقر إذاعة «القرآن الكريم» الكائن قبالة المدرسة الابتدائية القصيبي منطقة مرناق من ولاية بن عروس قصد القيام بإجراءات الحجز.
وبتاريخ 01 نوفمبر 2017، تمّ منع المراقبين من اتمام اجراءات الحجز علاوة على قيام المدعو «سعيد الجزيري» صاحب الإذاعة بتحشيد المستمعين عبر البثّ المباشر من خلال دعوتهم للالتحاق بمقر الاذاعةوالتصدي لعملية الحجز وبث خطابات تكفيرية تدعو للعنف والتحريض على الكراهية ضد الهيئة وأعضاء مجلسها والعاملين فيها، بما يهدّد سلامتهم فتمّت مراسلة وزارة الداخلية في الغرض.

وفي إطار متابعة تنفيذ القرار المشار إليه أعلاه، تمّ تكليف مراقبي الاتّصال السمعي والبصريّ بالهيئة بتاريخ 02 نوفمبر 2017 لمواصلة القيام بإجراءات الحجز وفق المحضر عدد 02/2017 المؤرخ في 02 نوفمبر 2017.

وقد تمت إحالة محضر الحجز على وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بن عروس تطبيقا لمقتضيات الفصل 32 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011، ورغم ذلك واصلت إذاعة «القرآن الكريم» ممارسة نشاطات بث دون إجازة وهو ما من شأنه أن يشكل خطرا على الأمن العام.
وحيث قضت المحكمة الإبتدائية بن عروس بتاريخ 30 نوفمبر 2017، في القضية عدد 2017/14994 «بالإذن بإرجاع المحجوز موضوع محضر الحجز عدد 02/2017 كالإذن برفع يد الهيئة عن تلك المعدات».

وبعد أن عاينت وحدة الرصد بالهيئة استئناف الإذاعة للبث وذلك وفق محضر المعاينة عدد 06/2017 المؤرخ في 21 نوفمبر 2017. ونظرا لوجود شبهة مخالفة ديوانية على اعتبار أنّ أجهزة الارسال يتم توريدها من الخارج ويخضع استعمالها لجملة من التراخيص، قامت الهيئة بمراسلة الإدارة العامة للديوانة التونسية بتاريخ 28 نوفمبر 2017 لاتخاذ التدابير اللازمة.

ورغم مساعي الهيئة لفرض احترام القانون وردت على الهيئة بتاريخ 14 جويلية 2017 مراسلة من الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي متضمنة «مطلب في العبور بجبل زغوان»، تبين من خلالها أن إذاعة "القرآن الكريم» تقدّمت بطلب إلى مصالح وزارة الدفاع الوطني قصد تمكينها من تثبيت عمود بث إذاعي بأرض كائنة بجبل زغوان.

وبمراسلة وزارة الدفاع الوطني ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بتاريخ 21 جويلية 2017، لطلب معطيات بهذا الخصوص تمّ إعلام الهيئة بموجب المراسلة الواردة علينا بتاريخ 07 سبتمبر 2017 أنّ وزارة الفلاحة مكّنت الإذاعة المذكورة من رخصة في الاقامة الوقتية بملك الدولة الغابي بجبل زغوان تحت عدد 1684 بتاريخ 26 أفريل 2017 قصد تركيز عمود للإرسال الإذاعي، وقد تمّ استغلاله من قبلها للبث بطريقة غير قانونية.

ونظرا لأهمية الموضوع، قامت الهيئة بموجب المراسلة الموجهة لوزارة الفلاحة بتاريخ 28 سبتمبر 2017 بتسجيل اعتراضها على رخصة الإقامة الوقتية بملك الدولة الغابي بجبل زغوان المسندة لإذاعة «القرآن الكريم» في شخص ممثلها السيد «سعيد الجزيري» استنادا الى احكام الفصل 7 من كراس الشروط والالتزامات العامة المتعلقة بالإقامة الوقتية بملك الدولة للغابات.

II. الباب الثاني: اهتمامات الهيئة خلال سنة 2017

1. مشروع القانون البديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011:

خلال سنة 2017 عملت الهيئة على مواصلة اعداد مشروع قانون بديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 يثبت المكتسبات التي تحققت فيه ويعمل على تطويرها من خلال تجاوز الاشكالات التي ارتبطت بتطبيق المرسوم منذ بداية نشاط الهيئة.

كما أجرت الهيئة عدة نقاشات مع مصالح وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان سعيا لايجاد صيغة اتفاق حول مشروع قانون لحرية الاتصال السمعي والبصري تضمن استقلالية الهيئة القادمة ونجاعة تعديل قطاع الاتصال السمعي والبصري.
وأمام تمسك الطرف الحكومي بالفصل بين القانون المتعلق بهيئة الاتصال السمعي البصري والقانون المتعلق بتعديل القطاع، واصلت الهيئة الاشتغال على النسخة التي شرعت فيها خلال سنة 2016 من مشروع قانون متعلق بحرية الاتصال السمعي البصري وقامت في هذا الصدد بتنظيم ورشات ولقاءات مع كافة الأطراف المتدخلة ومكونات المجتمع المدني سعيا منها إلى ايجاد أكبر قدر من التوافق حول نسخة تكون مدعومة من طيف واسع من المتدخلين في قطاع الاتصال السمعي والبصري.

كما وردت على الهيئة بتاريخ 18 ماي 2017 مراسلة من رئاسة الحكومة لطلب رأي الهيئة بخصوص مشروع القانون المتعلق بهيئة الاتصال السمعي والبصري المنجز من قبل وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان، وقد تقدمت الهيئة بعد الإطلاع على النسخة المحالة عليها من مشروع القانون وشرح الأسباب المرفق بها، برأيها (ملحق عدد 1) ووجهته للحكومة بموجب المراسلة المؤرخة في 26 ماي 2017، وقد تمت الإشارة صلبه إلى مآخذ الهيئة في علاقة بالنسخة المحالة عليها، خاصة فيما يتعلق بمسألة الفصل بين القانون المنظم للهيئة والقانون المنظم للقطاع والتي اعتبرته الهيئة خيارا خاطئا لم يأخذ بالإعتبار أهم توصية مقدمة خلال الاستشارات المنظمة حول القانون وأكد على أن هذا الخيار من شأنه أن يضرب استقلالية الهيئة القادمة ويجردها من الآليات الكفيلة بتعديل قطاع الاتصال السمعي البصري.
كما أشارت الهيئة أن العديد من الفصول التي تظمنها مشروع القانون المحال عليها لإبداء الرأي فيها ضرب لإستقلالية الهيئة وإخضاع لها للمحاصصة الحزبية من خلال إقرار آلية الترشح الحر لعضوية المجلس علاوة على ما تضمنه من تقليص لصلاحياتها مثلت تراجعا حتى على مقتضيات المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011.
كما شرعت الهيئة أواخر سنة 2017 في النقاش مع مجموعة من النواب بمجلس نواب الشعب وعرضت عليهم النسخة النهائية من مشروع القانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري التي تعتبر تتويجا لعمل الهيئة الحالية لأكثر من 04 سنوات، في انتظار تقديمها في إطار مبادرة تشريعية.

ندوة «مستقبل الهيئات الدستورية والحريات في تونس من خلال المبادرات التشريعية»

نظمت الهيئة بتاريخ 18 جويلية 2017 ندوة بالتعاون مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ومنظمات من المجتمع المدني حول موضوع "مستقبل الهيئات الدستورية والحريات في تونس من خلال المبادرات التشريعية".

وشارك في هذه الندوة، التي حضرها السيد مهدي بن غربية، وزير العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان، ممثلون عن الهيئات المستقلة وممثلون عن الهياكل المهنية ومنظمات وطنية ودولية وخبراء متخصصون في مجالي الاتصال والقانون.

وتناولت المداخلات بالخصوص أهمية القوانين الضامنة لمستقبل الحريات وجوهر مفهوم الهيئات الدستورية وضرورة أن تترجم المبادرات التشريعية الحالية هذه الأهداف. كما طرحت مسألة الإرادة السياسية وأهميتها لتأمين مسار الانتقال الديمقراطي.

وحيث قدم السيد النوري اللجمي مداخلة حول علاقة الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بالحكومة، كما قدم السيد شوقي الطبيب، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، مداخلة حول علاقة المبادرات التشريعية بجوهر مفهوم الهيئات الدستورية، وقدم السيد ناجي البغوري، رئيس النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين مداخلة حول أهمية القوانين لرسم مستقبل الحريات في تونس، وتطرقت مداخلة السيدة شيماء هلال، رئيسة جمعية بوصلة الى علاقة البرلمان بالمبادرات التشريعية، أما السيد رامي الصالحي، مدير مكتب المغرب العربي للشبكة الاوروموتوسطية لحقوق الإنسان فتناول أهمية دور الإرادة السياسية في تأمين الانتقال الديمقراطي.

صورة من فعاليات الندوة

وقد أصدرت الأطراف المشاركة في الندوة المشار اليها وهي كل من، الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري - الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد - الهيئة العليا المستقلة للانتخابات - النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين - جمعية يقظة من أجل الديمقراطية والدولة المدنية - جمعية البوصلة - الاتحاد التونسي للإعلام الجمعياتي - الشبكة الاورو متوسطية لحقوق الانسان- مجموعة الحوكمة المفتوحة - مركز تونس لحرية الصحافة - المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية - جمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية - الجمعية التونسية للدفاع عن القيم الجامعية - الاتحاد الدولي للصحفيين - النقابة التونسية للإذاعات الجمعياتية - منظمة 10-23

- جلسة عمل مع وزير العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان

إنتظمت بتاريخ 02 نوفمبر 2017 جلسة عمل بين كل من وزير العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان ووفد من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري.

تونس في 18 جويلية 2017

بيـــــــــان

إن الهيئات والهياكل المهنية والجمعيات المدنية والمنظمات الدولية الممضية أسفله، وبعد النقاش والتداول في شأن المبادرات التشريعية المتعلقة بالهيئات الدستورية والحريات العامة والتي تأكد أنها مبادرات سوف تؤدي حتما إلى الإجهاز على عملية الانتقال الديمقراطي، يهمها إعلام الرأي العام بما يلي:

-1 إن المبادرات التشريعية التي تقدمت بها الحكومة والمتعلقة بالقوانين المنظمة للهيئات الدستورية تعبر عن رغبة في الالتفاف على وظائفها التي حددها الدستور والمتعلقة أساسا بإرساء قواعد الحوكمة الرشيدة والحفاظ على الحقوق والحريات الفردية والعامة، وهي حقوق مستهدفة حكما من قبل مختلف أنظمة الحكم أيا كانت طبيعتها.

-2 إن مشروع قانون الأحكام المشتركة المصادق عليه مؤخرا يؤدي ضرورة إلى الحد من استقلالية هذه الهيئات وإضعافها من خلال إخضاعها لرقابة ثقيلة من قبل مجلس نواب الشعب على مستوى التصرف في ميزانيتها إضافة إلى تخويله إمكانية سحب الثقة من مجلس الهيئة في حالات يتم الاحتكام فيها ضرورة للتقدير الشخصي باستعمال عبارات فضفاضة على غرار "حياد الهيئة عن المهام الدستورية" و"الإخلال الواضح بالواجبات المحمولة على أعضاء المجلس".

-3 إن المشاريع المتعلقة بالهيئات الدستورية ومنها المشروع المتعلق بهيئة الاتصال السمعي البصري الذي أعدته وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان تشكل خرقا سافرا للدستور وتعارضا مع أحكامه.

-4 استياءها من المحاولات المتكررة لتطويق الهيئات الدستورية للانحراف بها عن الأدوار الفعلية المنوطة بها وتحويلها إلى مجرد هياكل إدارية.

-5 انشغالها تجاه الآليات المعتمدة في مناقشة مشاريع القوانين صلب مجلس نواب الشعب وطغيان التمترس الحزبي الضيق على حساب المصلحة العامة للبلاد.

وعليه فإننا،

ندعو الحكومة إلى التراجع عن مبادراتها التشريعية المتعلقة بكل من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري وهيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد وقانون زجر الاعتداء على القوات المسلحة، وإلى فتح باب الاستشارات الوطنية الحقيقية بعيدا عن الخطابات المنمقة الفاقدة للحدّ الأدنى من المصداقية والاستقواء غير المشروع في استعمال أجهزة الدولة. وندعو نواب مجلس الشعب لليقظة والعمل على عدم السماح بتمرير مشاريع قوانين تتضارب مع جوهر الدستور.

كما ندعو كافة فعاليات المجتمع المدني والإعلام وكل القوى الحية للتجند في هذا الظرف الحساس توصلا لسن قوانين تحافظ على مبادئ حقوق الإنسان وتكرس الحريات العامة والفردية.

الهياكل الممضية:

الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
جمعية يقظة من أجل الديمقراطية والدولة المدنية
جمعية البوصلة
الاتحاد التونسي للإعلام الجمعياتي
الشبكة الاورو متوسطية لحقوق الانسان
مجموعة الحوكمة المفتوحة
مركز تونس لحرية الصحافة
المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
جمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية
الجمعية التونسية للدفاع عن القيم الجامعية
الاتحاد الدولي للصحفيين
النقابة التونسية للإذاعات الجمعياتية
منظمة 10-23

- **لقاء حول مشروع القانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري المعد من قبل الهيئة**

نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بتاريخ 20 نوفمبر 2017 لقاءً حول مشروع القانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري، وأكد الحاضرون على ضرورة الحفاظ على المكتسبات التي تحققت في مجال حرية التعبير مع مزيد تنظيم القطاع، إضافة إلى ضرورة توحيد النصوص القانونية المنظمة له وعدم تشتيتها.

وقد تناول اللقاء بالنقاش مشروع القانون الذي أعدته الهيئة في إطار مهامها الاستشارية والذي كان ثمرة مسار كامل انطلق منذ بداية سنة 2015 تضمن استشارات وورشات وجلسات مع الخبراء والمختصين والمهنيين والهياكل وممثلين عن منظمات المجتمع المدني على المستويين الوطني والجهوي. كما تم الاتفاق خلال هذا اللقاء، الذي حضره إعلاميون وممثلو هيئات ومؤسسات ومنظمات من المجتمع المدني، على تنظيم لقاء ثان يجمع كل الأطراف المتدخلة قبل أن تقدم الهيئة مشروعها في إطار مبادرة تشريعية يدعمها المجتمع المدني.

صورة من فعاليات النقاش حول مشروع قانون حرية الاتصال السمعي والبصري

2. الإعلام الجهوي والجمعياتي: الواقع والصعوبات

أولت الهيئة خلال سنة 2017 اهتماما كبيرا بمسألة الإعلام الجهوي والجمعياتي ايمانا منها بضرورة تكريس القرب، اعلام قادر على نقل مشاغل المواطنين والاقتراب منهم قدر الامكان، وساهمت من موقعها في توفير الأطر المناسبة للبحث عن الحلول الكفيلة لتجاوز الصعوبات التي يمر بها الاعلام الجهوي والجمعياتي وتوفير الآليات المناسبة لدعمها للاضطلاع بدورها لصحافة قرب تساهم في التنمية الجهوية والديمقراطية المحلية.

وفي هذا الاطار نظمت الهيئة ندوة خاصة بالاعلام الجهوي والجمعياتي في ولاية صفاقس، إلى جانب عدّة اجتماعات تنسيقية مع مؤسسات الدولة بحثا عن سبل تذليل الصعوبات التي تعترض المنشآت الاعلامية الجهوية والجمعياتية، من ذلك الصعوبات المتعلقة بالاشهار ودوره في تطوير أداء المنشآت علاوة على الاشكال المتعلق بمعاليم الارسال بالنسبة للاذاعات الجمعياتية التي أصبحت تمثل عائقا أمام استمرارية هذه الاذاعات والقيام بدورها.

- **ندوة «الإعلام السمعي والبصري الجهوي: الصعوبات والرهانات»:**

نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري يوم الجمعة 24 فيفري 2017 بصفاقس، ندوة تحت عنوان «الإعلام السمعي والبصري الجهوي في تونس: الصعوبات والرهانات»، بمشاركة العديد من المتدخلين من ممثلين عن هياكل عمومية وهياكل مهنية معنية بالقطاع ومؤسسات إعلامية جهوية، عمومية، خاصة، وجمعياتية وممثلين عن منظمات من المجتمع المدني وأكاديميين وصحفيين ومراسلين جهويين.
وتناولت المداخلات بالأساس تشخيصا للمشهد الإعلامي الجهوي في تونس وتحديدا للإشكاليات والصعوبات التي يمر بها. كما تم تقديم المقترحات للنهوض بدعم صحافة القرب وتوفير الآليات لمساندتها في مسارها الطبيعي كصحافة مهنية تخدم التنمية الجهوية والديمقراطية المحلية
ومثلت الندوة مناسبة للحوار والنقاش في اتجاه إيجاد حلول مناسبة لتطويرالإعلام المحلي المستقل وبلورة توصيات تكون الخارطة التي يتم من خلالها إصلاح القطاع والنهوض به.

صور من ندوة «الاعلام السمعي والبصري الجهوي: الصعوبات والرهانات

وقد تمخضت عن هذه الندوة جملة من التوصيات إتفق المشاركون على توجيهها إلى رئاسة الحكومة وجميع الأطراف المتدخلة ومن أهم هذه التوصيات:

توصيات في علاقة بالإعلام الجهوي عموما:

- توفر إرادة سياسية واضحة لحل أزمة الإعلام الجهوي من خلال بلورة رؤية تشاركية لضبط سياسة وطنية في مجال الإعلام والاتصال.
- ضرورة الإسراع بتنظيم ندوة وطنية تكون من ضمن مخرجاتها الاتفاق حول بنود وثيقة مرجعية تحدد مختلف ملامح السياسة الوطنية للإعلام والاتصال.
- إعادة النظر في توزيع مجال البث بما يضمن الإنصاف بين مختلف الإذاعات
- ضمان الدولة لحق المواطن في الإعلام كحق دستوري حسب ما ينص الفصل 32 من دستور 27 جانفي 2014.
- ضمان حق الجهات في الإعلام وتكريس التنوع وتجنب المركزة المشطة التي تضرب مبدأ التنوع والتعدد.
- ضرورة النظر في مسألة عزوف المسؤولين والسياسيين عن المشاركة في برامج الإذاعات الجهوية.
- ضرورة ضمان استقلالية الخط التحريري والتعدد في الأفكار والآراء بعيدا عن الاستقطاب السياسي والايديولوجي.
- ضرورة العمل على تطوير التقنيات وتحسين جودة البث.
- تحفيز المستشهرين على ضرورة الاستثمار في الإعلام الجهوي من خلال منحهم امتيازات جبائية نظرا للدور الذي يقوم به في دعم التنمية وترسيخ الديمقراطية المحلية من خلال تنظيم ندوة بهذا الخصوص.
- دفع الدّولة لتخصيص جانب من ميزانيّات الوزارات للإرتقاء بالوعي المواطني من خلال إنتاج وبثّ ومضات تحسيسيّة وتوعويّة (في المجال البيئي، الصّحي، سلامة الطّرقات...) تكون مدفوعة الأجر.
- البحث في مسألة الانتقال إلى البث الإذاعي الرقمي مع ضرورة توفر الإمكانيات المناسبة لذلك وتضمين نقطة أجهزة الاستقبال الرقمي في كراسات الشروط الخاصة باستيراد السيارات
- التأكيد على ضرورة بعث هيكل مستقل خاص بقيس نسب الاستماع والمشاهدة يعمل بطريقة علمية وشفافة ويضم الأطراف المتدخلة.

توصيات في علاقة بالإعلام العمومي الجهوي:

- ضرورة التفكير في إصلاح هيكلي على مستوى الإذاعات الجهوية العمومية وتوفير الإمكانات المالية الملائمة لتمكينها من القيام بدورها على أكمل وجه.
- ضرورة دعم الإعلام العمومي الجهوي وتطوير أدائه والارتقاء بمضامينه وآليات تواصله مع الجمهور.

- ضرورة التفكير في تطوير الوحدات التلفزية الجهوية التابعة لمؤسسة التلفزة التونسية وإعادة هيكلتها إداريا وماليا.

توصيات في علاقة بالإعلام الخاص الجهوي:

- ضرورة العمل في اتجاه تذليل الصعوبات أمام الإعلام الجهوي الخاص.
- ضرورة العمل على التخفيض في معاليم البث والإرسال.
- ضرورة الوعي بمخاطر التركيز على المشهد السمعي والبصري من حيث التعدد والتنوع

توصيات في علاقة بالإعلام الجهوي الجمعياتي:

- تفعيل دور الإعلام الجمعياتي وتشبيك العلاقات بين الإذاعات الجمعياتية وبين محيطها (من ذلك الإذاعات الخاصة والمجتمع المدني..)
- إعادة النظر في إعادة تخفيض معاليم الإرسال والبث والتأكيد على حق الإذاعات الجمعياتية في البث من مراكز الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي

3. قياس نسب الاستماع والمشاهدة: ضرورة تنظيم القطاع

ينصّ المرسوم عدد 116 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 في الفصل عدد 16 النقطة 11 أنّ الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي البصري تهتم بتنظيم قطاع قياس نسب المشاهدة وفقاً للمعايير المهنية المعتمدة في هذا المجال ويعنى هذا القطاع بمسح وجمع ومعالجة واستخدام البيانات المتعلقة بإقبال الجمهور بمختلف شرائحه الاجتماعية والعمرية على الاستماع ومشاهدة المضامين التي تبثها وسائل الاعلام السمعي والبصري.

وتمثّل سوق الإشهار أهميّة قصوى فهي مصدر تمويل لمؤسسات الإتصال السمعي البصري للمحافظة على استمراريتها.

ويهدف تنظيم الإشهار في مؤسسات الاتصال السمعي والبصري لوضع قواعد شفافة وموضوعية تنظم عمليات الاتصال التجاري والسماح بتوزيعها العادل كعنصر أساسي لاستمرارية هذه المؤسسات. واعتبارا لمهمة الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري في سن المعايير القانونية والفنية لقياس نسب الإستماع والمشاهدة، ونظرا لما للإشهار من تأثير في صناعة المضامين الإعلامية وديمومة المؤسسات الإعلامية، بدأت الهيئة في النظر في إرساء قواعد واضحة وشفافة لهذا القطاع بالتعاون مع وسائل الاعلام والمستشهرون.

ويجب التأكيد في هذا المضمار على ضرورة أن تتوفر في نموذج الحوكمة لقياس نسب المشاهدة والإستماع شروط الإلتزام بالمعايير الدولية في ميدان قياس نسب المشاهدة والإستماع. بالاعتماد على آلية من مستويين لضمان الجدوى وسهولة الاستغلال، تتمثل الآلية الأولى في احداث هيكل مهني مشترك لقياس نسب المشاهدة والإستماع والثانية: شركة مختصة في قياس نسب المشاهدة والإستماع.

ويتـمّ تأسـيس هيـكل مهنـي مشـترك لقيـاس نسـب المشـاهدة والإسـتماع مـن قبـل المؤسسـات التونسـية المعنيـة بخدمـة قيـاس نسـب المشـاهدة والإسـتماع في مختلـف وسـائل الإتصـال السـمعي والبـصري.
يسـاهم في تمويـل الهيـكل المهنـي المشـترك لقيـاس نسـب الإسـتماع والمشـاهدة كل مـن المستشـهرين، وسـائل الإعـلام السـمعي والبـصري الخاصـة والعموميـة وفـق سـلم يراعـي تصنيفهـا عـلى قاعـدة حجـم نشـاطها وقدرتهـا الماليـة يتـم ضبطـه مـن قبـل الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي والبـصري والدولـة عنـد الاقتضـاء.

يجـب عـلى شركـة قيـاس نسـب المشـاهدة قيـاس متابعـة البرامـج في مختلـف خدمـات الإتصـال السـمعي البـصري التـي تبثّهـا المؤسسـات السـمعية البصريـة العموميـة والخاصـة التونسـية، والأجنبيـة التـي تبـث نحـو البـلاد التونسـية. ويسـهر الهيـكل المهنـي المشـترك عـلى إلـزام شركـة القيـاس بتنفيـذ كافـة التزاماتهـا التعاقديـة ويقـدم تقريـرا دوريـا في الغـرض الى الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي والبـصري.
ولضـمان دقـة وموثوقيـة نتائـج قيـاس نسـب المشـاهدة والإسـتماع يتعـين عـلى شركـة القيـاس أن تقـوم بمراقبـة منتظمـة لعمليـة القيـاس طبقـا للقواعـد والإجـراءات الفنيـة والمهنيـة المعمـول بهـا بالاعتـماد عـلى أجهـزة تقنيـة سـبق أن أثبتـت نجاعتهـا وقدرتهـا عـلى تحقيـق نتائـج موثـوق بهـا وتتوفـر فيهـا معايـير المصداقيـة والعلميـة. ويمكـن للهيـكل المهنـي المشـترك أن يحـدث صلبـه لجانـا أخـرى يراهـا ضروريـة ويضبـط تركيبتهـا وطـرق عملهـا وصلاحياتهـا ضمـن نظـام خـاص يتـمّ احالتـه فـور اعـداده إلى الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي البـصري.

وسـعيا منهـا إلى الدفـع في اتجـاه تنظيـم قطـاع قيـاس نسـب الاسـتماع والمشـاهدة، أصـدرت الهيئـة بتاريـخ 15 جـوان 2017 قـرارا يتعلـق بضبـط المعايـير ذات الطابـع القانـوني والتقنـي لقيـاس عـدد المتابعـين لبرامـج منشـآت الاتصـال السـمعي والبـصري.

أنظر الملاحق: الصفحة عدد 123

4. الاستعداد للانتخابات البلدية

- **لقاء تشاوري حول قواعد الحملة الانتخابية في وسائل الإعلام السمعي والبصري .**

إستعدادا للانتخابات البلدية التي نظمت بتاريخ 17 ديسمبر 2017، نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري والهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم 11 أوت 2017، لقاء تشاوريا حول قواعد الحملة الانتخابية في وسائل الإعلام السمعي والبصري .
وشارك في هذا اللقاء ممثلون عن مختلف القنوات التلفزية والإذاعية العمومية والخاصة والجمعياتية بالإضافة إلى خبراء في مجالي الاعلام والانتخابات. وتضمن اللقاء عرضا ونقاشا حول القواعد العامة لوسائل الإعلام خلال الحملة الانتخابية ومشروع القرار المشترك لضبط قواعد الحملة الانتخابية في وسائل الإعلام السمعي البصري.
وأسفر اللقاء عن جملة من التوصيات، التي تساهم في بلورة قرارات واجراءات مشتركة لهيئة الانتخابات و»الهايكا» من شأنها ضمان السير الجيد للانتخابات البلدية المقرر تنظيمها يوم 17 ديسمبر 2017 المقبل، وذلك في إطار احترام اخلاقيات المهنة وضمان تساوي الفرص أمام المترشحين.

وتطرق المشاركون في اللقاء إلى جملة من الاشكاليات والتحديات المتعلقة بتغطية الانتخابات البلدية ولاسيما ضمان تساوي الفرص والحياد. كما أثاروا في هذا السياق مسائل تتعلق بالقيام بتغطية واسعة على المستوى المحلي والجهوي وحول السماح أو منع التقاط الصور أو التسجيل السمعي والبصري في مكاتب الاقتراع يوم التصويت المخصص للأمنيين.

وفي هذا الخصوص ذكرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بأهم القواعد والاجراءات المتصلة بالحملة الانتخابية التي ستجري بداية من 25 نوفمبر إلى غاية 15 ديسمبر 2017، مع الإشارة إلى ضرورة أن يتحلى الصحفيون بواجب الحياد والامتناع عن القيام بالاشهار ونشر نتائج سبر الآراء ومختلف أشكال الدعاية السياسية غير المباشرة.
من جهته أكد رئيس الهيئة السيد النوري اللجمي أهمية دور وسائل الاعلام في تغطية الانتخابات ومسؤولية الهيئات، على غرار هيئة الانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، في مراقبة وملاحظة التغطية الاعلامية بهدف ضمان نجاح المسار الديمقراطي في البلاد.
ودعت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري إلى الدعم المادي لوسائل الاعلام العمومية، للمطالبة بتغطية الانتخابات البلدية بشكل واسع بموارد محدودة. وتم التأكيد في هذا السياق على ضرورة تنظيم دورات تكوينية لفائدة الصحفيين بخصوص الانتخابات البلدية وقواعد وإجراءات الحملة الانتخابية.

صور من فعاليات اللقاء التشاوري

- **دورات تكوينية لفائدة الصحفيين حول دور وسائل الإعلام خلال الانتخابات البلدية**

انعقدت يوم الثلاثاء 6 جوان 2017 بمدينة سوسة الدورة التدريبية الثانية من برنامج التكوين الذي أبرمته الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي PNUD لفائدة صحفيي القنوات التلفزية والإذاعية العمومية والخاصة والجمعياتية، وذلك استعدادا للانتخابات البلدية.
ويتمحور برنامج التكوين حول التغطية الإعلامية للانتخابات البلدية حيث تم على مدى يومين تناول جملة من المواضيع ذات العلاقة من ذلك تقديم الإطار العام للانتخابات البلدية ودور الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خلال المسار الانتخابي، وأوجه العلاقة بين الإدارة الانتخابية ووسائل الإعلام وخصوصية الانتخابات المحلية، مع التركيز على دور وسائل الإعلام خلال مختلف مراحل المسار الانتخابي.
وأشرف على برنامج التكوين ثلة من الخبراء وهم بالخصوص السيدة حميدة البور، أستاذة بمعهد الصحافة وعلوم الإخبار ومتخصصة في مجال رصد وسائل الإعلام خلال الفترات الانتخابية، السيدة آمنة زغندة، مستشارة في دعم القدرات بمشروع المساعدة الانتخابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة بتونس والسيد إسلام عمراني، محام وخبير انتخابي.
وشارك في هذه الدورة الثانية أكثر من عشرين صحفيا وصحفية من وسائل إعلام سمعية وبصرية.
ويذكر أن الدورة الأولى من هذا البرنامج التكويني قد انتظمت يومي 31 ماي و1 جوان 2017 بمدينة توزر.

صور من فعاليات الدورة التدريبية حول التغطية الإعلامية للإنتخابات البلدية

5. النداوات والتظاهرات والورشات التي نظمتها الهيئة خلال سنة 2017

تميزت سنة 2017 بنشاط مكثف للهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري حيث عقدت 17 تظاهرة تنوعت بين ورشات عمل ودورات تكوينية ولقاءات دولية من أجل توفير أرضية ملائمة لتطوير المشهد السمعي والبصري والإرتقاء بالمحتوى الإعلامي ليواكب تطلعات الجمهور.

- ورشة عمل: «مستقبل الهيئات المستقلة في واقع سياسي متغيّر»

على إثر الجلسة التي جمعت الهيئات الدستورية والمستقلة والعمومية بتاريخ 29 ديسمبر 2016 والتي خصصت للتداول في الصعوبات التي تتعرض لها هذه الهيئات في أداء مهامها وقد صدر بيان تم الاتفاق فيه على تنظيم ورشة عمل تحت عنوان «مستقبل الهيئات المستقلة في واقع سياسي متغير» بتاريخ 31 جانفي 2017، والتي تضمنت محاور هامة تم التطرق إليها من بينها ضمانات استقلالية الهيئات من خلال أنظمتها، ماليتها وإدارتها.

الجمهورية التونسية

HAICA
الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

31 جانفي 2017

الهيئة تطالب الحكومة بمراجعة سياستها الاتصالية في اطار دعم حقوق العموم في الإعلام والمعرفة

تبعا للمنشور الصادر عن رئاسة الحكومة بتاريخ 16 جانفي 2017 والموجّه إلى الوزراء وكتاب الدولة والمتعلق بتنظيم عمل خلايا الإعلام والاتصال الراجعة بالنظر للوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية،

واستنادا إلى المهام الموكولة إلى الهيئة وخاصة منها تلك المتعلقة بدعم حقوق العموم في الإعلام والمعرفة وضمان حرية التعبير وحمايتها،

فإن مجلس الهيئة ينتبه إلى ما يلي :

1- إن تنظيم عملية الاتصال الحكومي يجب أن يؤخذ فيها بعين الاعتبار المقتضيات الواردة في الدستور وخاصة منه الفصل 32 الذي أقر مسؤولية الدولة في ضمان الحق في الإعلام والنفاذ للمعلومة،

2 -إن اعتماد رئاسة الحكومة منشورا لتنظيم عمل خلايا الاعلام و الاتصال فيه مخالفة صريحة لمقتضيات الفصل 49 من الدستور الذي ينص على أن الضوابط المتعلقة بالحقوق والحريات وممارستها المضمونة به لا يمكن أن تحدد إلا بمقتضى القانون و بما لا ينال من جوهرها.

3-إن غموض المصطلحات المستعملة صلب نص المنشور والدلالات التي يمكن استخلاصها من عبارات مثل "التكتم المهني" و"الحفاظ على المصلحة العليا للدولة"، قد تحيل على منظومة الحجب التي تتعارض مع شعارات الشفافية ومكافحة الفساد.

وحيث أن هذا التوجه يشكل مؤشرا سلبيا خطيرافيما يتعلقبالالتزام بحرية التعبير والصحافة والحق في النفاذ إلى المعلومة وتراجعا عن المكتسبات التي ضمنها الدستور وتلك التي أقرها القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة،

وعليه فإن الهيئة تعبّرعن شديد قلقها إزاء ما ورد في نص المنشور وتطالب الحكومة بمراجعة سياستها في هذا المجال والالتزام بالدستور وبمبادئ الدولة المدنية الديمقراطية وبوعودها التي أعلنت عنها بمجلس نواب الشعب أثناء جلسة نيل الثقة بتاريخ 26 أوت 2016.

عن الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي و البصري
السيد النوري اللجمي

19، نهج بحيرة البيبان - 1053 ضفاف البحيرة تونس - الهاتف : 507 656 71 (216) - الفاكس : 232 656 71 (216)
البريد الإلكتروني : contact@haica.tn - الموقع الإلكتروني : http://www.haica.tn

- ورشة عمل: « ورشة عمل حول القواعد السلوكيّة للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري»

انعقدت، بتاريخ 17 فيفري 2017، ورشة عمل نظمتها الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بحضور ممثلين عن وسائل إعلام وخبراء حول موضوع القواعد السلوكيّة للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري".

وانطلقت هذه الورشة بمداخلة وحدة الرصد بالهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري حيث قدمت خلالها تقريرا حول بعض الإخلالات والتجاوزات المسجلة من قبل وسائل الإعلام السمعية والبصرية والتي تمثلت أساسا في تجاوز المدّة المسموح بها خاصة في شهر رمضان من ناحية، واخلالات أخرى متعلّقة بوضع المنتج والتسويق عبر الشاشة والخلط بين الاخباري والاشهاري من ناحية أخرى.

كما قدمت الهيئة وثيقة القواعد السلوكية للإشهار، التي تم التطرق فيها إلى المبادئ العامة والخاصة التي تنطبق على مختلف أصناف الاشهار التجاري وضوابطه إلى جانب عرض مختلف أصناف الاشهار.

كما تضمنت هذه الورشة نقاشا بين المشاركين حول محتوى الوثيقة المرجعيّة، قدموا خلالها ملاحظاتهم ومقترحاتهم التي سيقع أخذها بعين الإعتبار في صياغة الوثيقة النهائية.

مشروع وثيقة القواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاعلام السمعي والبصري

هذا وقد تم نشر الوثيقة المشار اليها على موقع الهيئة للعموم لتلقي الملاحظات من المختصين والخبراء وأهل القطاع. ومن ثمة العمل على هذه الوثيقة وتطويرها من خلال ادراج الملاحظات المقدمة من قبل المشاركين في الورشة المشار اليها واصدار النسخة النهائية في شكل قرار مؤرخ في 21 جوان 2017 والمتعلق بالقواعد السلوكية للاشهار في وسائل الإعلام السمعية والبصرية في انتظار نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

أنظر الملاحق: الصفحة عدد 124

- **ندوة «الهيئات التعديلية لوسائل الإعلام، دعامة أساسية للمسار الديمقراطي»**

نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بتاريخ 28 مارس 2017 ندوة تحت عنوان «الهيئات التعديلية لوسائل الإعلام، دعامة أساسية للمسار الديمقراطي» وذلك على هامش مشاركتها في فعاليات الدورة 33 لمعرض تونس الدولي للكتاب.

و كانت هذه الندوة التي شارك فيها مختصون تونسيون ودوليون في مجال الإعلام، فرصة لتبادل الخبرات والتباحث حول العديد من المواضيع التي تهم دور الهيئات التعديلية في مجال تنظيم المشهد السمعي والبصري ودعم التعددية في وسائل الاعلام .

صورة من إفتتاح الندوة

صورة من فعاليات الندوة

- ورشة عمل حول التناول الاعلامي للمواضيع الجنسية.

انعقـدت بتاريـخ 12 مـاي 2017، ورشـة عمـل نظمتهـا الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري بالاشـتراك مـع الجمعيـة التونسـية للطـب الجنـسي حـول «التنـاول الاعلامـي للمواضيـع الجنسـية»،

وتضمنـت الورشـة التـي حضرهـا صحفيـون ومختصـون في الطـب الجنـسي وعلـم الاجتـماع وعلـم النفـس وممثلـون عـن هيـاكل مهنيـة ومنظـمات المجتمـع المـدني ومختصـون في مجـال الاعـلام والاتصـال، مداخـلات حـول التنـاول الاعلامـي للمواضيـع الجنسـية والضوابـط المهنيـة الصحفيـة التـي يجـب أخذهـا بعـين الاعتبـار عنـد تنـاول هـذه المواضيـع.

وتـم تخصيـص جلسـة عمـل تفاعليـة تحـاور خلالهـا الصحفيـون ومراقبـو وحـدة الرصـد بالهيئـة وممثلـو المجتمـع المـدني مـع المختصـين في الطـب الجنـسي وعلـم الاجتـماع وأعضـاء مجلـس الهيئـة وممثلـة النقابـة الوطنيـة للصحافيـين حـول هـذا الموضـوع والبحـث معـا في طريقـة التعاطـي الامثـل مـع المواضيـع الجنسـية في وسـائل الاعـلام والضوابـط الأخلاقيـة التـي يجـب ان يلتـزم بهـا الصحفـي خـلال تناولـه لمثـل هـذه القضايـا.

كذلـك تـم تقديـم تقريـر وحـدة رصـد الهيئـة حـول البرامـج التـي تتنـاول المواضيـع الجنسـية والـذي جـاء فيـه بالخصـوص غيـاب المختصـين في البرامـج غـير المختصـة التـي تطـرح فيهـا المواضيـع الجنسـية بصفـة عرضيـة (خاصـة البرامـج الاجتماعيـة أو تلفزيـون الواقـع) وهـو مـا يـؤدي إلى التركيـز عـلى جانـب الإثـارة مـن خـلال التعـرض لجوانـب قـد تمـس مـن الحيـاة الخاصـة للمشـاركين في هـذه البرامـج.

وتمـت الإشـارة خـلال ورشـة العمـل إلى اللغـة أو «الألفـاظ» المسـتعملة في بعـض البرامـج التـي تـم رصدهـا والتـي يمكـن أن يكـون الغـرض منهـا الإثـارة لا فهـم الحـالات المعروضـة وتحليلهـا. وعـرض نمـاذج مصـورة لبرامـج تضمنـت عـدة خروقـات مهنيـة .

كذلـك تـم التأكيـد عـلى أهميـة وجـود (أطبـاء مختصـين في الطـب الجنـسي، أطبـاء نفسـانيين،مختصين في علـم الاجتـماع ...) في البرامـج المختصـة وهـو مـا يسـاعد مقدمّـي البرامـج عـلى تأطـير الحـالات التـي تعـرض عليهـم وتقديـم النصـح وفقـا للـشروط العلميـة اللازمة.

واختتمـت الورشـة بنقـاش بـين الخـبراء والمشـاركين حـول بعـض الفقـرات المقتطعـة مـن برامـج مختصـة في "المواضيـع الجنسـية "كلّلـت بتقديـم توصيـات ليتـم اعتمادهـا كلبنـة أولى لصياغـة وثيقـة مرجعيـة يمكـن اعتمادهـا عنـد التعاطـي الاعلامـي مـع المواضيـع الجنسـية في وسـائل الاعـلام السـمعية والبصريـة.

صور من فعاليات التدريب خلال ورشة العمل

- **ندوة صحفية: 03 نوفمبر 2017**

نظمت الهيئة في 3 نوفمبر ندوة صحفية تناولت مشروع القانون المتعلق بحرية الإتصال السمعي البصري وملف استقلالية الإعلام العمومي، والشفافية المالية للمنشآت الإعلامية السمعية البصرية وملف القنوات التي تبث خارج إطار القانون.

صور من ندوة الصحفية

III. الباب الثالث: نشاط المرصد خلال سنة 2017

1. المشاريع المنجزة خلال سنة 2017

في إطار تنظيم العمل وتطوير الأداء، ارتأى مجلس الهيئة إعادة هيكلة وحدة الرصد وتقسيمها الى أربعة أقسام: قسم متابعة المشاريع وقسم متابعة الخروقات وقسم رصد التعددية وقسم الإشهار. وتمّ بناءً على هذه الهيكلة توزيع المراقبين بين مختلف الأقسام، مع الإشارة إلى أن هذا التوزيع ليس ثابتا ويمكن أن يتغيّر وفق أولويّات العمل صلب وحدة الرصد واحتياجات كل قسم.

- نشاط قسم المشاريع التابع للمرصد:

بناء على المذكّرة الداخليّة الصادرة بتاريخ 11 جويلية 2017 تتولى «الوحدة الفرعية للمشاريع» انجاز المشاريع وصياغة التقارير في شتى المواضيع التي عادة ما تكون باقتراح من مجلس الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري أو بمبادرة من فريق قسم المشاريع.

- تقرير حول الألعاب الترويجية وألعاب الرهان:

بتكليف من مجلس الهيئة تم رصد مجموعة من الألعاب والمسابقات الترويجية بهدف معاينة مدى التزامها بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.وذلك استنادا على النصوص القانونية كالقرار عدد 62 لسنة 2002، المتعلق بالألعاب الترويجية وقرار الهيئة الوطنية للإتصالات لسنة 2017 الخاص بقواعد عرض الأسعار وشروط بيع خدمات الاتصالات وخدمات المحتوى،من مشغّلي الشبكات.ومقدّمي خدمات الأنترنات والخدمات ذات القيمة المضافة، إضافة إلى أحكام كراس شروط الهيئة الوطنية للإتصالات المتعلقة بضبط شروط واجراءات توفير خدمات الاتصالات ذات المحتوى وخدمات الاتصالات التفاعلية بقرار من وزير تكنولوجيات الإتصال والإقتصاد الرقمي، المؤرخ في 29 جويلية 2013 .

امتدت فترة الرصد، بالنسبة للقنوات التلفزية، 6 أشهر، وذلك ابتداء من شهر جانفي إلى موفى شهر جوان 2017، في حين امتدت فترة رصد الاذاعات، مدة ثلاثة أشهر، من شهر ماي إلى شهر جويلية 2017.

واعتمدت منهجية العمل على مسح كل الفقرات التي تضمنت ألعابا ومسابقات ترويجية، أثناء بث البرامج التلفزية والإذاعيّة. ثمّ التدرج نحو استخراج البيانات المتعلّقة بها، والتي تتمثّل أساسا في: نوع البرنامج الذي بثّت خلاله، المدة الزمنيّة المخصصة لها، إسم المنشّط الذي يقدّمها، طريقة المشاركة فيها، رقم الموزع الصوتي للمشاركة، سعر الإرسالية، طريقة عرضها، اسم المنتوج المروّج له أثناءها، الرهان المرصود لها، كيفية الإعلان عن الفائز، لتنتهي بذلك المرحلة الأولى من عملية المسح عبر صياغة توصيف موجز لكل الألعاب والمسابقات التي بثت.

وخلال المرحلة الثانية تم تنزيل كل البيانات في جداول ورسوم بيانية، بهدف تكييفها في شكل أرقام ونسب وإحصائيات، وفي الأخير وقعت معاينة التجاوزات والخروقات المسجلة من قبل وسائل الإعلام السمعية والبصرية، علاوة عن تقييم إمكانية تنظيم هذا المجال بالاعتماد على التشريعات القانونية الحالية وعلى التأقلم مع كل المستجدات والتطورات.

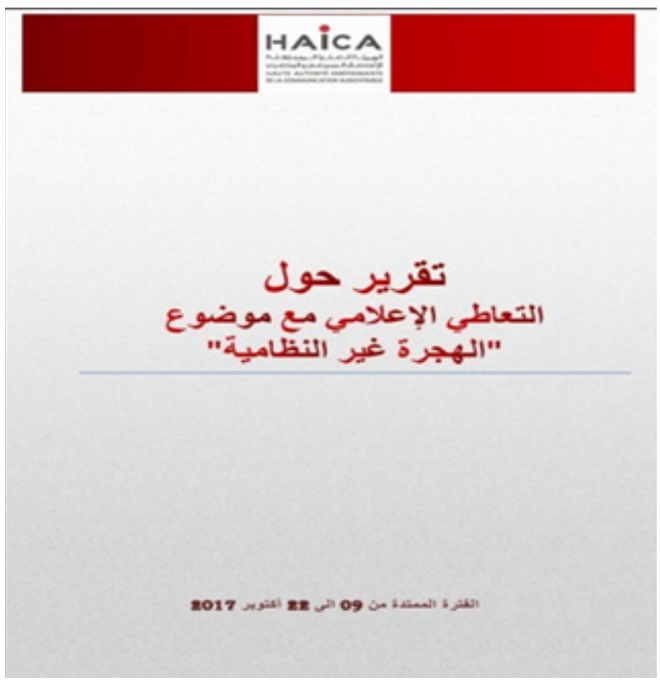

أنجز هذا التقرير في إطار مواكبة مرصد الهيئة لأهم مستجدات الشأن الوطني التي تطفو على الساحة الإعلامية. وذلك لأهمية الحدث المتمثل في غرق الخافرة العسكرية بتاريخ 8 أكتوبر 2017، والتي أسفرت عن غرق عدد من المهاجرين غير النظاميين بسواحل قرقنة، وما تبعها من جدل إعلامي كبير جراء تضارب رواية بعض الناجين مع رواية المؤسسة العسكرية في تحديد أسباب الحادث وهو ما يطرح التساؤل عن مدى التزام الإعلاميين بمبادئ الموضوعية والدقة والمهنية في تناول هذا الموضوع والوقوف على نفس المسافة من كافة الأطراف المتدخلة لتجنب الانزلاق نحو الأفكار المسبقة أو التوجيه.

وقد شملت عيّنة الرصد الإعلام العمومي والخاصّ ممثّلة في أربع قنوات تلفزية وثلاث محطات إذاعية من بينها إذاعة صفاقس نظرا لأهمّية القرب الجغرافي من الحادثة. واعتمدت عمليّة الرصد على منهجية التحليل الكمّي في مرحلة أولى وذلك عن طريق عمليّة المسح الشامل للبرامج التي قامت بتغطية ظاهرة الهجرة غير النّظامية من خلال تحديد نوعية البرامج والشّكل الصحفي المعتمد، وترتيب الخبر في النشرات الإخبارية وموقف الصحفي وموقف المعلّق، وانتماءات الضيوف أو المتدخّلين ومواقفهم. تأتي بعد ذلك عملية التّحليل الكيفي للمعطيات عن طريق تصنيف البيانات وتبويبها وتحليل النتائج التي تم التوصل إليها مع تقديم أمثلة توضيحيّة.

2. مشاركة الهيئة في معرض تونس الدولي للكتاب

شـاركت الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري خـلال الفـترة الممتـدة مـن 24 مـارس إلى 02 أفريـل 2017 في فعاليـات الـدورة 33 لمعـرض تونـس الـدولي للكتـاب بقـصر المعـارض بالكـرم.

وشـهد الجنـاح عـدد 116 الـذي خصـص للهيئـة اقبـالا كبـيرا مـن المواطنـين والمهنيـين للتعـرف عـن قـرب عـلى مهامهـا كدعامـة أساسـية للمسـار الديمقراطـي وحريـة التعبـير وأنشـطتها الراميـة لتكريـس اتصـال سـمعي وبـصري حـر ومتعـدد ونوعـي، بالإضافـة إلى عـرض لمختلـف صادراتهـا مـن تقاريـر دوريـة ووثائـق مرجعيـة متعلقـة بالمشـهد السـمعي والبـصري في تونـس.

كـما نظّمـت الهيئـة يـوم 28 مـارس 2017 بقاعـة المؤتمـرات بقـصر المعـارض نـدوة تحـت عنـوان "الهيئـات التعديليـة لوسـائل الإعـلام، دعامـة أساسـية للمسـار الديمقراطـي". وتمثلـت أهـم مخرجـات هـذه النـدوة حـول تأكيـد أهميـة دور الهيئـة في تعديـل المشـهد الإعلامـي والوقـوف ضـد التجـاوزات خاصـة خـلال فـترة الانتخابـات مـن خـلال مراقبـة تغطيـة الحمـلات واعتـماد مبـادئ المسـاواة والعدالـة والابتعـاد عـن خطـاب العنـف بهـدف ترسـيخ المسـار الديمقراطـي.

كـما تـم التنصيـص عـلى دور الهيئـة كفاعـل أسـاسي في المسـار الديمقراطـي وأهميتهـا في تكريـس التعدديـة وجـودة الإعـلام في ظـل إطـار قانـوني متكامـل وملائـم مـن شـأنه يحقـق اسـتجابة أفضـل لحـق الجمهـور في إعـلام هـادف.

صور من جناح الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري

صور من تفاعل زوار معرض الكتاب مع جناح الهيئة

- سهرة رمضانية حول الأعمال التلفزية خلال شهر رمضان:

نظمت الهيئة بتاريخ 21 جوان 2017 سهرة رمضانية تناولت الأعمال التلفزية خلال شهر رمضان وتم فيها تقديم تقارير مرصد الهيئة حول الإنتاج الدرامي للقنوات التلفزية التونسية خلال شهر رمضان وتناول مواضيع منها صورة الطفل وصورة المرأة ومشاهد العنف واللغة الموظفة والإشهار ونسب المشاهدة،

3. الدورات التكوينية التي تلقاها المرصد خلال سنة 2017

- دورة تدريبية حول الانتخابات البلدية:

انتظمت يوم الخميس 20 أفريل 2017، دورة تدريبية لفائدة مراقبي وحدة رصد الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري حول موضوع الانتخابات البلدية وذلك في إطار مواصلة برنامج الدعم والتعاون ومشروع المساعدة الانتخابية الذي يجمع الهيئة بكل من برنامج الامم المتحدة الانمائي في تونس.

وأشرف على هذه الدورة خبيران في المجال الانتخابي وهما السيدة اسلام زغندة والسيد اسلام عمراني وتم التركيز خلالها على عدة محاور أهمها:

- أهمية الانتخابات البلدية في تكريس الفصل السابع من الدستور وتركيز السلط المحلية.
- الإطار القانوني الجديد المتعلق بالانتخابات البلدية بعد اعتماد القانون الانتخابي الجديد عدد 7/2017 المؤرخ في فيفري 2017 .
- لمحة شاملة عن القانون الانتخابي الجديد والفصول المتعلقة بطريقة الاقتراع، تسجيل الناخبين، المترشحين والحملات الانتخابية.
- خصوصية عمل الهيئة ودورها خلال الحملات الانتخابية للانتخابات البلدية 2017.

صور لمراقبي وحدة الرصد خلال الدورة التدريبية

IV. الباب الرابع: التعاون الوطني والدولي:

1. مشاركة الهيئة في التظاهرات الدولية خلال سنة 2017

عملت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال العام 2017 على مواصلة تعزيز علاقاتها الثنائية مع نظرائها من خلال تبادل الخبرات والزّيارات والمشاركة في ندوات ولقاءات عالميّة ومحليّة ومن أهم هذه الأنشطة:

- **دورة تكوينية حول الاتصال المؤسساتي بإيطاليا**

خلال شهر فيفري 2017، في إطار التعاون بين الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD). شارك وفد من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري متكون من ممثل عن قسم الإعلامية وممثل عن قسم الاتصال ومن رئيس الهيئة في دورة تكوينية حول الإتصال المؤسساتي من خلال الشبكات الاجتماعية والواب بايطاليا، وتم خلال هذه الدورة تبادل المعلومات حول آخر الدراسات المنجزة حول رصد التعددية السياسية بين الهيئة وخبراء «L›Osservatorio di Pavia».

- **الإطلاع على تجربة «ميديا ميتري» الفرنسية في قيس نسب المشاهدة**

في إطار الإعداد والبحث لمشروع الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري المتعلق بالمعايير القانونية والفنية لقياس نسب الإستماع والمشاهدة قامت زيارة أعضاء الهيئة خلال شهر مارس 2017 لمؤسسة ميديا ميتري (Media Metrie) بفرنسا، وذلك للإطلاع على تجربة هذه المؤسسة في ميدان قياس نسب الإستماع والمشاهدة والاستفادة مما اكتسبته هذه المؤسسة من تجربة دولية ومن خبرة كبيرة في هذا الميدان وذلك في اطار مشاركة وفد من الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري في فعاليات الملتقى الأوّل لهيئات التعديل السمعي والبصري الأفريقية والإيبرو أمريكية (ibero-american) الذي نظّم بفاس من 16 الى 18 مارس 2017, ومثل هذا الملتقى فرصة لأعضاء الهيئة للتعرّف على بعض التجارب المقارنة في مجال التعديل السمعي البصري وتبادل الآراء حول الإشكاليات الهامة التي تعترض هيئات التعديل.

- **ندوة دولية بالسويد حول الصحافة والإرهاب**

مشاركة السيد رئيس الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري في ندوة دولية التأمت بالسويد خلال شهر ماي تحت عنوان الصحافة والإرهاب وتمّ خلال هذه الندوة استعراض دور الهيئة في التجربة التونسية لتغطية العمليات الإرهابية وما توصلت اليه فيما يخص تكوين الإعلاميين و التعاطي الإعلامي مع الأحداث الارهابية.

- **المشاركة في الملتقى الدولي للشبكة الفرنكفونية بالكوت ديفوار**

مشاركة وفد من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري في الملتقى الدولي للشبكة الفرنكوفونية لهيئات التعديل السمعي البصري الذي تم تنظيمه بالكوت ديفوار تحت «عنوان الملكية الفكريّة والتعديل السمعي البصري في ظلّ التحولات الرّقمية»,

- **المشـاركة في اللجنـة المديـرة لبرنامـج مجلـس أوروبـا والإتحـاد الأوروبي حـول دعـم الحوكمـة الديموقراطيـة ببلجيـكا**

مشـاركة الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي والبـصري في الإجتـماع الثالـث للجنـة المديـرة لبرنامـج مجلـس أوروبـا والإتحـاد الأوروبي حـول دعـم الحوكمـة الديموقراطيـة بـدول جنـوب المتوسـط الـذي عقـد ببروكسـيل يـوم 16 أكتوبـر 2017.

- **المشاركة في الندوة الخامسة لرؤساء الشبكة الفرنكوفونية لهيئات التعديل السمعي والبصري**

مشـاركة وفـد مـن الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي والبـصري في فعاليـات النـدوة الخامسـة لرؤسـاء الشـبكة الفرنكوفونيـة لهيئـات التعديـل السـمعي والبـصري، والتـي نظمـت بجنيـف مـن 14 إلى 16 أكتوبـر 2017 وقـد تـم خـلال هـذه النـدوة انتخـاب الهيئـة لمنصـب نائـب رئيـس هـذه الشـبكة كـما تـم تنصيـب الهيئـة السـويسرية OFCOM في منصـب رئيـس الشـبكة REFRAM.

حضـور وفـد الهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي والبـصري في فعاليـات النـدوة الأفريقيـة حـول «حماية الطفولـة والتربيـة في وسـائل الإعـلام التـي نظّمـت بالربـاط خـلال شـهر نوفمـبر 2017 في إطـار تنفيـذ خارطـة الطريـق لشـبكة الهيئـات الأفريقيـة للتعديـل والإتصـال.

2. تنظيم الندوات الدولية:

- ندوة دولية حول « صورة النساء وموقعهن في وسائل الإعلام السمعية والبصرية»

نظمت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري بالاشتراك مع المجلس الأعلى للإتصال السمعي والبصري لفدرالية ولونيا-بروكسل (بلجيكا)، وبدعم من مجلس أوروبا، ندوة دوليّة حول موضوع «صورة النساء وموقعهن في وسائل الإعلام السمعي والبصري» وذلك يومي 7 و8 ديسمبر2017.

وقد أتاحت هذه الندوة الفرصة للمؤسستين لتقديم نتائج دراستيهما حول «موقع وصورة النساء في الأعمال الدرامية التلفزية» في كل من تونس وفدرالية ولونيا- بروكسل. وقد تم اتباع نفس المنهجية العلمية في كلتا الدراستين.

وتضمن التقرير الذي أنجزته الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري معطيات وبيانات وجملة من المؤشرات التي تضبط الملمح العام لصورة النساء في الإنتاج الدرامي التلفزي التونسي، من خلال دراسة شملت خمس مسلسلات تلفزيونية تونسية عرضت خلال شهر رمضان في أربع قنوات تلفزية تونسية.

وقد تناولت هذه الدراسة صورة وتمثلات النساء في الأعمال الدرامية التونسية من خلال مقاربة كمية لمجموعة من المتغيرات المتصلة بالأدوار الموكلة للمرأة في الإنتاج الدرامي دون الخوض في أحكام أخلاقية أو مس من حرية الفن والإبداع.

وفسحت الندوة المجال للمنتجين والمخرجين وكتاب السيناريو والإعلاميين وممثلي المجتمع المدني لمناقشة هذه المسائل الأساسية المتعلقة بآليات تطور المجتمع، كما كانت فضاء للتحاور بين هيئات تعديلية من بلدان مختلفة، انطلاقا من الواقع المرصود في وسائل الإعلام.

صور من فعاليات الندوة الدولية

- ندوة دولية حول "وسائل الإعلام السمعي البصري والإنتخابات، في ضوء التحول الرقمي"

في إطار تعزيز دور وسائل الإعلام السمعية والبصرية في دعم المسار الإنتخابي في تونس، شاركت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري يومي 23 و24 ماي 2017 في ندوة دولية حول موضوع " وسائل الإعلام السمعي البصري والإنتخابات، في ضوء التحول الرقمي " نظمتها شبكة الهيئات الفرنكوفونية للانتخابات "RECEF".

وأتاحت هذه الندوة للمشاركين في فعالياتها من الخبراء في مجال الإعلام والتعديل السمعي والبصري ومجال الإنتخابات من تونس ومن عدة دول أوروبية وإفريقية فرصة لتعزيز آليات العمل التعديلي ودعم المشهد الإعلامي، بما يتماشى مع التحولات الرقميّة التي يشهدها العالم وكيفيّة ملائمتها لواقع الانتخابات ومتطلباته وتكثيف التعاون والتنسيق بين الهيئات التعديلية للاعلام والهيئات المنظمة للانتخابات.

HAICA
وسائل الإعلام السمعي البصري والإنتخابات، في ضوء التحول الرقمي
Convergence médias-élections à la lumière de la transformation digitale
Tunis, Gammarth 23 et 24 mai 2017
تونس، قمرت 23 و24 ماي
HAICA

3. العلاقة مع مختلف مؤسسات الدولة:

- **تكثيف التنسيق والتعاون بين الهيئة ووزارة تكنولوجيات الاتصال وهيئة الاتصالات**

التقى وفد من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري برئاسة السيد النوري اللجمي بتاريخ 21 جوان 2017، بالسيد أنور معروف وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي والسيد حبيب الدبابي كاتب الدولة والسيد الصادق التومي رئيس الديوان.

وتمحور اللقاء حول تكثيف التنسيق بين الهيئة والوزارة وتيسير نفاذها للمعطيات ذات العلاقة بمجال اختصاصها.

كما تم تناول موضوع الانتخابات البلدية وسبل التعاون المشترك لتيسير رصد المنشآت الاعلامية الجهوية .

من جانبه أبدى السيد أنور معروف تجاوبا مع توجه الهيئة نحو إنجاز تقرير وطني حول تأثير تطور التكنولوجيات الحديثة في مستقبل المشهد السمعي والبصري.

ويذكر أن لقاء سابقا انعقد بتاريخ 20 جوان 2017، جمع ممثلين عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري برئيس الهيئة الوطنية للاتصالات يهدف إلى تبادل المعلومات والمعطيات خاصة في المجالات المشتركة. كما تناول اللقاء موضوع الارساليات القصيرة في القنوات الاذاعية والتلفزية التونسية على ضوء القوانين الجاري بها العمل وسبل تأطيرها وتطويرها.

4. **العلاقة مع الشركاء من منظمات المجتمع المدني**

- لقاء تنسيقي بين الهيئة والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

إستقبل مجلس الهيئة العليا المستلقة للاتصال السمعي والبصري بتاريخ 7 جويلية 2017 بمقر الهيئة، ممثلين عن المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين برئاسة السيد ناجي البغوري للتباحث حول جملة من المواضيع تتعلق بوضعية عدد من المؤسسات السمعية والبصرية وعدة مواضيع اخرى تتعلق بقطاع الاعلام.

صور من لقاء جمع الهيئة مع منظمات المجتمع المدني

- **ورشة عمل لكتابة وثيقة توجيهية حول التناول الإعلامي لقضايا المرأة**

نظمت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بتاريخ 31 مارس 2017، ورشة كتابة وثيقة مرجعية حول التعاطي الاعلامي مع قضايا النساء، بالتعاون مع منظمة اليونيسكو بتونس ومركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) والنقابة الوطنيين للصحفيين التونسيين وذلك بحضور عدد من المختصين والصحفيين من مؤسسات سمعية وبصرية وممثلين عن منظمات المجتمع المدني .

وتندرج هذه الورشة في إطار متابعة مسار انجاز الوثيقة المرجعية حول التعاطي الاعلامي للمواضيع المتعلقة بالنساء التي انطلق العمل عليها منذ الورشة الأولى بتاريخ 28 أكتوبر 2016 والتي تهدف الى الارتقاء بنوعية التعاطي الاعلامي مع قضايا النساء ودعم حضور النساء في وسائل الاعلام السمعية والبصرية والقطع مع الصورة النمطية للمرأة.

وقد تم خلال هذه الورشة تقديم مخرجات الورشة السابقة وعرض لمسودة مشروع الوثيقة التي أنجزها فريق ثان من المشاركين، كما تم التباحث حول مزيد تدقيق صياغة الوثيقة والنقاش حول كيفية تفعيلها.

جانب من فعاليات ورشة العمل

وقد تم نشر النسخة قبل النهائية للوثيقة التوجيهية حول التناول الإعلامي لقضايا المرأة على موقع الهيئة لمزيد الاستشارة الموسعة وذلك بعد ان تولى فريق ثاني دمج الملاحظات المستقاة من الورشة سالفة الذكر والصياغة النهائية للوثيقة.

HAICA
الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي و البصري

وثيقة مرجعية حول

التناول الإعلامي لقضايا المرأة

2018 - 2017

ثانيا: القطع مع الصور النمطية

- ثالثا: مناهضة العنف المسلّط على النساء

المشاركون في صياغة

القنوات التلفزية	القنوات الاذاعية			المنظمات
القنوات الحكومية	القنوات الخاصة	الإذاعات الحكومية	الإذاعات الخاصة	الإذاعات الجمعياتية
الوطنية الأولى الوطنية الثانية	حنبعل نوميديا الأمان	الإذاعة الفلسية الإذاعة التونسية إذاعة المنستير إذاعة الكاف إذاعة القيروان الإذاعة الثقافية	موزاييك اف ام الشمس اف ام صبرة اف ام جوهرة اف ام وارتين اف ام دوزان اف ام نجمة اف ام إذاعة اف ام ام اف ام	راديو كلمة الشمس اف ام الحرية اف ام إذاعة صوت المتوسط إذاعة أمل اس اف ام

منظمة الوسكو بتونس
مركز المرأة العربية للتدريب و البحوث (كوثر)
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات
الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان
معهد الإعلام في تسال فرهاد و الندوة الأسط
جمعية وآله
الصحفية الوطنية للإعلام الثقافي
الديوان الوطني للأسرة و العمران البشري
مركز البحوث و الدراسات و التوثيق حول المرأة
الإتحاد التونسي للإعلام الجمعياتي
أخرون:
وكالة تونس إفريقيا للأنباء
خبراء و أكاديميون

شكر خاص للتنسيبة إعتدال الأجرى ومركز كوثر و ده بسام عيشة خبيرة في مجال حقوق الإنسان

القيم المرجعية للوثيقة

- احترام الكرامة المتأصلة في النساء وحرية تقرير خياراتهن واستقلاليتهن الذاتية أساس تمتعهن بحقوقهن الإنسانية والحريات العامة.
- المساواة وعدم التمييز بين الجنسين على حق من حقوق الإنسان، وأساس تعزيز حقوق المرأة ومشاركتها في جميع مجالات الحياة.
- مساهمة مشاركة النساء والتراكمي في وسائل الإعلام والاتصال وفي المجتمع بصورة فعالة دون أي شكل من أشكال التمييز.
- احترام الاختلاف والاعتقاد بالتنوع البشري، وتعزيز قبول النساء دون الإخلة لغيره منه.
- تكافؤ الفرص للنساء في الإعلام والمجتمع أساس مساواتهن بالآخرين وتمتعهن بحقوقهن الإنسانية والحريات العامة.
- إمكانية وصول النساء دون أي شكل من أشكال التمييز لمختلف وسائل الإعلام والاتصال، مدخل لتمتعهن بحقوقهن وحرياتهن.
- احترام الخصائص الفضلى للفئات المتضررات وقدراتهن المتطورة، وإيلاؤها الاهتمام اللازم.
- احترام حق الحياة والبقاء والنساء للنساء عامة والفئات الصغيرات خاصة.
- حق النساء في حرية الرأي والتعبير بالطرق والوسائل التي تناسبهن، بما في ذلك لغة الإشارة وطريقة برايل وغيرها.
- التفاعل المجتمعي والانخراط للنساء، مدخل أساسي لتمتعهن بحقوقهن وحرياتهن في مختلفاتهن المحلية.
- الإقرار بمسؤولية حقوق النساء الكونية سواء الفردية منها أو الجماعية وترابطها وعدم تجزئتها واعتماد كل منها على الأخر.

أو لا : تعزيز مبدأ عدم التمييز ضد النساء

- مناهضة العراقيل التنظيمية وأشكال التحيز والممارسات الضارة المتعلقة بالنساء، بما فيها تلك القائمة على النوع أو الوضع الإجتماعي أو الحالة الصحية أو القدرات الجسدية أو الذهنية أو الانتماء العرقي أو الطبقي أو أي وضع أخر، في جميع مجالات الحياة.
- إبراز الأشكال المتعددة أو المتداخلة من التمييز التي تواجهها النساء على أساس الجنس باعتباره وصل الذهنية لتكريمه والمعاملة المناهضة للإنسان.
- إبراز المواجهة المتزامنة التي ما تزال تعترض مشاركة النساء كموظفات فاعلات في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين وإبراز انتهاكات حقوق الإنسان المتكونة لهن.
- إبراز أهمية وتأثير إمكانية الوصول إلى البيانات والمواد الثقافية والتاريخية والتقنية وخدمات الصحة والتعليم والأخلاق والاتصال في تمكين النساء من التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- التعريض على هذه الوثائق المجتمع وبمؤسساته على تنمية التفاعل مع حقوق النساء وحمايتها، وزيادة الوعي بحقوقهن، وأهل يتساوين و أي تمتعين أجر في المجتمع في الحقوق والمسؤوليات.

تعريف المصطلحات

- المرأة:
تشمل سائر الإناث بمختلف أعمارهن.

- التمييز ضد المرأة:
كل تفرقة أو استبعاد أو تقييد يكون من شأنه أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات على أساس المساواة التامة والفعلية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو تعادل الإعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها بغض النظر عن الزواج أو العزل أو السن أو الحالة أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي أو الحالة المدنية أو الصحية أو الحالة أو الإعاقة.(1)

- النوع الاجتماعي:
يشير على الوظائف والأدوار لا على الصفات البيولوجية، وهذا ما تقسيم الأدوار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمعات، وفقا للصفات البيولوجية، فتعهد للرجال والنساء أدوارا مختلفة يصعب القول بتغييرها.

- الصور النمطية:
التنميط أو الصور النمطية هي عبارة عن صور وتمثلات، تشكلت نتيجة عن تصورات سابقة على أفكار مسبقة جاهزة ونشأة في أذهان الناس نتيجة تكرارها المستمر عبر وسائل مختلفة من أهمها وسائل الإعلام

- العنف المسلط ضد النساء:
كل اعتداء مادي أو معنوي أو جنسي أو اقتصادي ضد المرأة أساسه التمييز بسبب الجنس والذي يترتب في إيذاء أو ألم أو ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي للمرأة ويشمل أيضا التهديد بهذا الاعتداء أو الضغط أو الحرمان من الحقوق والحريات، سواء في الحياة العامة أو الخاصة.

- المعاملات الضارة:
في أي سلوكيات أو مواقف وأي ممارسات تؤثر سلبا على الحقوق الأساسية للنساء والفئات مثل حقوقهن في الحياة والصحة والكرامة والتعليم وسلامة البدن.

- التراتيب التوسية المحظرة:
في التعديلات والتراتيبات اللازمة والضابطة التي لا تعوض عنها غير مناسب أو غير ضروري، والتي تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة لكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها.

- الموظفة المستقرة:
في اختيار حقوق المرأة وأدائها وفضيلتها، ومضمان أن تكون مجردة من تصارب المصالح ومن التأثير، وتتناسبة وتشاركية مع شركائها، وتسري في الحضر منذ معكّلة، وتتضح فيها تعهدا من جانب سلطة مختصة ومستقلة ومحايدة أو من جانب هيئة قضائية ومتناسبة مع القرار الذي تؤثر به التأثير في حقوق المرأة ومصالحها.

أهم المراجع القانونية

محليا:

- الدستور التونسي لسنة 2014 في فصليه 21 و 46
- مجلة الأحوال الشخصية 13 أوت 1956
- القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 4 أوت 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة

دوليا:

- ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 - الاتفاقية المتعلقة بشأن الحقوق السياسية للمرأة الصادرة عام 1952
- العهدين الدوليين لحقوق الانسان، اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة والذكاء حقوق المرأة مع الرجل أمام القانون 1967.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأةلوجيناو) 1979. البروتوكول الاختياري الملحق اتفاقية سيداو 2000 .
- الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة 1993.

أهم القرارات الدولية الصادرة لمناهضة العنف والتمييز ضد النساء:

- قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 الصادر في 31 تشرين الأول 2000 حول دور النساء في السلام وحل المنازعات وحمايتهن الأدوار.
- قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 52/86 حول تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية للقضاء على العنف ضد النساء
- قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 59/165 عام 2004 للعمل من أجل القضاء على الجرائم التركيبة ضد النساء والفتيات بأسم الشرف.
- قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1820 الصادر 19 حزيران 2008 حول العنف الجنسي ضد النساء والفتيات اثناء النزاعات المسلحة وضرورة حمايتهن.

أهداف الوثيقة

- ✓ تكريس ثقافة ومدارسة اعلامية تعتمد مبادئ حقوق الإنسان الكونية واحترام كرامة النساء ومناهضة كل أشكال التمييز أو الإقصاء ضدهن.
- ✓ ضمان حق النساء في التعبير والدفاع عن قضاياهن ومعالجتها بموضوعية ومهنية.
- ✓ مزيد تشريك النساء في معالجة قضايا الشأن العام، وتمكينهن من المشاركة الفعالة في صنع القرارات في مختلفاتهن المحلية.
- ✓ التنمية الكاملة للقدرات الإنسانية الكامنة لدى النساء.
- ✓ تعزيز شعور النساء بكرامتهن وتقدير ذواتهن وتعزيز استقلاليتهن.
- ✓ تعزيز احترام المجتمع لحقوق النساء وحرياتهن الأساسية.
- ✓ تعزيز حضور النساء ذوات الاعاقة في وسائل الإعلام والاتصال وفي الفضاء العمومي.
- ✓ تنمية شخصيات النساء ومواهبهن وإبداعهن وإبراز مساهماتهن في مختلفاتهن.

- **جائزة لأفضل برنامج إذاعي حول موضوع الاتجار بالأشخاص**

نظمت الهيئة بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والمنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة مكتب تونس حفل تسليم جائزة أفضل عمل إذاعي، في المسابقة المتعلقة بإنجاز حصة إذاعية ذات طابع إخباري موضوعها الاتجار بالأشخاص وتم بتاريخ 28 جويلية 2017 الإعلان عن الفائز في مسابقة أفضل عمل إذاعي يتناول ظاهرة الاتجار بالأشخاص ومكافحتها وهو الصحفي مالك الخالدي عن إذاعة شمس أف.أم.

وكان قد شارك في هذه المسابقة، التي نظمتها الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والمنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة (مكتب تونس)، خمسة صحفيين قدموا حصصا إذاعية إخبارية حول موضوع المسابقة بثت في الفترة الفاصلة بين 24 و27 جويلية 2017 وهم تبر النعيمي من إذاعة الشباب وفاتن الصالحي من الإذاعة الثقافية وكريم بن عمر من إذاعة تونس الدولية ومالك الخالدي من إذاعة شمس أف.أم. وإقبال الطالبي من إذاعة أمل الجمعياتية، علما وان لجنة من الأساتذة الجامعيين وخبراء في الاعلام أشرفت على تقييم البرامج المشاركة.

وتعتبر هذه المسابقة الأولى من نوعها في تونس في انتظار تعزيزها بدورات لاحقة، وقد انتظمت بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص الموافق لتاريخ 30 جويلية من كل سنة.

تكريم الصحفي الفائز بجائزة أفضل برنامج إذاعي حول الإتجار بالأشخاص

أنشطة الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري سنة 2017

جدول أنشطة الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017				
النشاط	الموضوع	التاريخ	المكان	الشركاء
ورشة عمل	«مستقبل الهيئات المستقلة في واقع سياسي متغير» المحاور: - ضمانات استقلالية الهيئات: من خلال أنظمتها، ماليتها وإدارتها. - مهام الهيئات المستقلة: المراقبة، التعديل، الإستشارة، تسليط العقوبات... - طريقة اختيار وتعيين وتجديد أعضاء الهيئات المستقلة: الترشحات الحرة، الترشحات عبر مقترحات الهياكل المهنية أو المجتمع المدني ... - النظام الأساسي لأعوان هذه الهيئات: نظام الوظيفة العمومية، أو أعوان المؤسسات العمومية أو أنظمة خاصة، التعاقد... - التصرف المالي للهيئات المستقلة: نظام المحاسبة العمومية، أو التصرف التجاري، رقابة مسبقة، رقابة لاحقة لدائرة المحاسبات ... الثلاثاء 31 جانفي 2017	الثلاثاء 31 جانفي 2017	نزل قولدن توليب-المشتل	أعضاء تنسيقية الهيئات المستقلة
ورشة عمل	القواعد السلوكية للإشهار	17 فيفري 2017	نزل المشتل	
ندوة	«الإعلام السمعي والبصري الجهوي في تونس: الصعوبات والرهانات» الهدف من الندوة تشخيص الواقع الإعلامي الجهوي السمعي والبصري بما في ذلك الصعوبات التي يشهدها خاصة على مستوى التمويل والإرسال. وتم التطرق خلالها إلى مواضيع تتعلق بضمان استقلالية المؤسسات الإعلامية وكيفية إرساء أساسيات الصحافة المحلية.	الجمعة 24 فيفري 2017	نزل «سيفاكس» بصفاقس	
دورة تكوينية لفائدة صحافيي الإذاعات الجمعياتية	صحافة القرب	أيام 23 و24 و25 فيفري 2017	مقر إذاعة صفاقس	مؤسسة الإذاعة التونسية
ندوة	«الهيئات التعديلية لوسائل الإعلام، دعامة أساسية للمسار الديمقراطي» وتندرج في إطار مشاركة الهيئة في فعاليات معرض تونس الدولي للكتاب في دورته 33.	الثلاثاء 28 مارس 2017 بداية من الساعة الربعة بعد الزوال	قاعة المؤتمرات بالطابق الأول من قصر المعارض بالكرم	

جدول أنشطة الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017				
النشاط	الموضوع	التاريخ	المكان	الشركاء
ورشة عمل	كتابة وثيقة توجيهية حول التناول الإعلامي لقضايا المرأة	الجمعة 31 مارس 2017	نزل المشتل بتونس العاصمة	-النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين -مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) -منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
دورة تكوينية لفائدة صحافيي الإذاعات الجمعياتية (الدورة الثانية)	«دور عامل القرب في رسم الشبكات البرامجية بالإذاعات الجهوية»	5 و6 و7 أفريل 2017	مقر إذاعة قفصة	مؤسسة الإذاعة التونسية
دورة تكوينية لفائدة صحافيي الإذاعات الجمعياتية (الدورة الثالثة)	«التناول الإعلامي للمواضيع الجنسية»	الأربعاء 19 أفريل 2017	نزل المشتل بتونس العاصمة	الجمعية التونسية للطب الجنسي
ورشة تدريبية لفائدة الصحفيين	«القانون الأساسي عدد 61 لسنة 2016 المتعلق بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته»	الخميس 25 ماي 2017	نزل قولدن توليب-المشتل بالعاصمة	المنظمة الدولية للهجرة
سهرة رمضانية	الأعمال التلفزية خلال شهر رمضان (تقديم تقارير مرصد الهيئة حول الإنتاج الدرامي للقنوات التلفزية التونسية خلال شهر رمضان وتناول مواضيع منها صورة الطفل وصورة المرأة ومشاهد العنف واللغة الموظفة والإشهار ونسب المشاهدة)	الأربعاء 21 جوان 2017	نزل نوفوتال بالعاصمة	
ندوة	مستقبل الهيئات الدستورية والحريات في تونس من خلال المبادرات التشريعية	الثلاثاء 18 جويلية 2017	نزل قولدن توليب- المشتل بالعاصمة	النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ومنظمات من المجتمع المدني

جدول أنشطة الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017				
النشاط	الموضوع	التاريخ	المكان	الشركاء
حفل تسليم جائزة أفضل عمل إذاعي، في المسابقة المتعلقة بإنجاز حصة إذاعية ذات طابع إخباري موضوعها الإتجار بالأشخاص	جائزة لأفضل برنامج إذاعي حول موضوع الإتجار بالأشخاص	28 جويلية 2017	نزل نوفوتال - تونس العاصمة	-الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص -المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة (مكتب تونس)
لقاء تشاوري	قواعد الحملة لإنتخابية في وسائل الإعلام السمعي والبصري	الجمعة 11 أوت 2017	نزل نوفوتال بتونس العاصمة	الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
ندوة صحفية	مشروع القانون المتعلق بحرية الإتصال السمعي البصري ملف استقلالية الإعلام العمومي، الشفافية المالية للمنشآت الإعلامية السمعية البصرية ملف القنوات التى تبث خارج إطار القانون	الجمعة 03 نوفمبر 2017 (العاشرة صباحا)	نزل أفريكا بالعاصمة	
اللقاء	مشروع القانون المتعلق بحرية الإتصال السمعي البصري	الاثنين 20 نوفمبر 2017	نزل كنكورد (Concorde) بضفاف البحيرة بتونس العاصمة.	
ندوة دوليّة	«صورة النساء وموقعهن في وسائل الإعلام السمعي والبصري» يومي	الخميس 7 والجمعة 8 ديسمبر2017	نزل غولدن توليب- المشتل بتونس العاصمة	-المجلس الأعلى للاتصال السمعي والبصري لفدرالية ولونيا-بروكسل (بلجيكا) - مجلس أوروبا

V. الباب الخامس: المضامين الإعلامية وقرارات الهيئة

أصدرت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017 عددا هاما من القرارات من أجل تعديل المشهد الإعلامي في تونس ووضع ضوابط تحترم القواعد المهنية ومن بين هذه القرارات نذكر:

- إيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «نجمة أف. أم» بمقتضى إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة، لمخالفة المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 ومخالفة لكراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة واتفاقية الإجازة المبرمة بين إذاعة نجمة أف. أم والهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري، من خلال وضع الترددات المسندة لها لإستغلالها في بث المضامين السمعية على ذمة قناة نسمة لبث مضامينها البصرية.

- إيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «كرامة أف. أم». وأيضا إيقاف بث برامج قناة «نسمة» على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة ‹‹صوت المناجم». اضافة إلى إيقاف بث برامج قناة «نسمة» على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «دريم أف أم». وأيضا إيقاف بث برامج قناة «نسمة» على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «أوليس أف أم». وإيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «أوكسيجين أف أم» وإيقاف بث برامج قناة «نسمة» على ترددات الأف. أم المخصصة لإذاعة «القصرين أف.أم».

وقد جاءت هذه القرارات نتيجة اتفاق بين القناة التلفزية الخاصة «نسمة» وبعض القنوات الاذاعية على المستوى الجهوي يقضي ببث برامج نسمة على أمواج الأثير لهذه الإذاعات في أوقات الذروة وهو ما اعتبرته الهيئة نوعا من التركيز الإعلامي لفائدة نسمة يتعارض مع مبدأ تعددية الخطاب الإعلامي وخصوصياته.

كما أصدرت الهيئة قرارا في 17 ماي يتعلق بإيقاف إعادة بث حلقة برنامج «ما يدوم حال» الواقع بثّه بتاريخ 29 أفريل 2017 على قناة «أم تونيزيا». وسحب جميع المقاطع المسجلة موضوع المخالفة المتعلقة بالحلقة المذكورة من الموقع الإلكتروني الرسمي لقناة «أم تونيزيا» ومن جميع صفحات التواصل الإجتماعي التابعة لها، لما تضمنه من معطيات من شأنها الكشف عن هوية الطفلة التي تعرضت للاغتصاب من قبل والدها. وبالتالي تعريضها للوصم الإجتماعي الأمر الذي من شأنه المس من مصلحتها الفضلى.
وفي 29 ماي قامت الهيئة بتخطئة قناة حنبعل في شخص ممثلها القانوني بمبلغ قدره عشرون ألف دينار (20.000 د)، وإيقاف إعادة بث الجزء من حلقة برنامج «المسامح كريم» موضوع المخالفة

الواقـع بثّهـا بتاريـخ 30 مـارس 2017 عـلى قنـاة «حنبعـل». وسـحب الجـزء المذكـور مـن الموقـع الإلكـتروني الرسـمي للقنـاة ومـن جميـع صفحـات التواصـل الإجتماعـي التابعـة لهـا، اسـتنادا إلى أن مـا ورد في حلقـة برنامـج ‹›المسـامح كريـم‹› ليـوم 30 مـارس 2017 مـن مـس بحقـوق الطفولـة، يمثـل خرقـا لأحـد ضوابـط ممارسـة حريـة الإتصـال السـمعي والبـصري وهـو حمايـة الطفولـة المنصـوص عليـه بالفصـل 5 مـن المرسـوم عـدد 116 لسـنة 2011 نظـرا للكشـف عـن هويـة والديـه وهـو مـا يمكّـن مـن التعـرف عليـه.

وفي يـوم 07 نوفمـبر أصـدرت الهيئـة قـرارا بإيقـاف برنامـج «عـن قـرب» الـذي يتـم بثـه عـلى قنـاة «الجنوبية» لمـدة 15 عـشر يومـا وسـحب جميـع المقاطـع المسـجلة موضـوع المخالفـة المتعلقـة بالحلقـة التـي تـم بثهـا بتاريـخ 28 جـوان 2017 مـن الموقـع الإلكـتروني الرسـمي لقنـاة «الجنوبيـة». ومـن جميـع صفحـات التواصـل الإجتماعـي التابعـة لهـا لمـا تضمنـه مـن مـس بالحيـاة الخاصـة للشـاكي وسـمعته وسـمعة محلّـه إلى جانـب خـرق أخلاقيـات المهنـة الصحفيـة مـن خـلال تقديـم شـخص كان ضمـن فريـق التصويـر نفسـه عـلى أنـه عـون مراقبـة إقتصاديـة.

وأصـدرت الهيئـة في 28 ديسـمبر 2017 قـرارا بإيقـاف بـث الومضـة الإعلانيـة لحلقـة برنامـج «Face à face» «وجهـا لوجـه». وعـدم إعـادة بـث مـا تضمنتـه مـن خطـاب تحريـض عـلى الكراهية وتكفـير ودعـوات صريحة للقتـل وسـحبها مـن الموقـع الإلكـتروني لقنـاة «تونسـنا» ومـن جميـع المواقـع الإجتماعيـة التابعـة لهـا، نظـرا لما تضمنتـه مـن خطـاب كراهيـة وتكفـير ودعـوات صريحـة للقتـل في مخالفـة صريحـة للفصـل 06 مـن دسـتور الجمهورية التونسـية.

جدول مخالفات منشآت الاعلام السمعي والبصري والقرارات المتخذة بشأنها خلال سنة 2017

أنظر الملاحق: الصفحة عدد 105

VI. الباب السادس: الشؤون القانونية والمكلف بالنفاذ إلى المعلومة

1. الشؤون القانونية والنزاعات

تتولى مصلحة الشؤون القانونية والنزاعات بالهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري متابعة الملفات المتعلقة بمؤسسات الإتصال السمعي والبصري وإعداد التقارير بخصوص الوضعيات القانونية للقنوات التلفزية الخاصة والقنوات الإذاعية الخاصة والقنوات الإذاعية الجمعياتية.

وفي إطار متابعة النزاعات والملفات التي تكون فيها الهيئة طرفا أو التي يخول لها المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 التعهد بها او احالتها على الجهات القضائية ذات النظر على معنى احكام الفصلين 40 و41 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011، تقوم مصلحة الشؤون القانونية والنزاعات بصياغة الشكايات واحالتها وتمثيل الهيئة امام مختلف السلط خلال مختلف مراحل البحث المتعلقة بها، كما تتعهد مصلحة الشؤون القانونية بإعداد الملفات والمؤيدات المتعلقة بالقضايا الإدارية والقضايا العدلية المدنية أو الجزائية التي يتم تكليف المحامين بها و متابعة مآلها في مختلف أطوار التقاضي وصولا الى التنفيذ،

اضافة الى احالة محاضر حجز معدات البث الراجعة لقنوات تبث دون إجازة الى وكيل الجمهورية ومتابعة مآلها تطبيقا لأحكام الفصل 32 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 ومتابعة مآلها تطبيقا لأحكام الفصل 32 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.كما تتلقى الشكايات التي تقوم بدراستها ومتابعتها واتخاذ الاجراءات اللازمة في شأنها.

وقد أحالت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017 عدد 03 شكايات على النيابة العمومية كما يلي:

- احالة شكاية ضد قناة الحوار التونسي بخصوص برنامج الألعاب «دليلك ملك» بناء على شكايات لمتضررين وردت على الهيئة في الغرض.
- احالة ملف شاحنة اجنبية تستغل خدمة التجميع الساتلي للأخبار دون الحصول على إجاز ة من الهيئة.
- احالة محضر حجز معدات البث الراجعة لإذاعة «القرآن الكريم» لممارستها نشاطات بث دون إجازة الى وكيل الجمهورية تطبيقا لأحكام الفصل 32 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

كما تمت احالة ملف واحد على مجلس المنافسة بناء على شكاية وردت على الهيئة تطبيقا لمقتضيات الفصل 41 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

وقامت الهيئة برفع قضية مدنية في آداء مال ضد إحدى مؤسسات الإتصال السمعي والبصري لعدم خلاصها معلوم الإجازة.

ومتابعة قضية جزائية ابتدائيا متعلقة بمحضر حجز معدات البث الراجعة لإذاعة «القرآن الكريم»،

وخلال الفترة الممتدة من 09 ماي 2017 الى 31 ديسمبر 2017 تعهدت مصلحة الشؤون القانونية بعدد 49 شكاية وردت عليها بواسطة الفاكس ومكتب الضبط المركزي.

كما تعهدت بعدد 31 شكاية وردت عليها بواسطة البريد الالكتروني plainte@haica.tn خلال الفترة

الممتـدة مـن 15 سـبتمبر 2017 الى 31 ديسـمبر 2017.

وفي إطـار متابعـة ملفـات مؤسسـات الإعـلام السـمعي والبـصري تعهـدت مصلحـة الشـؤون القانونيـة خـلال سـنة 2017 بإعـداد الملاحـق التعديليـة لاتفاقيـات احـداث واسـتغلال القنـوات الإذاعيـة الخاصـة التـي تمـت توسـعة مجـال بثهـا وهـي 05 إذاعـات : ابتسـامة اف ام، راديومـاد، جوهـرة اف ام، اكسـبريس اف ام وإذاعـة نجمـة اف ام.

وخـلال سـنة 2017 تـم سـحب إجـازات القنـوات الإذاعيـة الخاصـة التالية: سـيفاكس، حريـة اف ام، الشـعانبي اف ام، كلمـة اف ام، والإذاعـة الجمعياتيـة «كامبيـس اف ام».

كـما تـم توجيـه مراسـلات لجميـع القنـوات التلفزيـة والإذاعيـة الخاصـة والقنـوات الإذاعيـة الجمعياتيـة لمطالبتهـا بتمكـين الهيئـة مـن القوائـم الماليـة لسـنة 2016 وتحيـين ملفاتهـا الماليـة والادلاء بمداخيـل الإشـهار والإرسـاليات القصـيرة ومختلـف مصـادر التمويـل والمداخيـل الأخـرى والقائمـة المحينـة للمسـاهمين في رأس مـال الشركـة وكل الإتفاقيـات المبرمـة بـين المسـاهمين أو الـشركاء مهـما كان شـكلها أو موضوعهـا وذلـك تطبيقـا لمقتضيـات فصـول كـراس الـشروط.

غـير انـه خـلال سـنة 2017، لم يمتثـل عـدد مـن القنـوات التلفزيـة والاذاعيـة الخاصـة وعـدد مـن الاذاعـات الجمعياتيـة لطلـب الهيئـة، وتتـوزع القنـوات التلفزيـة والاذاعيـة عـلى النحـو التـالي:

- القنوات التلفزية الخاصة: حنبعل ونسمة وتلفزة تي في والجنوبية.
- القنـوات الإذاعيـة الخاصـة: كرامـة أف أم، إذاعـة نجمـة، راديـو مسـاكن، اوازيـس اف ام، كاب اف ام، صراحـة اف ام. إذاعـة الربـاط.
- القنوات الإذاعية الجمعياتية: الجريد أف أم وراديو 6 تونس.

2. النفاذ إلى المعلومة

تفعيـلا لمقتضيـات الفصـل 7 مـن القانـون الأسـاسي عـدد 22 لسـنة 2016 بـادرت الهيئـة في مجـال النفـاذ إلى المعلومـة خـلال سـنة 2017 بإحـداث نافـذة بالموقـع الإلكـتروني للهيئـة تحـت تسـمية «فضـاء النفـاذ إلى المعلومـة» يتضمـن مـا يـلي:

- مقرر تعيين المكلف بالنفاذ إلى المعلومة.
- النصوص القانونية المرجعية.
- المطبوعات المتعلقة بتقديم المطالب.
- تقارير مراقب الحسابات.

كـما قامـت المكلفـة بالنفـاذ إلى المعلومـة باعـداد دليـل اجـراءات لفائـدة طالبـي النفـاذ إلى المعلومـة عـلى ضـوء القانـون الأسـاسي عـدد 22 لسـنة 2016 تـم نـشره عـلى الموقـع الإلكـتروني للهيئـة يتضمـن جملـة الـشروط الواجـب توفرهـا في مطلـب النفـاذ الى المعلومـة وصـور ومراحـل ايداعـه وبيـان لاسـتثناءات حـق النفـاذ إلى المعلومـة والمعاليـم المسـتوجبة إضافـة إلى الآجـال القانونيـة للـرد عـلى المطالـب وكيفيـة الطعـن في القـرارات الصـادرة بخصوصهـا. (ملحـق عـدد 5).

وقبل دخول القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة حيز النفاذ، بادرت الهيئة تطبيقا لمقتضيات المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهياكل العمومية ،كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011 الى اتخاذ جملة من الإجراءات تتمثل النشر التلقائي للعديد من المعطيات والمعلومات على موقعها الإلكتروني: haica.tn يتم تحيينها بصفة دورية وتتمثل المعلومات بصفة عامة فيما يلي:

- تركيبة الهيئة، مهامها، النصوص التشريعية المنظمة لها والنصوص ذات الصلة
- عنوان الهيئة وطرق التواصل معها
- انشطة الهيئة، ورشات العمل والدورات التكوينية التي تنظمها
- فضاء للمستمع والمشاهد لتقديم الشكايات وطرح الأسئلة وطلب الاستفسارات من خلال بوابة تواصل بالبريد الإلكتروني.
- فضاء للمهنيين وفضاء للصحافة
- البلاغات الرسمية
- تقارير الهيئة
- بيانات وقرارات الهيئة
- كراسات الشروط المتعلقة بإحداث واستغلال القنوات الإذاعية والتلفزية الخاصة والجمعياتية
- قائمة القنوات والإذاعات الخاصة والجمعياتية الحاصلة على إجازات بث من الهيئة
- النفاذ إلى المكتبة السمعية والبصرية «ميدياتيك»
- روابط مفيدة.
- محرك بحث لتوجيه المتصفح إلى المعلومة المطلوبة مع روابط تحميل للوثائق القابلة للتحميل.

هذا وتواصل الهيئة السعي نحو مزيد اتاحة المعلومة من خلال نشر وتحيين المعلومات ووضعها على ذمة العموم بصفة دورية على موقعها الإلكتروني والعمل على نشر بقية المعلومات تطبيقا لمقتضيات الفصول 6و7و8 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

كما تعهدت الهيئة نظرا لعدم تعيين مكلف بالنفاذ إلى المعلومة خلال الفترة الممتدة بداية من 01 جويلية 2016 إلى غاية 31 ديسمبر 2017 بعدد 15 مطلب نفاذ الى المعلومة معظمها من منظمة «انا يقظ»،

10 مطالب منها تمّت الإجابة عليها بالموافقة مفصلة كما يلي: 04 مطالب موافقة كلية و06 مطالب موافقة جزئية على اعتبار ان جزءا من المعلومات المطلوبة تتعلق بمعطيات شخصية وبحقوق الملكية الفكرية والقدرة التنافسية للغير،

05 مطالب تمّ رفضها لمساسها بالحياة الخاصة وبالمعطيات الشخصية للغير.

وقد تم تعيين مكلفة بالنفاذ على المعلومة بداية من 08 ماي 2017 وقد تعهدت إلى غاية 31 ديسمبر 2017 بعدد 04 مطالب

VII. الباب السابع: التصرف الإداري والمالي والمحاسبي

1. تقديم عام: مؤشرات حول ميزانية الهيئة بعنوان سنة 2017

عملت الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017 على مواصلة تركيز مصالحها الإدارية من خلال القيام بـــ :

- تدعيم الهيئة بإطارات في اختصاصات مختلفة وذلك تطبيقا لبرنامج الموارد البشرية المصادق عليه من قبل مجلس الهيئة بتاريخ 26 ماي 2016.
- المصادقة على أطر مرجعية للتصرف في الشؤون المالية والإدارية على غرار ضبط شبكة الأجور الوقتية لأعوان الهيئة
- نظام إسناد المنحة اليومية للتنقل وإجراءات صرف منح الدعم لفائدة الإذاعات الجمعياتية.
- الشروع في تركيز برنامج النظام المعلوماتي الخاص بالهيئة من خلال إقتناء منظومة مندمجة للتصرف الإداري والمالي والمحاسبي (ERP) وذلك بدعم من مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تونس.

و قد بلغت ميزانية الهيئة لسنة 2017 ثلاثة مليون و 642 الف دينار موزعة كما يلي :

- العنوان الأول : ثلاثة مليون و ثلاثمائة و إثنان و أربعون دينارا
- العنوان الثاني : ثلاثمائة ألف دينار.

2. التصرف الإداري

عرف عدد الأعوان المباشرين بالهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي و البصري خلال سنة 2017 تطورا ليبلغ واحد وستون (61) عونا مقابل تسعة و أربعون (49) خلال سنة 2016 وذلك بعد تعزيز الهيئة بإطارات سواء عن طريق الإنتداب عبر مناظرات خارجية أو من خلال إبرام عقود محددة المدة.

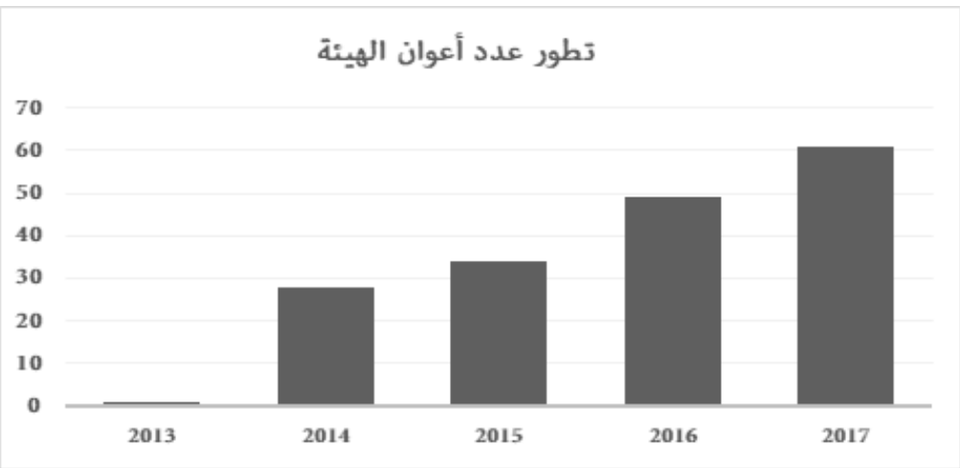

و قد توزعت الإنتدابات الخارجية التي تم القيام بها خلال سنة 2017 الخطط التالية:

الخطة المطلوبة	التعيين	عدد الترشحات المقبولة
محاسب	مصلحة المحاسبة	01
متصرف أول في الشؤون القانونية و النزاعات	مصلحة الشؤون القانونية	01
مهندس أول في الاعلامية	وحدة الإعلامية	01
متصرف مساعد	مجلس الهيئة	03
متصرف مساعد	مكتب الضبط المركزي	01
المجموع		07 خطط

كما قامت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري باللجوء بصفة استثنائية إلى آلية التعاقد من خلال إجراء محادثة شفاهية مع لجنة المناظرة للمترشحين المقترحين من مكتب التشغيل و العمل المستقل بتونس و ذلك لتغطية بعض الحاجيات المتأكدة في أعوان التسيير و التنفيذ وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي :

الخطة	العدد
عون استقبال	01
عون خدمات (تنظيف)	01
عون خدمات (سائق)	01
عون إدارة	02

و يتوزع الأعوان المباشرون بالهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خلال سنة2017 حسب المهام الموكولة إليهم كما يلي:

- 27 عوناً يشغلون خطط خصوصية بصفة مراقب الإتصال السمعي والبصري لتأمين العمل بوحدة الرصد
- 04 أعوان يشغلون خطط فنية وذلك بالمصلحة الفرعية للإعلامية
- 25 عوناً يشغلون خطط إدارية
- 05 أعوان يشغلون خطط خدماتية

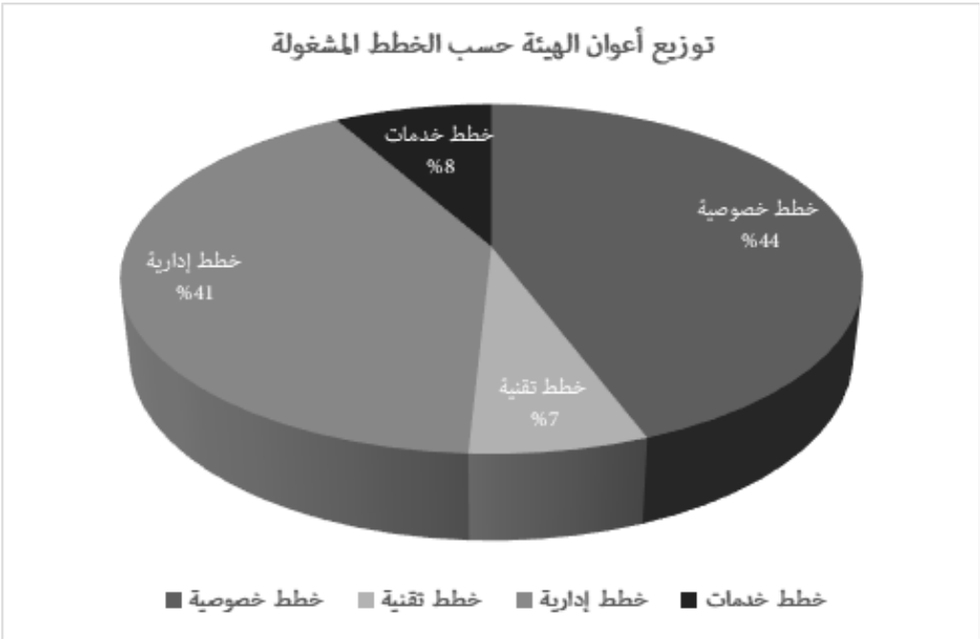

أما توزيع الأعوان حسب الجنس فيتوزع على النحو التالي:

- نسبة الإناث : 56 % من مجموع الأعوان
- نسبة الذكور : 44 % من مجموع الأعوان

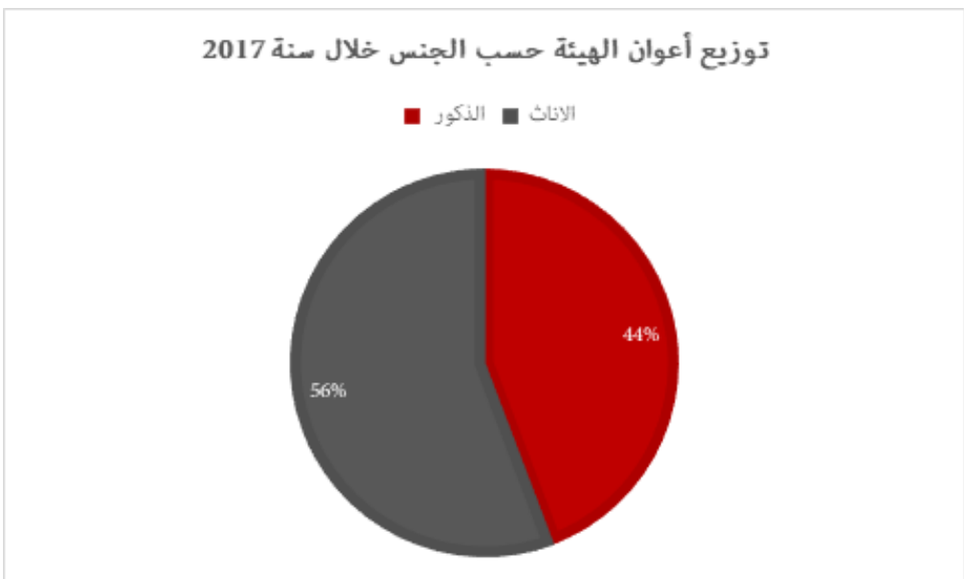

أما توزيع الأعوان حسب الأسلاك خلال سنة 2017 فيبرز ارتفاع نسبة الإطارات (72%) مقارنة ببقية الأسلاك وذلك نظرا لطبيعة مهام الهيئة التي تقتضي التعويل على موارد بشرية من ذوي الكفاءات والمستوى التعليمي العالي.

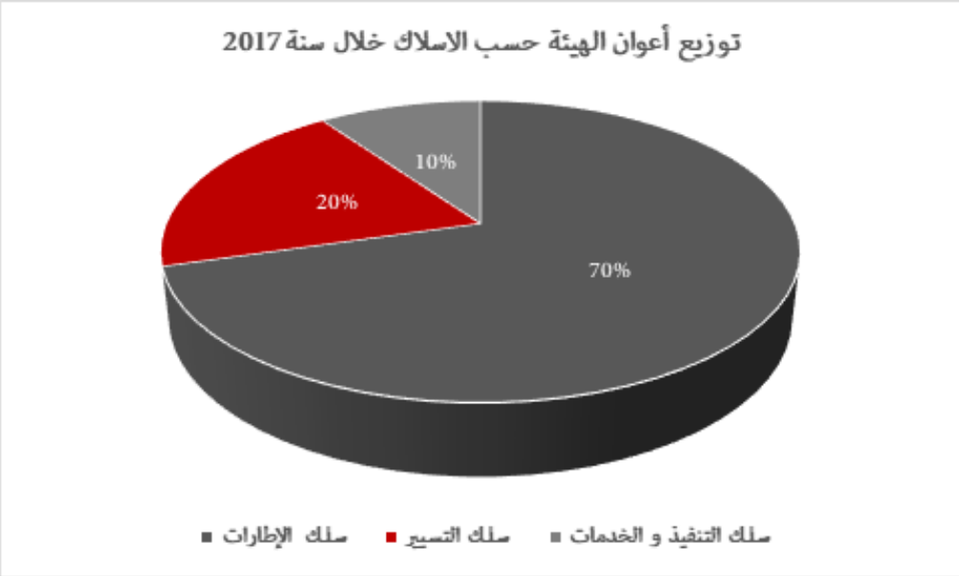

كما سعت الهيئة لتغطية حاجياتها من الخبرات إلى الاستعانة بخبراء وكفاءات في المجالات القانونية والمالية والتقنية وذلك في إطار عقود إسداء خدمات بلغ عددها (11) أحد عشر عقدا خلال سنة 2017 تتعلق بالأعمال التالية :

- إعداد تقرير حول حضور المرأة في وسائل الإعلام السمعي والبصري
- إعداد بيبلوغرافيا شاملة خاصة بالدراسات المتعلقة بقضايا المرأة وبالتحديد في مجال المساواة بين الرجل والمرأة.
- متابعة برنامج تركيز مركز البحوث حول الإعلام والإنتخابات

أما على مستوى التكوين فقد تم تنظيم دورات تكوينية لفائدة أعوان الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري لتنمية قدراتهم في اختصاصات مرتبطة بمجال عملهم شملت المحاور التالية:

موضوع الدورة التكوينية	مقر الدورة التكوينية	عدد المنتفعين
الأحكام المتعلقة بقانون المالية لسنة 2017	تونس	04
رصد وسائل الإعلام	إيطاليا	08
دورة تكوينية في الاتصال المؤسساتي عبر شبكات التواصل الاجتماعي	إيطاليا	02

و قد توزعت الدورات التكوينية خلال سنة 2016 حسب اختصاصات الأعوان كما يلي :

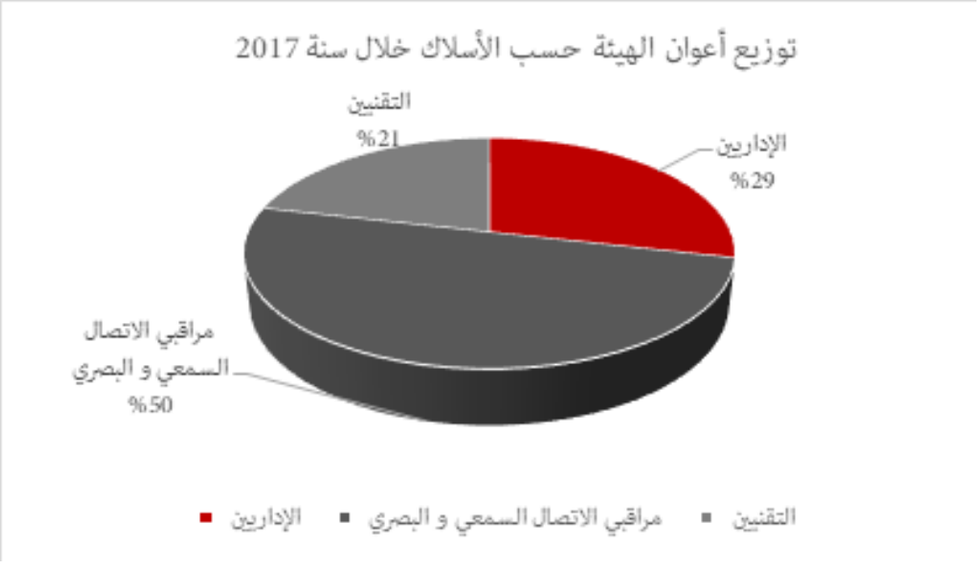

3. التصرف المالي:

- موارد ونفقات ميزانية الهيئة:

تمثلت الموارد المالية للهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري خلال سنة 2017 في منحة من الدولة وهبات في إطار اتفاقيات تعاون وموارد ذاتية ،حيث كان مجمل هذه الموارد في حدود 7.918.167,763 دينار سنة 2017 مقابل 6.720.914,856 دينار سنة 2016 موزعة حسب طبيعة الموارد كما يبينه الجدول التالي:

الموارد	2016	2017
منحة الدولة	3.372.700	3.642.000
فواضل ميزانيات سابقة (ميزانية التصرف)	2.083.427,949	2.643.921,214
فواضل ميزانيات سابقة (ميزانية التنمية)	692.176,525	1.027.077,245
هبات خارجية	328.666,825	188.966,564
فواضل هبات خارجية	174.043,557	338.442,740
موارد ذاتية (*)	69.900	77.760
المجموع	6.720.914,856 د.ت	7.918.167,763 د.ت

معلوم الترخيص في استغلال محطة أو أجهزة تجميع ساتلي رقمي قرار مجلس الهيئة عدد 5 المؤرخ في 21 أكتوبر 2014 و فوائد التوظف البنكي لسنة 2015

وقد توزعت هذه الموارد حسب النفقات المرسمة بين ميزانية التصرف وميزانية التنمية ونفقات وهبات خارجية و موارد ذاتية غير موزعة طبقا لبيانات الجدول الموالي:

	2017
ميزانية التصرف	5.985.921,214 د.ت
ميزانية التنمية	1.327.077,245 د.ت
هبات خارجية	527.409,304 د.ت
موارد ذاتية غير موزعة	77.760 د.ت
المجموع	7.918.167,763 د.ت

وبخصوص ميزانية التصرف التي بلغت 5.985.921,214 دينار خلال سنة 2017 فقد توزعت حسب الأقسام طبقا لبيانات الجدول التالي:

القسم	2016	2017
التأجير العمومى	3.861.829,398	4.420.007,688
نفقات التسيير	771.385,025	1.364.913,526
التدخل العمومي	198.000	201.000
المجموع	5.036.127,949 **د.ت**	5.985.921,214 **د.ت**

أما بالنسبة لاعتمادات ميزانية التنمية التي بلغت 1.327.077,245 دينار سنة 2017 فقد تعلقت بإنجاز البرامج التالية:

بيان البرامج	**2016**	**2017**
برامج اعلامية	**446.809.900**	**698.310.620**
اثاث و معدات	**189.299.377**	**189.299.377**
معدات اعلامية	**5.014,457**	**5.014,457**
معدات اتصال سمعي بصري	**37692.503**	**37692.503**
تجهيزات عامة	**142.326,032**	**143.326,032**
وسائل نقل	**291.034,256**	**254.434,256**
المجموع	**1.112.176,525 د.ت**	**1.327.077,245 د.ت**

وبخصوص الموارد المتأتية في إطار هبات خارجية فقد بلغت 188.966,564 دينار سنة 2017 و ذلك في إطار اتفاقيات تعاون خاصة مع كل من منظمة المجتمع المفتوح و منظمة اليونسكو

	قيمة الهبة (بالدينار التونسي)	**موضوع إتفاقية التعاون**
المنظمة الدولية للفرنكفونية	**180359.414**	**القسط الثالث من اتفاقية التعاون**
منظمة اليونسكو	**8607.105**	**القسط الثاني من برنامج دعم الإذاعات الجمعياتية**

- تنفيذ ميزانية الهيئة ونسب الاستهلاك :

بلغت النفقات الإجمالية المنجزة في إطار تنفيذ ميزانية الهيئة لسنة 2017 مبلغاً قدره 3.481.232,369 دينار مقابل 2.627.267,773 سنة 2016 أي بنسبة إرتفاع تساوي 32,5 %. و يبين الجدول الموالي توزيع نسب الإستهلاك حسب مختلف أبواب الصرف:

	2016			2017		
	الإعتمادات المفتوحة	النفقات	نسبة الاستهلاك	الإعتمادات المفتوحة	النفقات	نسبة الاستهلاك
العنوان الأول	5.036.127,949	2.392.206,735	%48	5.985.921,214	3.305.697,869	%55
العنوان الثاني	1.112.176,525	85099,280	%8	1.327.077,245	175534,500	%13
نفقات على هبات خارجية	502.710,382	149.961,758	%30	527.409,304	161.089,629	%31
المجموع	6.651.014,856	2.627.267,773	%40	7.840.407,763	3.642.321,998	%46

- **نفقات ميزانية التصرف:**

بلغت نفقات ميزانية التصرف 3.305.697,869 سنة 2017 مقابل 2.392.206,735 سنة 2016 أي بنسبة إرتفاع تساوي 38 % توزعت على النحو التالي:

النفقات	2016	2017
التأجير العمومي	1.575.821,710	2.409.615,679
مصاريف التسيير	771.385,025	858.780,190
التدخل العمومي	45000,000	37302,000
المجموع	2.392.206,735	3.305.697,869

- نفقات ميزانية التنمية:

بلغت نفقات ميزانية التنمية مبلغاً قدره 175.534,500 سنة 2017 و شملت البرامج التالية :

	2017		
	الإعتمادات المفتوحة	النفقات	نسبة الاستهلاك %
برامج إعلامية	698.310,620	73.219,500	%10
أثاث و معدات مكتبية	189.299,377	000.000	%0
معدات إعلامية	5.014,457	000.000	%0
معدات و تجهيزات اتصال سمعي و بصري	37.692,503	000.000	%0
تجهيزات عامة	142.326,032	000.000	%0
وسائل نقل	254.434,256	102.315,000	%40
المجموع	**1.327.077,245**	**175.534,500**	**%13**

هـذا وتجـدر الإشـارة أنـه اثنـاء مناقشـة مـشروع قانـون الماليـة لسـنة 2018 وتبعـا لإدراج الميزانيـة المخصصـة للهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري ضمـن الميزانيـة المخصصـة لـوزارة العلاقـة مـع الهيئـات الدسـتورية والمجتمـع المـدني وحقـوق الانسـان، وجهـت الهيئـة رسـالة مفتوحـة إلى رئيـس مجلـس نـواب الشـعب عـبرت فيهـا عـن رفضهـا ادارج ميزانيـة الهيئـة ضمـن ميزانيـة الـوزارة المذكـورة بإعتبـاره يشـكل مسـا مـن اسـتقلاليتها واكـد عـلى ضرورة تخصيـص بـاب خـاص بالهيئـات الدسـتورية صلـب ميزانيـة الدولـة، كـما عـبرت عـن رفضهـا التقليـص في ميزانيتهـا بعنـوان سـنة 2018، وتنديدهـا بعـدم دعـوة ممثلـين عـن مجلسـها أمـام مجلـس نـواب الشـعب أثنـاء نقـاش الميزانيـة المخصصـة لهـا

نسخة من الرسالة المفتوحة الموجهة لرئيس مجلس نواب الشعب بتاريخ 24 نوفمبر 2017

4. التصرف المحاسبي:

تمتـدّ السـنة المحاسـبية للهيئـة العليـا المسـتقلة للإتصـال السـمعي البـصري مـن1 جانفـي إلى 31 ديسـمبر مـن كل سـنة. وقـد تـم إعـداد القوائـم الماليـة لسـنة 2017 مـن قبـل مكتـب مختـص مكلـف بشـؤون المحاسـبة وتـم مراجعتهـا والمصادقـة عليهـا مـن قبـل مراقـب الحسـابات الـذي تـم تعيينـه لمراقبـة حسـابات الهيئـة لسـنوات 2016،2017 و2018 طبقـا للتراتيـب الجـاري بهـا العمـل.

وقـد بلغـت قيمـة المـوارد المخصصـة للتـصرف في التسـيير (المتأتيـة مـن ميزانيـة الدولـة) خـلال سـنة 2017 مبلـغ 3649,106 دينـارا مقسـمة كالأتي:

- رصيد منح استغلال بعنوان سنة 2017 مقدرة بـــ 3.216.712 دينار
- رصيـد المـوارد المتأتيـة مـن مداخيـل معلـوم الترخيـص في إسـتغلال محطـة أو أجهـزة تجميـع سـاتلي رقمـي 2.835 دينـارا
- حصص منح الإستثمار المسجلة في إيرادات بمبلغ 554, 333 دينار
- رصيد الأرباح العادية الأخرى بمبلغ 521, 10 دينار
- رصيد إيرادات مالية صافية وتحويل الأعباء 484, 85 دينار

وقـد وقـع تبويـب هـذه المـوارد في القوائـم الماليـة لسـنة 2017 تحـت عنـوان إيـرادات اسـتغلال،وفق مـا تقتضيـه المعايـير المحاسـبية المعتمـدة .و قـد توزعـت نفقـات الإسـتغلال خـلال سـنتي 2016 و 2017، عـلى النحـو المبـين بالجـدول المـوالي:

البيان	2016	2017
مشتريات مختلفة (مواد مكتبية و محروقات		
و معاليم ماء و كهرباء، إلخ..)	173.701,000	123.132,000
أعباء الأعوان (أجور و أعباء اجتماعية CNRPS)	1.585.826,000	2.446.376,000
أعباء استغلال أخرى(أتعاب الوسطاء،أكرية، استقبال و تنقلات و خدمات بريدية و بنكية)	640.947,000	568.859,000
مخصصات الاستهلاك		
	301.500,000	333.555,000
المجموع	2.701.974,000	3.471.922,000

قـد سـجلت ميزانيـة سـنة 2017 فائضـا بقيمـة 828, 3316834 دينـار ا وقـع ترحيلـه إلى سـنة 2018 لاسـتكمال صرفـه في حـين سـجلت ميزانيـة سـنة 2016 فائضـا بقيمـة 3191547,060 دينـارا، و قـع ترحيلـه إلى سـنة 2017. وهـو مـا يفـسر غيـاب نتيجـة محاسـبية ايجابيـة عـلى مسـتوى قائمـة النتائـج، حيـث أن نشـاط الهيئـة لا يكتـسي صبغـة ربحيـة أو تجاريـة

البيان	2017	2018
منح استغلال بعنوان السنة الجارية	000,3342000	000,2907700
منح الاستغلال المتأتية من السنة الماضية	060,3191547	883,2394730
منح الاستغلال المرحلة إلى السنة القادمة	(828,3316834)	(060,3191547)
المجموع	232,3216712	823 2110883

ويتضمـن الملحـق عـدد 04 لهـذا التقريـر القوائـم الماليـة التـي تتكـون مـن الموازنـة، و قائمـة النتائـج، وجـدول التدفقـات النقديـة، و الإيضاحـات حـول القوائـم الماليـة، التـي تتضمـن كل التفاصيـل لكيفيـة تبويـب وصرف ميزانيـة 2017 و فـق مـا يقتضيـه النظـام المحاسـبي للمؤسسـات.

التوصيات

للأرشيف أهمية كبرى في حياة الأفراد والمؤسسات والدول لما له من تأثير مباشر على كل المجالات الحياة الإقتصادية منها والعلمية والثقافية وغيرها.

ومن المؤكد أن للوثائق الارشيفية قيمة ثابتة في مختلف مراحلها اذ تكتسي هذه الوثائق قيمة عملية وإدارية في مرحلة أولى ثم بعد فترة معينة تكتسي هذه القيمة بعدًا تاريخيا خاصة في علاقة بالمصالح المنتجة لها.

ولأن الارشيف يشكل قيمة إثباتية، فقد عملت كل القطاعات على اعتماده حتى أصبح ركيزة أساسية للتسيير والتصرف، من خلال استغلال الوثائق والمستندات الناتجة عن التراكم ومقارنتها وتقييمها كيفيًّا وكميًّا في سبيل الوصول للقرارات الأكثر ملاءمة.

فالأرشيف بهذا المعني يمكن أن يكون شاهدا ينطق بكل ما تقوم به المصالح الإدارية على اختلاف أنشطتها، باعتبار انه يمكن من رصد منجزاتها ونجاحاتها وإخفاقاتها...

واستنادا لهذه الأهمية وحرصا منها على استثمار رصيدها طوال السنوات الأولى لعملها، انطلقت الهيئة في عملية ارشفة الوثائق التي تم انشاؤها أو التحصل عليها في إطار قيامها بأنشطتها.

إن الهيئة ورغم حداثة تأسيسها الذي لم يتجاوز الأربع سنوات، فإنها تملك رصيدا هاما من الوثائق خاصة الوثائق الإدارية والملفات القانونية للقنوات الإذاعية والتلفزية الحاصلة للإجازة والمرفوضة والقرارات والبيانات والتقارير وغيرها...

وهو ما يتطلب ضرورة إيجاد الوسائل الملائمة لتنظيم الأرشيف بطرق حديثة مثل استخدام تقنية ‹الأرشفة الالكترونية›، مع ضرورة توفير الظروف الملائمة للمحافظة عليه. إن حفظ ارشيف الهيئة هو حفظ لذاكرتها ولجزء من ذاكرة تونس وتاريخها.

الخاتمة

تمكنت الهيئة العليا للإتصال السمعي والبصري خلال العام 2017 من مزيد ترسيخ علوية القانون عبر رصد جميع المخالفات التي قامت بها وسائل الإعلام، واتخذت في شأنها الإجراءات اللازمة. وتعتمد منهجية عمل الهيئة على أسلوب مرن ينطلق بتنبيه المؤسسة الإعلامية المخالفة وصولا إلى العقوبات. ويعكس هذا التمشي ايمان الهيئة بضرورة وجود إعلام هادف ينشط في كنف القانون ويقدم مضامين تخدم مصلحة الوطن وتبتعد عن مربعات التوظيف السياسي.

إلى جانب الدور التعديلي عبر توجيه بوصلة المؤسسات الإعلامية إلى أفضل الممارسات المهنية، فإن الهيئة منفتحة على تحديات العصر عبر تطوير الموقع الإلكتروني للهيئة وتوفير قسم يقدم من خلاله المواطنون شكايتهم حول الخروقات التي وجدوها في البرامج الإذاعية والتلفزية. وتعتبر هذه البوابة الإلكترونية دليلا على دور الهيئة في تجذير التجربة الديمقراطية في القطاع السمعي والبصري.

إن المتابع لنشاط الهيئة يلاحظ انفتاحها على محيطها المحلي من خلال عقد عدة ندوات وورشات عمل بالشراكة مع عدد من منظمات المجتمع المدني في تونس، اضافة إلى انفتاحها على الخارج عبر المشاركة في عدة تظاهرات دولية.

تسعى الهيئة إلى مزيد تعديل المشهد الإعلامي في تونس من ناحية وإلى الإرتقاء بمحتوى الرسائل الإعلامية من ناحية أخرى. دور كبير ومسؤولية جسيمة تتطلب كثيرا من الجهد من أجل دمقرطة المشهد الإعلامي. ولأن الهيئة على يقين أن العنصر البشري محرك عملية تغيير الواقع الإعلامي نحو الأفضل، فقد قامت بعقد عدة ورشات عمل لفائدة الصحفيين من أجل مزيد تمكينهم من أفضل الممارسات المهنية للعمل الصحفي.

يبقى طريق البناء طويلا وشاقا لتأسيس اعلام حر ومستقل، ولكن بتوفر الإرادة فإن كل الصعاب تتبخر بالعزيمة والقوانين الصارمة التي تضمن مكاسب الثورة التونسية التي تؤسس إلى تونس جديدة المتعددة بمؤسسات إعلامية تستجيب لتطلعات الجمهور.

وفي ظل ما تحقق من مكاسب على مستوى تعديل المشهد الإعلامي فإن الهيئة في عمل متواصل من أجل تحصين الإعلام من كل أشكال التوظيف لضمان المصداقية، وعدم توجيه الرأي العام إلى زوايا يحددها من يقفون وراء المؤسسة الإعلامية. والغاية من ذلك المحافظة على مكاسب الثورة التونسية وتأسيس إعلام وطني يشكل بوصلة تهتدي بها الأجيال القادمة من أجل تعزيز بناء الوطن.

الملاحق

مخالفات منشآت الاعلام السمعي والبصري
والقرارات المتخذة ضدّها
2017

القرارات					
ع/ر	القناة	البرنامج تاريخ بثه	موضوع المخالفة	الاجراء المتخذ	تاريخه
01	نجمة أف أم	منذ 16جانفي 2017	التفريط في الترددات المسندة للإذاعة ووضعها على ذمة قناة نسمة التلفزية وعدم الالتزام بالبرمجة.	إيقاف بث برامج القناة التلفزية نسمة على ترددات أف أم المسندة للإذاعة	11أفريل 2017
02	أكسيجين أف أم	منذ 16جانفي 2017	التفريط في الترددات المسندة للإذاعة ووضعها على ذمة قناة نسمة التلفزية وعدم الالتزام بالبرمجة.	إيقاف بث برامج القناة التلفزية نسمة على ترددات أف أم المسندة للإذاعة	11أفريل 2017
03	كرامة أف أم	منذ 16جانفي 2017	التفريط في الترددات المسندة للإذاعة ووضعها على ذمة قناة نسمة التلفزية وعدم الالتزام بالبرمجة.	إيقاف بث برامج القناة التلفزية نسمة على ترددات أف أم المسندة للإذاعة	11أفريل 2017
04	أوليس أف أم	-	التفريط في الترددات المسندة للإذاعة ووضعها على ذمة قناة نسمة التلفزية وعدم الالتزام بالبرمجة.	إيقاف بث برامج القناة التلفزية نسمة على ترددات أف أم المسندة للإذاعة	11أفريل 2017
05	نسمة	استغلال لترددات اف ام المسندة لبعض الاذاعات منذ 16جانفي2017	استغلال قناة نسمة التلفزية لترددات أف أم مسندة لبعض الإذاعات ووضعها على ذمة القناة.	إيقاف بث برامج قناة نسمة على ترددات أف أم المخصصة للقنوات الاذاعية.	11 افريل 2017
06	**إذاعة صوت**	-	حول وضع الترددات المسندة لها لاستغلالها في بثّ المضامين	ايقاف بثّ برامج قناة نسمة على ترددات الأف أم	11 أفريل 2017

	المناجم		السمعية على ذمة قناة نسمة لبث مضامينها البصرية.	المخصصة لإذاعة الجمعياتية صوت المناجم.	
07	**إذاعة دريم أف أم**	-	حول وضع الترددات المسندة لها لاستغلالها في بثّ المضامين السمعية على ذمة قناة نسمة لبث مضامينها البصرية.	ايقاف بثّ برامج قناة نسمة على ترددات الأف أم المخصصة لإذاعة دريم أف أم.	11 أفريل 2017
08	**إذاعة القصرين أف أم**	-	حول وضع الترددات المسندة لها لاستغلالها في بثّ المضامين السمعية على ذمة قناة نسمة لبث مضامينها البصرية.	ايقاف بثّ برامج قناة نسمة على ترددات الأف أم المخصصة لإذاعة القصرين أف أم.	13 أفريل 2017
09	**حرية أف أم**	-	عدم احترام أجال انطلاق البث.	سحب إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة.	12 ماي 2017
10	**إذاعة راديو كامبيس**	-	عدم الالتزام بانطلاق البث في أجل سنة من تاريخ إمضاء الاتفاقية في 11 ديسمبر 2014.	سحب إجازة إحداث واستغلال القناة الاذاعية الخاصة راديو كامبيس.	12 ماي 2017
11	**قناة أم تونيزيا (المتوسط سابقا)**	"ما يدوم حال" 29 أفريل 2017	المس بحقوق الطفل من خلال بث وضعية أمّ تروي قصة اغتصاب ابنتها من قبل والدها في أكثر من مناسبة و منذ كان عمرها ثلاث سنوات دون طمس لهوية الأم و الكشف عن كامل ملامح وجهها وذكر اسمها واسم ابنتها والإدلاء بمعلومات من شانها أن تكشف هوية الطفلة.	إيقاف إعادة بث الحلقة " وسحب جميع المقاطع المسجلة للحلقة المذكورة من الموقع الالكتروني الرسمي للقناة ومن جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها.	17 ماي 2017
12	**حنبعل**	"المسامح كريم" 30مارس 2017	خرق لأحد ضوابط ممارسة حرية الاتصال السمعي والبصري وهو حماية الطفولة المنصوص عليه بالفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 والفصول 2، 4، 8 و 9 من ملحقه المتعلّق بحماية الأطفال وحقوقهم، باعتبار أنّ البرنامج تضمّن شهادة والدي طفل تعرض للاغتصاب والتشويه والحرق، وذلك دون طمس هويتهما مع ذكر اسمهما إضافة إلى ذكر اسم الطفل ضحية الاغتصاب بما يمكن من التعرف عليه.	تسليط خطية مالية ب 20 ألف دينار ومنع إعادة بث جزء من برنامج المسامح كريم.	29 ماي 2017
13	**الشعاني اف ام**	-	عدم الالتزام بالتوجيهات الأساسية للبرمجة المضمنة بالاتفاقية الممضاة مع الهيئة واقتصار الإذاعة على بث	سحب إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة تحت تسمية شعاني اف ام المسندة إلى السيد	19 جوان 2017

			وصلات موسيقية.	مختار التليلي.	
14	**سيفاكس اف ام**	-	عدم الالتزام بآجال انطلاق البث.	سحب إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة تحت تسمية سيفاكس اف ام المسندة الى شركة أفكار.	19 جوان 2017
15	**نسمة**	-	عدم الامتثال للتنبيه الصادر في 06 جويلية 2017 بخصوص عدم تسوية الوضعية القانونية للشركة.	الاذن بنشر التنبيه المؤرخ في 06 جويلية 2017 بالصحف عملا بأحكام الفصل 29 من المرسوم 116 المؤرخ في 2011.	22 أوت 2017
16	**قناة الزيتونة**	–	ممارسة نشاطات بث دون اجازة .	تسليط خطية مالية قدرها 50 ألف دينار طبقا لأحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.	01 نوفمبر 2017
17	**الجنوبية**	"عن قرب" 28 جوان 2017	خرق لأحد ضوابط ممارسة حرية الاتصال السمعي والبصري وهو عدم احترام الحياة الخاصة وعدم الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية.	إيقاف برنامج "عن قرب" لمدّة 15 يوما وسحب جميع المقاطع المسجلة المتعلقة بالحلقة من الموقع الالكتروني للقناة ومن جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها	07 نوفمبر 2017
18	**راديو كلمة**	-	إحالة الإجازة المسندة للسيد عمر المستيري للغير والتخلي عن إدارة الإذاعة واستغلالها لفائدة الغير بشكل مخالف للقانون وذلك قبل مرور الثلاث السنوات الأولى للاستغلال بإبرام وعد بيع بتاريخ 08 سبتمبر 2014 دون الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري	سحب إجازة إحداث واستغلال القناة الإذاعية الخاصة "راديو كلمة" استنادا الى أحكام الفصل 33 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.	13 نوفمبر 2017

19	**إذاعة دريم أف أم**	-	حول تثبيت هوائي خاص بالبثّ الإذاعي فوق عمارة Cyber Parc في حي المنصورة الكائن بمدينة القيروان دون الحصول على رخصة في الغرض وفق ما ينص عليه القانون.	الاذن للوكالة الوطنية للترددات بإيقاف العمل برخصة استعمال الترددات للإذاعة الجمعياتية دريم اف ام	24 نوفمبر 2017
20	**صراحة اف أم**	-	عدم الامتثال للتنبيه الصادر في 11 أوت 2017 بخصوص الجمع بين عضوية مجلس الادارة والانتماء لحزب سياسي.	الاذن بنشر التنبيه المؤرخ في 11 أوت 2017 بالصحف عملا بأحكام الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.	20ديسمبر 2017
21	**نسمة**	"خليل تونس" البرمجة الرمضانية 2017	التسويق والدعاية لصورة السيد نبيل القروي من خلال بث البرنامج.	إيقاف برنامج "خليل تونس" لمدة شهر عملا بأحكام الفصل 5 نقطة 14 من كراس الشروط والفصلين 16 و29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.	25ديسمبر 2017
22	**قناة تونسنا**	برنامج "face à face" 25 ديسمبر 2017	بث خطاب تحريض على الكراهية والتكفير واستعمال عبارات فيها دعوة للقتل.	إيقاف بث الومضة الإعلانية للحلقة وعدم إعادة بثها وسحبها من الموقع الالكتروني للقناة ومن جميع مواقع التواصل الاجتماعي التابعة لها.	28ديسمبر 2017

تنابيه					
ع/ر	القناة	البرنامج تاريخ بثه	موضوع المخالفة	الاجراء المتخذ	تاريخه
23	**الجنوبية**	"ممنوع من البث" 02جانفي 2017	بث مشاهد عنيفة وصادمة تتعلق بمخلفات وضحايا التنظيمات الارهابية في سوريا والعراق	ضرورة الالتزام بالأحكام القانونية والمهنية واحترام مقتضيات حماية الطفولة ومراعاة المصلحة الفضلى للطفل في المشاهد التي يتم بثها كما تم التنبيه الى ضرورة سحب موضوع المخالفة من الموقع الالكتروني الرسمي للقناة ومن صفحات التواصل الاجتماعي التابع لها وبضرورة عدم بثه.	06 فيفري 2017
24	**الجنوبية**	برنامج حكايات الليل 22 جانفي 2017	بثّ مشهد لفتاة مشردة مكشوفة الوجه يبدو أنها تعاني من قصور ذهني.	ضرورة الالتزام بالأحكام القانونية والمهنية واحترام مقتضيات حماية الطفولة ومراعاة المصلحة الفضلى للطفل في المشاهد التي يتم بثها كما تم التنبيه الى ضرورة سحب موضوع المخالفة من الموقع الالكتروني الرسمي للقناة ومن صفحات التواصل الاجتماعي التابع لها وبضرورة عدم بثه.	06 فيفري 2017
25	**حنبعل**	نشرة الأخبار الرئيسية 09 جانفي 2017	عرض فيديو ينسب للتنظيمات الارهابية يظهر فيه ارهابي وهو يقدم سلاحا ناريا لطفل هذا الاخير النار على رجل مقيد وقد تمت إعادة المقطع في مناسبتين.	ضرورة الالتزام بما جاء في الوثيقة التوجيهية حول التغطية الاعلامية خلال فترات الأزمات وضرورة سحب موضوع المخالفة من الموقع الالكتروني الرسمي للقناة ومن صفحات التواصل الاجتماعي التابع لها وبضرورة عدم بثه.	06 فيفري 2017

26	**التاسعة**	الاتصال التجاري (الاشهار) بداية من 20جانفي2017	بث ومضات اشهارية لمركز مختص في جراحة التجميل	ايقاف بث الومضة الاشهارية.	14فيفري 2017
27	**نسمة**	"هات الصحيح" 23جانفي 2017 06فيفري 2017	بث عبارات ثلب وشتم وردت على لسان المعلق الصحفي سفيان بن فرحات بما من شأنه المس من كرامة الانسان وسمعة المؤسسات والأشخاص وعدم الالتزام بأخلاقيات المهنة.	ضرورة الالتزام بعدم بث ما من شأنه المس من كرامة الانسان وسمعة المؤسسات والأشخاص واعتبارهم الى جانب التقيد بالأخلاقيات المهنية في تناول المواضيع التي يتم طرحها.	16 فيفري 2017
28	**نسمة**	"ناس نسمة نيوز" فقرة"نات نسمة" 14أكتوبر2016	حول عبارات تضمنت مسا من شرف وسمعة المدوّن الصحفي "ثامر المكي" وردت على لسان المعلق الصحفي "محمد أمين المطيراوي".	ضرورة سحب فقرة "نات نسمة" و عدم اعادة بثّ الحلقة وضرورة الالتزام بالأحكام القانونية وأخلاقيات المهنة الصحفية واحترام شخص الانسان وكرامته وحياته الخاصة.	31 مارس2017
29	**نسمة**	"ناس نسمة نيوز" فقرة "نات نسمة" 13جويلية2016 12 أوت 2016 20 أكتوبر2016	حول عبارات شتم وإهانة طالت أحد أعضاء منظمة "أنا يقظ" "السيد مهاب القروي" من قبل المعلق والصحفي "محمد أمين المطيراوي".	ضرورة سحب فقرة "نات نسمة" و عدم اعادة بثّ الحلقة وضرورة الالتزام بالأحكام القانونية وأخلاقيات المهنة الصحفية واحترام شخص الانسان وكرامته وحياته الخاصة.	31 مارس 2017

30	**كاب اف ام**	-	عدم التزام الممثلة القانونية للقناة الإذاعية الخاصة بإمضاء الاتفاقية وعدم الالتزام بخلاص معلوم إجازة إحداث و إستغلال قناة إذاعية خاصة.	ضرورة خلاص معلوم الإجازة ومد الهيئة بنسخة قانونية من اتفاقية إسناد إجازة إحداث و استغلال القناة الإذاعية "كاب أف أم" ممضاة.	05 جوان 2017
31	**تلفزة تي في**	-	عدم التزام الممثل القانوني للقناة بخلاص معلوم إجازة إحداث و إستغلال قناة تلفزية خاصة.	ضرورة خلاص معلوم إجازة إحداث و إستغلال قناة تلفزية خاصة.	06 جوان 2017
32	**أوليس أف أم**	-	عدم الالتزام بإمضاء اتفاقية الاجازة وكراس الشروط.	ضرورة مدّ الهيئة بنسخة قانونية من اتفاقية إسناد إجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة "ممضاة و مسجّلة، ونسخة معرّف عليها بالإمضاء من كرّاس الشروط.	06 جوان 2017
33	**نسمة**	-	عدم تسوية الوضعية القانونية للشركة.	ضرورة مدّ الهيئة بما يفيد تسوية الوضعية القانونية للشركة	06جويلة 2017
34	**دريم اف ام**	-	استغلال التردد بصفة عشوائية دون الحصول على رخصة في الغرض من الهياكل المعنية.	ضرورة التوقف فورا عن استغلال التردد (FM 95.0) والقيام بالأعمال المستوجبة لرفع الهوائي الخاص بالبث الإذاعي.	03 أوت 2017
35	**صراحة اف أم**	-	جمع كل من السيدين "بشير الغرسي وحاتم بولبيار" بين الانتماء لهيكل قيادي حزبي "مجلس شورى التابع لحركة النهضة" والعضوية بمجلس ادارة الشركة المستغلة للاذاعة.	ضرورة تسوية الوضعية القانونية للشركة المستغلة للإذاعة ورفع حالة الجمع بين الانتماء الحزبي وعضوية مجلس ادارة الشركة.	11أوت 2017
36	**حنبعل**	-	عدم اتمام إجراءات تسوية الوضعية القانونية للشركة المستغلة لقناة حنبعل.	ضرورة مدّ الهيئة بما يفيد تسوية الوضعية القانونية للشركة المستغلة للقناة.	11سبتمبر2017
37	**قناة الزيتونة**	-	ممارسة نشاطات بث دون اجازة .	ضرورة التوقف التلقائي والفوري للقناة عن البثّ.	13 سبتمبر 2017

38	**الجنوبية**	"الجنوبية الحدث" و24ساعة بين تونس وفلورنسا ونشرات الاخبار. 11 و14 و21ماي و30 أوت 2017	استعمال القناة للدعاية للسيد محمد العياشي العجرودي من خلال بث روبرتاج مجزّأ حول أنشطة يقوم بها أو يشرف عليها لها صلة بالشأن العام.	ضرورة الالتزام بأحكام كراسات الشروط وسحب الحلقات المسجلة وضرورة عدم اعادة بثها، والالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية .	02اكتوبر 2017
39	**نسمة**	"خليل تونس" من 01 سبتمبر 2017 الى 13سبتمبر 2017	الظهور المتواتر للسيد نبيل القروي المقترن بالتصريح المباشر والموجه لتعهده الشخصي بإيجاد الحلول للوضعيات الاجتماعية المعروضة في البرنامج وهو ما يؤدي الى الدعاية والتسويق لصورته الخاصة. الأمر المخالف لأحكام الفصل5 نقطة14 من كراس الشروط،	ضرورة الكفّ عن هذه الممارسات وسحب حلقات البرنامج من الموقع الالكتروني وعدم اعادة بثها.	10أكتوبر 2017
40	**الحوار التونسي**	" 7/24" "coup de gueule " 20أكتوبر 2017	حول تصريحات المعلق "شكيب درويش" التي تضمنت شتما وإهانة للسيد "أحمد نجيب الشابي".	ضرورة تجنب بث خطابات فيها شتم واهانة ومس من الاحترام الواجب لكرامة الانسان وضرورة سحب تسجيل الحلقة من الموقع الإلكتروني للقناة.	08 نوفمبر 2017
41	**الحوار التونسي**	"لاباس" 21أكتوبر 2017	بث تصريحات فيها تمييز ضدّ المرأة وإهانة لها.	ضرورة تجنب خطابات فيها تمييز ضد المرأة بما يكرس صورة نمطية وإهانة لها وضرورة سحب تسجيل الفقرة المذكورة من المواقع الالكترونية التابعة للقناة.	28 نوفمبر 2017
42	**شبكة تونس الاخبارية**	-	استمرار انقطاع القناة عن البث لمدة فاقت التسعين يوما مما يعتبر خرقا للفصل 16 فقرة ثانية من كراس الشروط المتعلق	ضرورة تقديم تقرير مفصل حول أسباب انقطاع القناة عن البث	20ديسمبر 2017

		بالحصول على اجازة احداث واستغلال قناة تلفزية خاصة.			
43	**قرطاج+**	عدم الالتزام بالبرمجة المحددة صلب اتفاقية الاجازة.	–	ضرورة الالتزام بالتوجهات الاساسية للبرمجة المضمنة باتفاقية الاجازة.	22ديسمبر2017
44	**قناة الانسان**	عدم الالتزام بالبرمجة المضمنة صلب الاتفاقية.	البرمجة بين 09و15اكتوبر2017	ضرورة الالتزام بالتوجهات الاساسية للبرمجة.	25ديسمبر2017

لفت نظر					
ع/ر	القناة	البرنامج تاريخ بثه	موضوع المخالفة	الاجراء المتخذ	تاريخه
45	راديو ماد	"time Prime " 19 سبتمبر 2016	خرق للقوانين المنظمة للتعاطي الإعلامي لقضايا الطفولة، حيث تم التطرق لوضعية طفلة تبلغ من العمر 14 سنة على انها وضعية اجتماعية تتطلب تدخل السلط المعنية بذكر معطيات شخصية متعلقة بهويتها و من ذلك اسمها وسنها والسنة التي تدرس بها بالإضافة إلى أنّ والدها نزيل السجن بما يمكن من التعرف عليها وتعريضها للوصم الاجتماعي.	ضرورة مراعاة مصلحة الطفل الفضلى في كل تناول إعلامي يتعلق به والالتزام بعدم الادلاء بمعطيات من شأنها أن تمكن من التعرف عليه وتعريضه للوصم الاجتماعي.	06 جانفي 2017
46	الحوار التونسي	"الحق معاك" 20أكتوبر2016	وضعية نزاع قضائي بين طالب وكلية الصيدلة بالمنستير وبالتوجه للكلية للاستفسار حيث قام فريق التصوير بالدخول لإجراء مقابلة مع عميدها دون الحصول على ترخيص مسبق منه مع الاصرار على فرض لقاء صحفي معه.	ضرورة احترام كرامة الانسان واخلاقيات المهنة.	13 جانفي2017
47	قناة الوطنية الأولى	"الوطنية مباشر" 03 أفريل 2017	إخلال مهني خلال استضافة أمين عام حزب أفاق تونس السيد ياسين ابراهيم ولم يتم إعلام فريق الاتصال بالحزب ببرمجة تدخل لأحد الناشطين الحقوقيين.	ضرورة الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية .	05 ماي 2017
48	موزاييك أف أم	أحلى صباح/شلة أمين/صباح الناس الاتصال التجاري "الاشهار"	عدم الاعلان بوضوح عن بداية الاشهار ونهايته وهو ما يشكل إخلالا بالقواعد المهنية والاخلاقية في بث المادة الإشهارية ويؤدي الى التداخل بين الاتصال التجاري والترفيهي والإخباري.	ضرورة التمييز بوضوح بين المادة الإشهارية وبقية البرامج والاعلان عن بداية الاشهار ونهايته.	18 ماي 2017

49	**حنبعل**	"سويعة كان" "على الطريق" "Dimanche Hannibal" الاتصال التجاري (الاشهار)	خرق النصوص القانونية والبرمجة المنظمة للاتصال التجاري.	ضرورة احترام النصوص القانونية والترتيبية الجاري بها العمل وخاصة منها الالتزامات المتعلقة بالاتصال التجاري الواردة في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزية خاصة وخاصة تلك المتعلقة التميز بوضوح بين المادة الاشهارية وبقية البرامج والإعلان عن بداية الاشهار ونهايته.	18 ماي 2017
50	**التاسعة**	برنامج "baniola" " 100 façons " " Tendance " "عائشة" الاتصال التجاري "الاشهار"	معاينة جملة من الخروقات تتعلق بالاتصال التجاري وعدم مراعاة الأحكام الواردة بكراس الشروط. البرامج التي يتم بثها، ومن ذلك مثلا : الإشهار لمغازة بيع قطع غيار السيارات "Valentine" في برنامج"baniola" ، الإشهار لهاتف جوال "Lenovo" في برنامج "façons"100 ، الإشهار لقاعة شاي "Momento café" ومطعم مختص في صنع البيتزا "La Cantine" في برنامج "Tendance" "+والإشهار لسيارة "BMW" في برنامج "عائشة"	احترام النصوص القانونية والترتيبية الجاري بها العمل وخاصة منها الالتزامات المتعلقة بالاتصال التجاري الواردة في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزية خاصة وخاصة تلك المتعلقة بالتميز بوضوح بين المادة الاشهارية وبقية البرامج والإعلان عن بداية الاشهار ونهايته ومراعاة مسؤوليتكم الاجتماعية تجاه المستهلكين ومبادئ المنافسة النزيهة.	18 ماي 2017
51	**الحوار التونسي**	عدة برامج الاتصال التجاري (الاشهار)	عدم الإعلان بوضوح عن بداية الاشهار ونهايته وهو ما يشكل إخلالا بالقواعد المهنية والأخلاقية في بث المادة الإشهارية ويؤدي إلى التداخل بين الاتصال التجاري والترفيهي والاخباري.	ضرورة التميز بوضوح بين المادة الإشهارية وبقية البرامج والالتزام بمقتضيات كراس الشروط.	18 ماي 2017
52	**ابتسامة اف**	"فز تسمع العز" الاتصال التجاري "الاشهار"	عدم الاعلان بوضوح عن بداية الاشهار ونهايته وهو ما يشكل إخلالا بالقواعد المهنية والاخلاقية في بث المادة الإشهارية ويؤدي الى التداخل بين الاتصال التجاري والترفيهي والإخباري.	ضرورة التميز بوضوح بين المادة الإشهارية وبقية البرامج والاعلان عن بداية الاشهار ونهايته.	18 ماي 2017

	ام				
53	حنبعل	الكلينيك البرمجة الرمضانية 2017	مغالطة المشاهد والايهام بأن ما يبث كامبرا خفية والحال أنها مشاهد تمثيلية.	دعوة القناة الى الالتزام بوضع الجملة التالية على الشاشة "المشاهد التي يتضمنها هذا البرنامج هي مشاهد تمثيلية" وذلك قبل بداية شارة البرنامج لمدة خمس ثوان.	01 جوان 2017
54	الحوار التونسي	"مسلسل أولاد مفيدة" البرمجة الرمضانية 2017	بث مسلسل يحتوي على مشاهد صادمة لبعض الفئات الحساسة من المشاهدين وخاصة منهم الأطفال.	- ضرورة أن يكتب على كامل الشاشة وبخط واضح "هذا البرنامج يحتوي على مشاهد عنف من شأنها التأثير على الفئات الحساسة وخاصة الأطفال دون سن 12 سنة"، لمدة 10 ثوان، وذلك قبل عرض حلقة المسلسل. - ضرورة أن توضع علامة أسفل الشاشة، طيلة عرض الحلقة، تفيد أن البرنامج ممنوع على من سنهم أقل من 12 سنة. - أن لا يعرض المسلسل قبل الساعة العاشرة مساء.	06 جوان 2017
55	الحوار التونسي	"حكايات تونسية" 18سبنمبر 2017	بث تصريحات تضمنت إشارات وعبارات تقوم على التمييز العنصري ومجاراة مقدم البرنامج لذلك.	ضرورة تجنب بث مثل هذه المضامين القائمة على التمييز على أساس اللون أو العرق وذلك احتراما لكرامة الانسان.	08 نوفمبر 2017
56	ابتسامة اف ام	"نهج التربينال" 08 نوفمبر 2017	عرض وقائع جرائم بشعة تم ارتكابها في أماكن مختلفة من العالم من شأنها التأثير على الفئات الحساسة وخاصة الأطفال دون وضع التحذيرات اللازمة	ضرورة مراعاة المصلحة الفضلى للطفل من خلال تفعيل آليات التعديل الذاتي بما في ذلك الاعلان عن التحذيرات اللازمة وتغيير توقيت البرنامج بعد الساعة العاشرة ليلا.	25ديسمبر 2017
57	موزاييك أف	"احلى صباح" 11 ديسمبر 2017	ما جاء على لسان مقدم البرنامج تضمن تشكيكا في صورة الجيش الوطني إبان الثورة، من خلال ترويج إشاعات واتهامات	ضرورة الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية إلى جانب تجنب نشر أخبار زائفة أو اتهامات دون	27ديسمبر 2017

	أم		دون مؤيدات، من شانها خلق مناخ متوتر بين المؤسسة العسكرية والمؤسسة الامنية.	مؤيدات.	

عدد القرارات	عدد التنابيه	عدد لفت النظر	العدد المجلي
22	22	13	57

20 نوفمبر 2017

رأي الهيئة في مشروع قانون يتعلق بزجر الإعتداء على القوات المسلحة

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
إلى عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: رأي الهيئة في مشروع قانون يتعلق بزجر الإعتداء على القوات المسلحة (عدد 25/2015).
أما بعد،
عملا بأحكام الفقرة 2 من النقطة 8 من الفصل عدد 148 من الدستور،
وبأحكام الفصل عدد 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري،
وبالفصول عدد 3 و4 و5 و6 من المرسوم عدد 116 المشار اليه أعلاه،
وبعد إطلاع مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتّصال السّمعي والبصري على شرح أسباب مشروع القانون المذكور أعلاه ومقتضيات فصوله وبالخصوص، الفصول عدد 1و4 و5 و6 و7 و8 و12منه.
يعتبر مجلس الهيئة أن مشروع القانون يدخل في بعض بنوده ضمن مجال إختصاص الهيئة في مجال إبداء الرأي المنصوص عليه صلب الفصل عدد 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.
وحيث إجتمع مجلس الهيئة وقرر إحالة رأي الهيئة، الآتي بيانه، إلى مجلسكم الموقر للتفضل بإحالته على السيدات والسادة أعضاء المجلس وأعضاء لجنة التشريع العام.
رأي الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
بخصوص مشروع قانون يتعلق بزجر الاعتداء على القوات المسلحة (عدد 25/2015)

أولا من حيث الإجراءات:
تعبّر الهيئة عن تحفّظها بشأن عدم طلب رأيها بخصوص مشروع هذا القانون و بالعديد من المشاريع المتضمنة لأحكام تدخل في مجال اختصاصها خلافا لما يقتضيه القانون فيما يخصّ طلب رأي الهيئة.

من حيث الأصل:

– بعد إطّلاعها على أحكام الفصول عدد 1 و4 و5 و6 و7 و8 و12 من مشروع القانون المعني بهذا الرأي، تنبّه الهيئة إلى خطورة هذه الأحكام باعتبارها اعتمدت مصطلحات مستحدثة مثل مصطلح "أسرار الأمن الوطني" ومصطلح "تحقير القوات المسلّحة" وهي مصطلحات ليست بالدّقة الكافية بما يجعلها قابلة للتأويل ومهددة للحقوق والحريات المكفولة بالدستور.
– تعتبر الهيئة أن ما ورد في الفصلين عدد 7 و8 من مشروع القانون يخالف بصورة صريحة ومباشرة أحكام الفقرة الثانية من الفصل عدد 31 من الدستور التي تنص على أنه لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر، إذ تم إخضاع التغطية الإعلامية إلى الترخيص المسبق صلب الفصل 7 في إطار صياغة قانونية غير دقيقة وتم ترتيب عقوبات سالبة للحرية عن مخالفتها صلب الفصل 8.
– تعتبر الهيئة أن صياغة الفصول عدد 1 و4 و5 و6 و12 صياغة غير دقيقة ومن شأنها أن تؤدّي إلى نفي الحقوق الدستورية المتضمنة بالفصول عدد 21 و32 و37 حيث أنّها تخل بالحقوق الفردية والعامة للمواطنين والمواطنات وتحول دون تكريس الحق في الإعلام و منع الإعلام من مواكبة الاجتماعات والتظاهرات السلمية.
– تلفت الهيئة النظر إلى أن وثيقة شرح الأسباب استندت إلى المواثيق الدولية ومن بينها وثيقة المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية بما كان يفترض أن تكون أحكام مشروع القانون مستلهمة منها ومستوعبة لمضمونها وهو ما لم يتم العمل به خصوصا فيما يتعلق بمبادئ أساسية وهي: التناسب والمشروعية والمساءلة والضرورة.

- تعتبر الهيئة أن احكام مشروع القانون المشار اليها سابقا تمثل انتهاكا غير مسبوق لأحكام الفصل عدد 49 من الدستور التي أوضحت أن الضوابط المتعلقة بالحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وبممارستها يحددها القانون ولكن بما لا ينال من جوهرها مع احترام التناسب بين هذه الضوابط وموجباتها وتتكفّل الهيئات القضائية بحماية الحقوق والحريات من أي انتهاك.

- لئن تؤكد الهيئة على ضرورة حماية قواتنا الحاملة للسلاح بمختلف تشكيلاتها والإحاطة بها وبعائلاتهم، فإنها تعتبر أن هذه الحماية يجب أن تندرج صلب مشروع قانون أساسي يكرس ما ورد في الفصلين عدد 18 و19 من الدستور من أنها أجهزة جمهورية تعمل في كنف احترام الحريات وفي إطار الحياد التام.

ولهذه الإعتبارات،

تعتبر الهيئة ان أحكام مشروع القانون المعروض، وخصوصا منها الداخلة في مجال اختصاص الهيئة، وهي أساسا الفصول عدد 1 و4 و5 و6 و7 و8 و12، تمثّل تهديدا حقيقيا لحرية التعبير وحرية الإعلام والصحافة والحقوق الفردية والعامة للمواطنين والمواطنات، وتخرق بصورة صريحة الأحكام الدستورية الواردة خصوصا صلب الفصول عدد 21 و31 و32 و37 و49 من الدستور.

ويدعو مجلس الهيئة الحكومة، بصفتها صاحبة المبادرة التشريعية، ومجلس نواب الشعب، صاحب السلطة التشريعية إلى التخلي عن هذا المشروع وسحبه لفائدة نصّ قانوني يحترم مبادئ الدستور ويكرّس الطابع الجمهوري للقوات المسلّحة ويدّعم الثقة بينها وبين المواطن.

والسلام

عن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس

النوري اللجمي

رأي الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
حول مشروع القانون المتعلق بهيئة الاتصال السمعي البصري

الإطار العام للاستشارة

لقد تم الاتفاق في الاجتماع المنعقد بتاريخ 22 سبتمبر 2016 الذي جمع كلا من اللجنة الممثلة لوزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان واللجنة الممثلة للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري على انجاز مشروع قانون مشترك يتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري يقع مناقشته لاحقا في إطار استشارة موسعة، انطلاقا من مشروع القانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري الذي أعدته الهيئة ومشروع القانون الذي أعدته الوزارة واللذين يشتمل كل منهما أحكاما تتعلق بالهيئة من جهة، وأحكاما تنظم حرية الاتصال السمعي والبصري من جهة أخرى.

غير أن النقاش في إطار اللجنة المضيقة تركز في عدد كبير من الاجتماعات على التطرق لمسألة الترشح لعضوية الهيئة القادمة وقد أكدت الهيئة على ضرورة الترشيح من خلال الهيئات المهنية ومنظمات المجتمع المدني ذات العلاقة على اعتبار أن فتح باب الترشح الحر يؤدي حتما للمحاصصة الحزبية وهو ما شأنه أن يضرب استقلالية الهيئة ويضعفها ويحد من دورها في دعم الديمقراطية المنوط بعهدتها وفقا لأحكام الدستور.

وتم التعرض في مرحلة أخيرة فقط لمسألة الفصل بين القانون المنظم لهيئة الاتصال السمعي والبصري والقانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري وقد عبرت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عن موقفها الواضح من هذه المسألة عبر تأكيدها على ضرورة أن يكون القانون الأساسي البديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري نصا موحدا.

أما فيما يتعلق ببقية أبواب وفصول مشروع القانون الذي تم إعداده من قبل الوزارة المحال علينا لإبداء الرأي فلم يقع التطرق إليها صلب اللجنة المشتركة.

هذا وقد تم عرض مشروع القانون المتعلق بهيئة الاتصال السمعي البصري المعدّ من قبل الوزارة في إطار استشارتين شاركت الهيئة بإحداها مؤكدة على موقفها المبدئي المتعلق بتمسكها بعدم الفصل بين القانونين خاصة وأنه كان يفترض أن تطرح هذه المسألة للاستشارة الموسعة أيضا، وقد شهدت الاستشارتان مقاطعة كل من النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والنقابة العامة للإعلام وعددا من منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال نظرا لإصرار الوزارة في كل المراحل على تجزئة القانون البديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 وذلك رغم أنه من بين التوصيات التي تمخضت عنها الاستشارتان ضرورة عدم الفصل بين القانونين، وهذا الوضع من شأنه تعطيل مسار استكمال تركيز الهيئات الدستورية كاستحقاق دستوري ومطلب ملح.

رأي الهيئـــــــــــــــــــــــة

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية التونسية،
وبعد الاطلاع على أحكام الفصل 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري،
تبدي الهيئة رأيها التالي بخصوص مشروع القانون المعروض عليها

من حيث الاختصاص
حيث يقتضي الفصل 19 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 أن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تتولى «إبداء الرأي وجوبا للسلطة التشريعية وللحكومة حول مشاريع القوانين أو مشاريع المراسيم أو مشاريع الأوامر ذات الصبغة الترتيبية المتعلقة بقطاع الاتصال السمعي والبصري»،
وحيث يتعلق موضوع الاستشارة بمشروع قانون أساسي خاص بهيئة الاتصال السمعي والبصري في نسخته الواردة على الهيئة بتاريخ 18 ماي 2017.
وحيث يندرج مضمونه في مجال اختصاص الهيئة.

من حيث الأصل،
إن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري ووعيا منها بحساسية المرحلة التي تمر بها البلاد بما يقتضي العمل على إرساء الهيئات الدستورية والمضي في إصلاح وتطوير قطاع الاتصال السمعي و البصري العمومي، الخاص التجاري والجمعياتي وذلك ضمانا لجودته وتنوعه بهدف الحفاظ على أهم مكسب تحقق وهو حرية التعبير،
تعتبر أن القوانين هي محصلة تفاعل عوامل رئيسية أبرزها المعطيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمعطيات التاريخية وأيضا آمال المجتمع وطموحاته نحو النهوض بالقوانين وتطويرها ونحن في حاجة إلى استحضار هذه المعطيات لتحديد أهداف و ملامح التشريع المرجو تجسيدا لنظرة شاملة في التعامل مع اشكاليات الصياغة التشريعية لضمان جودة التشريعات وتوافقها مع مبادئ الديمقراطية والحكم الرشيد.
وعليه فإن الموقف المبدئي الذي يرتكز عليه رأي الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري في مشروع القانون المعروض عليها يتمثل فيما يلي :
1 - إن عدم اعتماد مشروع القانون المحال علينا نفس خيار المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المتمثل في تنظيم هيئة الاتصال السمعي والبصري وتنظيم قطاع الاتصال السمعي والبصري في نص قانوني موحد، لا يتماشى مع المعايير الموصى بها من قبل الخبراء المختصين ولا يستجيب لأحد أهم التوصيات المنبثقة عن مختلف الاستشارات التي نظمت حول القانون بما في ذلك الاستشارتان المنظمتان من قبل وزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الانسان والتي لا بد من أخذها بعين الاعتبار في صياغة القوانين لتحسين جودتها وتفادي التضخم التشريعي.
2 - إن التضخم التشريعي كأحد أهم المشاكل التي تواجه المختصين، يتنافى مع الأساليب العلمية في التشريع التي تؤكد على ضرورة توحيد النصوص لتفادي إصدار نصوص قانونية يشوبها الغموض أو التعارض وإرساء تشريعات يسهل استيعابها وفهمها من قبل مستعمليها و تنفيذها وتنقيحها عند الاقتضاء، خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار وجود مشروع القانون الاساسي المتعلق بالأحكام المشتركة

للهيئات الدستورية المقدم من قبل الحكومة، وهو مشروع يمكن الاستغناء عنه خاصة وأنه لا يراعي خصوصيات الهيئات على مستوى طبيعتها ونشاطها وصلاحياتها.

3 - إن الخيار المعتمد من شأنه أن يؤدي إلى ضرب استقلالية الهيئة وصلاحياتها على اعتبار أن القانون المنظم للهيئة التعديلية وممارسة الاتصال السمعي البصري يشكل ضرورةً وحدةً متكاملةً و مترابطةً في أهدافها ومقاصدها، ولا يكفي القول مثلا بأنه تم تكريس صلاحيات هامة للهيئة التعديلية طالما لم يقع إقرار الآليات الكفيلة بضمان ممارسة ناجعة لتلك الصلاحيات في نفس النص القانوني المنظم لها. إضافة إلى الموقف المبدئي السالف بيانه، فإنه من الضروري الإشارة إلى جملة من الملاحظات العامة بخصوص ما ورد في المشروع المحال علينا للاستشارة من أحكام من شأنها أن تضرب استقلالية الهيئة التعديلية وتقلص من صلاحياتها وتمس من استمراريتها.

فيما يتعلق بغياب ضمانات استقلالية هيئة الاتصال السمعي البصري:

لقد أكد الفصل 125 من دستور الجمهورية التونسية على مسألة استقلالية الهيئات الدستورية وهو ما يقتضي توفير جملة من الآليات والضمانات الأمر الذي لا تعكسه بعض أحكام مشروع القانون موضوع الاستشارة ومن أهمها:

- إشارة الفصل 19 من مشروع القانون إلى مسألة الترشح الحر لعضوية الهيئة المستقلة للاتصال السمعي والبصري على خلاف ما ورد بالمشروع المعد من قبل الهيئة الذي يؤكد على ضرورة اعتماد خيار الترشيح من قبل الهياكل والهيئات المهنية وكذلك منظمات المجتمع المدني في سبيل النأي بها عن المحاصصة الحزبية بالنظر لأهمية الدور الذي تقوم به من خلال اسناد الإجازات وضمان التعددية والتنوع وحرية التعبير في سبيل أن تضمن حضور مختلف الحساسيات الفكرية والسياسية كأرضية أساسية للتداول السلمي على السلطة.
- إشارة الفصل 27 إلى أن دعوة مجلس الهيئة المنتخب للاجتماع في جلسة أولى تتم من قبل رئيس الجمهورية إلى جانب إشارة الفصل 28 أن أداء اليمين يتم أمامه وهو يتعارض مع استقلالية الهيئة تجاه السلطة التنفيذية لما في ذلك التمشي من رمزية.
- إشارة الفصل 50 إلى إخضاع صفقات الهيئة الى الأحكام المنظمة لصفقات المنشآت العمومية على خلاف ما ورد بالمرسوم عدد 116 لسنة 2011 الذي أعفى نفقات الهيئة من الرقابة المسبقة خاصة و انه يمكن ارساء آليات اخرى من شأنها ضمان شفافية التصرف على غرار ما جاء بالفصل 50 ذاته من ارساء لجنة رقابة داخلية للصفقات إلى جانب مراقبة مراقب الحسابات والمراقبة اللاحقة من قبل دائرة المحاسبات فضلا عن التقارير الدورية التي تعدها الهيئة.

إن إخضاع صفقات الهيئة إلى الأحكام المنظمة لصفقات المنشآت العمومية من شأنه أن يؤدي إلى المس من الاستقلالية المالية للهيئة التعديلية و يتعارض مع الفصل 125 من الدستور.

فيما يتعلق بالتقليص في صلاحيات هيئة الاتصال السمعي البصري.

لقد ورد بشرح الاسباب المرفق بمشروع القانون المعروض علينا للاستشارة أن المشروع قد اتجه في فلسفته العامة إلى اسناد صلاحيات قانونية للهيئة وفق احكام الدستور، غير أن ما تجدر ملاحظته هو أن هذا المشروع يشكل تراجعا عن العديد من المكاسب التي تم تكريسها صلب المرسوم عدد 116 لسنة 2011 ومن بينها:

- ورد بالفصل الخامس من مشروع القانون المتعلق بالمبادئ التي يتم على أساسها تنظيم و تعديل الاتصال السمعي و البصري أن الهيئة تتولى ضمان استقلالية المؤسسات الإعلامية العمومية من كل تدخل يشكل مساسا من حرية الاعلام والحال أن التزام الهيئة بهذا الخصوص ينسحب على كل من الاعلام العمومي والاعلام الخاص والاعلام الجمعياتي.
- غياب باب يتعلق بالخروقات المرتكبة والإجراءات الواجب إتباعها في مراقبة مدى تقيد منشآت الاتصال السمعي والبصري باحترام ضوابط ممارسة حرية الاتصال السمعي والبصري خاصة و ان مسألة ضبط طبيعة وانواع هذه الخروقات على غاية من الاهمية في ضمان ممارسة الهيئة التعديلية لرقابتها على اداء المنشآت الإعلامية.
- غياب باب يؤطر وينظم مآل الرقابة في الفترات الانتخابية وهي صلاحية جوهرية في مجال تدخل الهيئة بالنظر لخصوصية هذه الفترة.
- عدم تعرض مشروع القانون المحال علينا إلى آلية الرأي المطابق بطريقة واضحة خاصة على مستوى إعفاء الرؤساء المديرين العامين للمؤسسات الاعلامية العمومية الأمر الذي من شأنه أن يعيد طرح نفس الاشكاليات التي سبق و اعترضت الهيئة في التطبيق في إطار أحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 بخصوص هذه النقطة وهو ما يفتح المجال لإمكانية المس من استقلالية الإعلام العمومي ويعيقه عن القيام بالدور المنوط بعهدته كمرفق إعلامي عمومي.

فيما يتعلق بالمس من إستمرارية هيئة الاتصال السمعي البصري:

إن مسالة استمرارية الهيئة كمؤسسة من مؤسسات الدولة تسهر على تعديل وتنظيم مرفق عام مسألة جوهرية من الضروري أن تتجلى من خلال جملة من الآليات لم يتم التعرض لها في مشروع القانون المحال علينا لإبداء الرأي فيه بل ان ما ورد في أحكامه لا يحقق تلك الغاية ومن ذلك مثلا:

- إشارة الفصلين 54 و57 إلى الاقتصار في مسألة الاستمرارية على الاجازات المسندة واحالة ممتلكات الهيئة الحالية إلى الهيئة القادمة دون الاشارة الى بقية الالتزامات التعاقدية والتي تربط الهيئة بالغير أو بموظفيها.
- المس من مكاسب الهيئة في علاقة بتركيز جهازها الاداري من خلال عدم الاشارة الى خطة المقررين على أهميتها والإشارة صلب الفصل 31 الى تركيز قسم الرصد والحال أن قسم الرصد سبق أن تم تركيزه من قبل الهيئة وهي وحدة تتكون من 25 مراقبا محلفا تم انتدابهم عن طريق مناظرات وتم تكوينهم على مدى 3 سنوات و ترسيم جزء كبير منهم. كما أشار الفصل 37 أن الجهاز الإداري يتكون من قسم الرصد والشكايات والتحقيق فقط والحال أن طبيعة نشاط الهيئة تتطلب العديد من الأقسام والوحدات الإدارية الأخرى.
- تضمن باب الاحكام الانتقالية أحكاما لا يمكن أن تدرج في اطاره على غرار التجديد الجزئي (الفصل 55) وسريان القانون المتعلق بالمحكمة الادارية (الفصل 56) فضلا على تضمنه الزاما لمؤسسات الاتصال السمعي والبصري بأن تتولى تسوية وضعيتها القانونية على ضوئه (الفصل 54) و الحال أن أحكام المشروع لا علاقة لها بهذه المؤسسات وهو ما يؤكد عدم وجاهة ونجاعة خيار الفصل بين كل من قانون هيئة الاتصال السمعي البصري والقانون المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

وإذ تذكّر الهيئة بأن المشهد السمعي والبصري تؤطره أحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 وقد وقفت على عديد الهنات والنقائص التي شابته وهي نقائص طرحت إشكالات عديدة وأعاقت الهيئة عن

ممارستها لمهامها و تنفيذ قراراتها بالصورة التي كانت ترجوها، وهو ما يستوجب مراجعة المنظومة القانونية لقطاع الاتصال السمعي والبصري من خلال قانون يستوعب جميع الأحكام المتعلقة به ضمن قانون موحّد يستجيب لأحكام الدستور وخاصة مقتضيات الفصل 49 منه.

وقد بادرت الهيئة بالعمل على إعداد مشروع القانون البديل للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 استنادا للصلاحيات المخولة لها بمقتضى الفصل 19 منه. وحرصت على الحفاظ على المكاسب التي تحققت من خلاله في مجال حرية التعبير والتي لا بد من دعمها وتطويرها في سبيل إرساء مشهد سمعي بصري متعدد ومتنوع ومستقل ومسؤول وقادر على المنافسة و مواكبة التطور التكنولوجي، إضافة إلى الدفع باتجاه إرساء هيئة تعديلية تحتكم على مقومات النجاعة في السياق التونسي من خلال توفير ضمانات استقلاليتها ومنحها الصلاحيات الكافية للقيام بدورها كهيئة دستورية عهد لها بمقتضى الدستور العمل على دعم الديمقراطية والسهر على ضمان حرية التعبير والاعلام وضمان اعلام تعددي ونزيه.

إن القانون الذي أعدته الهيئة مشروع انبثق عن مسار تشاركي امتد على مدى قرابة السنة والنصف نظمت خلالها عدد 10 ورشات عمل بمشاركة خبراء في القانون وخبراء في الإعلام ومهنيين وإعلاميين من القطاعين العام والخاص ومن المؤسسات الإعلامية الجهوية والجمعياتية إضافة الى الهياكل المهنية وممثلين عن منظمات من المجتمع المدني والمنظمات الدولية الناشطة في مجال حرية التعبير. كما تم تشريك ممثلين عن مجلس نواب الشعب ورئاسة الحكومة ورئاسة الجمهورية ووزارة العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان والمؤسسات العمومية ذات العلاقة.

وتوّج المسار بورشة عمل تم تنظيمها بتاريخ 3 سبتمبر 2015 بحضور خبراء مختصين في القانون والاتصال من الكفاءات الوطنية والدولية انبثقت عنها جملة من الملاحظات والتوصيات تم أخذها بعين الاعتبار في بلورة الوثيقة قبل النهائية والتي عرضت بدورها على خبراء مختصين في القانون (بتاريخ 23 ماي 2016) بغاية تحسين الصياغة وتطويرها.

ويمثل مشروع القانون الذي أعدته الهيئة وحدة متكاملة حيث ينظم في الآن ذاته صلاحيات الهيئة التعديلية ومجال تدخلها أي قطاع الاتصال السمعي والبصري وهو ما من شأنه أن يضمن نجاعة عملها في المستقبل في كنف الاستقلالية.

وعليه، يعتبر مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، أن مشروع القانون المقترح من الحكومة والمتعلق بهيئة الاتصال السمعي والبصري فقط دون تنظيم القطاع، هو في الأصل تعديل جزئي للمرسوم عدد 116 لسنة 2011 الأمر الذي من شأنه أن يحد من نجاعة عمل الهيئة التعديلية المنتخبة بالنظر للنقائص التي تشوب المرسوم والتي سبق أن تمت الإشارة إليها، طالما أنّ الهيئة القادمة ستبقى تعمل بمقتضيات مرسوم أثبتت التجربة محدودية الاجراءات والتدابير والصلاحيات التي وردت به.

فضلا عن أن إبقاء العمل بالمرسوم عدد 116 لسنة 2011 باستثناء الباب الثاني منه يتعارض مع ضرورة العمل على تنقية المنظومة القانونية من المراسيم التي تطرح إشكالا حول شرعيتها طالما لم تقم السلطة التشريعية بالمصادقة عليها.

وعليه، تتمسك الهيئة بموقفها الرافض للخيار المعتمد في إفراد هيئة الاتصال السمعي والبصري بقانون خاص دون أن يشمل تنظيم الاتصال السمعي والبصري بأكمله، للأسباب المذكورة أعلاه.

وتتمسك بصورة احتياطية بما قدمته من ملاحظات بخصوص مشروع القانون المعروض عليها.

9

القوائم المالية المختومة

في 2017/12/31

القوائم المالية

للسنة المحاسبية المختومة في 31 ديسمبر 2017

المحتوى:

الموازنة 11

قائمة النتائج(بالدينار التونسي)..... 13

الإيضاحات حول القوائم المالية..... 15

1. التعريف بالهيئة 15

2. المبادئ والطرق المحاسبيّة: 16

3. الإيضاحات حول الموازنة..... 17

4. الإيضاحات حول قائمة النتائج: 22

الموازنة

(بالدينار التونسي)

الأصول	الإيضاحات	2017/12/31	2016/12/31
الأصول غير جارية			
الأصول الثابتة			
الأصول الثابتة غير المادية	1	18 611	18 611
الاستهلاكات		-10 684	-5 541
		7 927	13070
الأصول الثابتة المادية	2	1 638 676	1 405 532
الاستهلاكات		-930 146	-601 734
		708 530	803 798
الأصول المالية	3	82 600	82 600
مجموع الأصول غير الجارية		799 057	899 468
الأصول الجارية			
أصول جارية أخرى	4	275 186	293 896
توظيفات مالية		3 580 309	508 560
السيولة و ما يعادل السيولة	5	926 476	3 780 308
مجموع الأصول الجارية		4 781 972	4 582 764
مجموع الأصول		5 581 029	5 482 232

الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الموازنة

(بالدينار التونسي)

الأموال الذاتية والخصوم	الإيضاحات	2017/12/31	2016/12/31
الأموال الذاتية والخصوم			
الأموال الذاتية			
صندوق اجتماعي		229 143	16 331
منح الاستثمار	1	1 546 202	1579757
مجموع الأموال الذاتية		**1 775 345**	**1 596 088**
الخصوم			
الخصوم الجارية			
المزودون والحسابات المتصلة بهم	2	46 129	89 159
خصوم جارية أخرى	3	3 759 556	3 796 986
مجموع الخصوم الجارية		**3 805 685**	**3 886 145**
مجموع الخصوم		**3 805 685**	**3 886 145**
مجموع الأموال الذاتية والخصوم		**5 581 030**	**5 482 232**

قائمة النتائج(بالدينار التونسي)

	الإيضاحات	31/12/2017	31/12/2016
إيرادات الاستغلال			
المداخيل		2 835	26 899
منح الاستغلال	1	3 216 712	2 110 884
حصص منح الاستثمار المسجلة في الإيرادات		333 554	299 293
مجموع إيرادات الاستغلال		**3 553 101**	**2 437 076**
أعباء الاستغلال			
مشتريات التموينيات المستهلكة	2	123 132	173 701
أعباء الأعوان	3	2 446 375	1 585 826
مخصصات الاستهلاك		333 554	301 500
أعباء الاستغلال الأخرى	4	568 858	640 947
مجموع أعباء الاستغلال		**3 471 921**	**2 701 974**
نتيجة الاستغلال		**81 181**	**-264 898**
إيرادات وأعباء مالية صافية			
أعباء مالية صافية		95 572	34 561
إيرادات مالية صافية		3 883	299 459
الأرباح العادية الأخرى		10 520	-
الخسائر العادية الأخرى		12	-
مجموع إيرادات وأعباء مالية صافية	5	81 181	264 898
النتيجة الصافية للسنة المحاسبية		**0**	**0**

جدول التدفقات النقدية

	2017/12/31	2016/12/31
التدفقات النقدية المتصلة بالاستغلال		
النتيجة الصافية للسنة المحاسبية	0	0
مخصّصات الاستهلاكات والمدّخرات	333 554	301 500
منح استثمار مدرجة بحسابات النتائج		-301 500
تغيرات		
الأصول الجارية الأخرى	18 708	-163 579
المزودون والخصوم الأخرى	-80 459	1 051 950
التدفقات النقدية المتأتية من الاستغلال	**271 803**	**888 371**
التدفقات النقدية المتّصلة بأنشطة الاستثمار		
الدفوعات المتأتية من اقتناء أصول ثابتة مادية وغير مادية	-233 143	-99 886
الدفوعات المتأتية من اقتناء أصول مالية	0	-67 600
تغييرات التوظيفات	-3 071 750	1 491 440
التدفقات النقدية المخصّصة لأنشطة الاستثمار	**-3 304 893**	**1 323 954**
التدفقات النقدية المتصلة بأنشطة التمويل		
مقابيض متأتية من منح استثمار	-33 554	384 688
تغييراترصيد الصندوق الاجتماعي	212 812	10 378
التدفقات النقدية المتأتيّة من أنشطة التمويل	**179 258**	**395 066**
تغيير الخزينة	**-2 853 832**	**2 607 391**
الخزينة في بداية السنة المحاسبية	3 780 308	1 172 917
الخزينة عند نهاية السنة المحاسبية	**926 476**	**3 780 308**

الإيضاحات حول القوائم المالية

1. التعريف بالهيئة

أحدث الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري بمقتضى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011، المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري ، الذي ينص الفصل السادس منه على ما يلي " تحدث هيئة عمومية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي مقرها تونس العاصمة تسمى الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تكلف بالسهر على ضمان حرية الاتصال السمعي والبصري وتعدديته، وفقا للمقتضيات المنصوص عليها بهذا المرسوم ".

و تتمثل مهامها في البت في مطالب الترخيص بإحداث واستغلال منشآت السمعي البصري وإسناد الرخص ومراقبة تقيد هذه المنشآت بمضمون كراسات الشروط، وصياغة كراسات الشروط الخاصة بالمؤسسات العمومية للاتصال السمعي البصري والسهر على ضمان حرية التعبير من خلال إعداد تقارير دورية، مع وضع القواعد السلوكية المتعلقة بالإشهار.

ينص الفصل التاسع عشر على أن تتولى الهيئة إبداء الرأي للحكومة وللبرلمان حول مشاريع القوانين، أو مشاريع المراسيم المتعلقة بالقطاع، واقتراح ما يلزم من اقتراحات تتماشى والتغيرات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية المتصلة بأنشطة القطاع.

يشرف على إدارة الهيئة مجلس هيئة مكون من تسعة أعضاء ينتخبون من بينهم رئيسا ونائبا له.

تمتدّ السنة المحاسبية للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر من كل سنة.

2. المبادئ والطرق المحاسبيّة:

المذكرة عدد 1: التقيد بمعايير المحاسبة

لقد تم إعداد القوائم الماليّة للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري للسنة المحاسبية المختتمة في 31 ديسمبر 2017 وفق المعايير المحاسبية المعتمدة حاليا، كما نشير إلى عدم وجود أي اختلاف ذي دلالة بين المعايير المحاسبية والمبادئ التي وقع اعتمادها لإعداد وتقديم القوائم المالية.

المذكرة عدد:2 أسس القيس المعتمدة:

لغرض إعداد القوائم المالية للسنة المحاسبية المختتمة في 31 ديسمبر 2017 تم اعتماد التكلفة التاريخية في تحديد القيمة التي يقيد لأجلها عنصر ما في المحاسبة.

المذكرة عدد:3 قواعد وطرق المحاسبة

إن القواعد والطرق المحاسبية الأكثر أهميّة المستعملة من قبل الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تفصّل كالآتي:

الأصول غير المادية

الأصول الغير مادية المدرجة بالموازنة تتكون من برامج الإعلامية وغيرها من العناصر التي ليس لها جوهر مادي، والتي تم اقتناؤها أو إحداثها قصد استعمالها لأكثر من فترة محاسبية، وقد تم تسجيلها بالمحاسبة حسب تكلفة اقتنائها دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة. ويقع احتساب الاستهلاكات للبرامج الإعلامية وغيرها من العناصر غير المادية بصفة متساوية وعلى مدى ثلاث سنوات.

منح الاستغلال

تُقيد منح الاستغلال خلال سنة الحصول عليها،وتتولى الهيئة إنجاز نفقات التسيير من خلال هذا الحساب، على أن تقيد بقايا منحة الاستغلال في حساب " عمليات مخصوصة مع الدولة"سواء كانت دائنة أم مدينة تجنبا لظهور نتيجة استغلال ايجابية أو سلبية، وتُفتح السنة المحاسبية الموالية بالرصيد الدائن أو المدين لحساب منح الاستغلال.

منح الاستثمار

تُقيد منح الاستثمار خلال سنة الحصول عليها،وهي منح مخصصة لاقتناء أصول ثابتة مادية أو غير مادية. ويقع استهلاك هذه المنح، بالتوازي مع استهلاكات الأصول الثابتة المادية وغير المادية التي تم تمويلها جزئيا أو كليا باعتماد هذه المنح.

3. الإيضاحات حول الموازنة

III. 1الأصول

المذكرة عدد 1: الأصول غير المادية:

ترتفع قيمة هذا العنصر في موفي ديسمبر 2017 إلى مبلغ خام قدره**18 611.840**دينارا مقابل**18 611.840**دينار كمبلغ خام في موفي ديسمبر 2016 ويتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	القيمة الخام 2017	القيمةالخام2016
برمجيات إعلامية	16 765.720	16 765.720
موقع الهيئة	1 846,120	1 846,120
المجموع	**18 611.840**	**18 611.840**

المذكرة عدد2: الأصول المادية:

ترتفع قيمة هذا العنصر في موفي ديسمبر2017 إلى مبلغ **1 638 675,905**دينارا مقابل **1 405 532.212**في موفي ديسمبر2016 ويتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	القيمة الخام 2017	القيمة الخام 2016
معدات	511 ,049	-
معدات نقل	582 481,000	480 166,000
تجهيزات عامة وعمليات تركيب وتهيئة مختلفة	327 579,825	312 882.986
معدات مكتبية	156 717,576	131 234.444
تجهيزات إعلامية	251 649,510	175 350.850
معدات سمعية بصرية	317 585,000	303 746.892
معدات تصوير	2 151.040	2 151,040
أصول مادية في طور الإنشاء	-	-
المجموع	**1 638 675,905**	**1 405 532.212**

المذكرة عدد3: الأصول المالية:

يتفصل هذا العنصر في موفي ديسمبر2017 كما يلي:

البيان	القيمة الخام 2017	القيمة الخام2016
ضمان بعنوان كراء مقر الهيئة	82 600.000	82 600.000
المجموع	**82 600.000**	**82 600.000**

المذكرة عدد 4: أصول جارية أخرى:

ترتفع قيمة هذا العنصر في موفي ديسمبر2017 إلى مبلغ**275 186,911**دينار مقابل **293 895,548**في موفي ديسمبر2016 ويتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	2017	2016
قروض الصندوق الاجتماعي	25 380,359	-
ايرادات مستحقة	190 621,888	158 774,708
أعباء مسجلة مسبقا (كراءات)	28 248,664	15 834,840
مدينون ودائنون الإذاعات والتلفازات	18 400 ,000	25 000
مزودون تسبيقات	1 286,000	1 286,000
منح مستحقة	11 250,000	93 000,000
المجموع	**275 186,911**	**293 895,548**

المذكرة عدد5: السيولة وما يعادل السيولة:

بلغت قيمة هذا العنصر في موفي ديسمبر2017ما قدره **926 476,114**دينارا مقابل **3 780 308,224**دينار في موفي ديسمبر2016 ويتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	2017	2016
بنك الإسكان 77949	-	4.381
بنك الإسكان 99483	-	580.384
بنك الإسكان 796185	-	69 672.024
البريد التونسي 47196	173 374,099	28 765.438
البريد التونسي 47293	10 822,517	2 337.722
البريد التونسي 46905	146 384,064	2 235076.825
البريد التونسي 47002	1 063,839	42 794.029
البريد التونسي 594823	33 281,333	49 999.200
البريد التونسي 9606560	893,153	9 046.300
البريد التونسي 29607724	21 868.210	21 868.210
البريد التونسي 9594726	120 631,792	199 980.000
البريد التونسي 68983	314 677,413	957 581.008
البريد التونسي 32452 (الصندوق الاجتماعي)	23 516,386	159 072.321
البريد التونسي خزينة 254634403	1 205,389	-
البريد التونسي موارد ذاتية	78 271,734	-
خزينة الهيئة	-	3 030.382
خزينة OPEN SOCIETY	486,185	500.000
المجموع	**926 476,114**	**3 780 308,224**

III.2- الأموال الذاتية والخصوم :

المذكرة عدد 1:منح الاستثمار:

البيان	2017	2016
منح الاستثمار2013	1 052 000.000	1 052 000.000
منح الاستثمار2014	395 000.000	395 000.000
منح الاستثمار2015	355 000.000	355 000.000
منح الاستثمار2016	385 031.768	385 031.768
منح الاستثمار 2017	300 000,000	-
المجموع الخام	**2 487 031,768**	**2 187 031.768**
منح الاستثمار المدرجة في حسابات النتائج	-940 829,802	-607 274,971
المجموع	**1 546 201,966**	**1 579 756.797**

المذكرة عدد2:المزودون والحسابات المتصلة بهم:

ترتفع قيمة هذا العنصر في موفي ديسمبر2017 الى مبلغ **46 129,066**دينارا مقابل **89 158,766**دينارا في موفي ديسمبر 2016 ويتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	2017	2016
مزودون	39 221,296	85 911,971
مزودون حجز بعنوان الضمان	6 907,770	3 246,795
المجموع	**46 129,066**	**89 158,766**

المذكرة عدد3: الخصوم الجارية الأخرى:

البيان	2017	2016
أعوان من خارج المؤسسة	-	5 100,754
خصم من مورد على أجور القضاة (تعاونية القضاة)	183,164	-
خصم من المورد على أجور الأعوان	48 350,565	-
خصم من المورد على الإتعاب5%	61,625	-
خصم من المورد 1,5%	258,927	-
خصم من المورد 25%	620,943	-
خصم من المورد 15%	1 688,702	-
صندوق النهوض بالمساكن الاجتماعية	3 148,329	-
الصندوق القومي الضمان والحيطة الاجتماعية	-	36 127,557
خدمات التأمينSTAR	-1278,509	3 291,121
مشروع Open society	177 350 ,349	19 065,285
مشروعCSA	21 869 ,010	-
مشروع Conseil Europe	464,707	-
مشروع UNESCO	904,653	9 047,100
مشروع OIF	10 357,810	82 323,108
القباضة المالية	-	35 277,425
مشروع الإذاعات الجمعياتية	1 176,947	43 383,947
عطل الأعوان خالصة الأجر	144 602,497	151 334,354
منح الاستغلال المرحلة إلى السنة القادمة	3 155 301,224	3 146 094,330
حساب جمعية راديو سويسرا	33 283,432	50 000,000
حساب C.R.E.M	120 508,892	200 000,000
أعباء للدفع	40 703,214	15 941,176
المجموع	**3 759 556,481**	**3 796 986,157**

4. الايضاحات حول قائمة النتائج:

المذكرة عدد 1: منح الاستغلال:

البيان	2017	2016
منح استغلال بعنوان السنة الجارية	3 342 000 ,000	2 907 700.000
منح الاستغلال المتأتية من السنة الماضية	3 191 547.060	2 394.730,883
منح الاستغلال المرحلة إلى السنة القادمة	(3 316 834,828)	(3 191 547.060)
المجموع	**3 216 712,232**	**2 110 883,823**

المذكرة عدد 2: مشتريات التموينيات المستهلكة:

يتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي :

البيان	2017	2016
شراءات غير مخزنة من المواد واللوازم	10 636,348	110 247,313
مواد مكتبة	21 839,014	60 406,718
محروقات	7 944,542	35 047,000
STEG	80 296,276	-
SONEDE	2 415,919	-
المجموع	**123 132,099**	**173 701,031**

المذكرة عدد 3: أعباء الأعوان

يتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي:

البيان	2017	2016
أجور و منح	2 048 646,962	1 339 294,307
أعباء اجتماعية	338 951,532	201 122,490
أعباء عطل خالصة الأجر	-6 731,857	45 409,457
أعباء اجتماعية أخرى	65 509,238	-
المجموع	**2 446 375,875**	**1 585 826,254**

المذكرة عدد 4:أعباء الاستغلال الأخرى

يتوزع رصيد هذا العنوان كالآتي :

البيان	2017	2016
خدمات خارجية	-	27 500,982
أعباء كراءات	429 368,250	319 330,685
صيانة وإصلاحات	33 601,080	14 793,462
أعباء تكوين	25 531,550	-
أعوان من خارج المؤسسة	57 237,832	57 990,580
مرتبات الوسطاء و أتعاب	27 181,660	42 958,235
إشهار و نشريات	6903,203	60 579,622
رحلات و تنقلات	1 472,500	9 151,425
مهمات و حفلات استقبال	40 802,549	15 601,713
نفقات بريدية ونفقات الاتصالات اللاسلكية	39 376.537	26 983,375
خدمات بنكية و خدمات مماثلة	1 619,500	991.290
معاليم تسجيل ومعاليم أخرى	6 190,306	3 215.000
صندوق النهوض بالمساكن الاجتماعية	20 399,056	6 608,559
تأمينات	9 179,129	38 112.226
منح مدفوعة	45 750,000	-
أعباء أخرى	868,819	17 130,003
تحويل أعباء	-176 611,363	-
المجموع	**568 870,608**	**640 947,157**

المذكرة عدد5: عائدات مالية صافية:

البيان	2017	2016
أعباء مالية صافية	95 572,713	34 561,526
إيرادات مالية صافية	3 883,080	299 459,625
الأرباح العادية الأخرى	10 520,409	-
الخسائر العادية الأخرى	11,979	-
المجموع	**81 181,203**	**264 898,099**

قرار الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عـــــــدد 01 لسنة 2017 المؤرخ في 12 جوان 2017

قـرار الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري عـــــــدد 01 لسـنة 2017 المـؤرخ في 12 جـوان 2017 والمتعلـق بضبـط المعايـير ذات الطابـع القانـوني والتقنـي لقيـاس عـدد المتابعـين لبرامـج منشـآت الاتصـال السـمعي والبـصري.

إن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري،

بعـد الاطـلاع عـلى المرسـوم عـدد 116 لسـنة 2011 المـؤرخ في 02 نوفمـبر 2011 المتعلـق بحريـة الاتصـال السـمعي والبـصري وبإحـداث هيئـة عليـا مسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري، وخاصـة الفصـل 16 منـه، الـذي ينـص عـلى أن الهيئـة تتـولى العمـل عـلى سـن المعايـير القانونيـة والتقنيـة لقيـاس عـدد المتابعـين لبرامـج منشـآت الاتصـال السـمعي والبـصري ومراقبـة التقيـد بهـا،

وحرصـا عـلى تنظيـم الاشـهار في منشـآت الاتصـال السـمعي البـصري وارسـاء قواعـد شـفافة وموضوعيـة لتأطـير عمليـة الاتصـال التجـاري والتوزيـع المنصـف لـه لأهميتـه كعامـل أسـاسي لاسـتمرارية هـذه المنشـآت،

وحرصـا مـن الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري عـلى تنظيـم قطـاع قيـاس نسـب الاسـتماع والمشـاهدة بمـا يسـتجيب للمعايـير المهنيـة الأساسـية المنطبقـة في هـذا المجـال،

وفي انتظـار إرسـاء هيـكل مسـتقل يعنـى بتنظيـم قطـاع قيـاس الجمهـور وذلـك مـن خـلال تكليـف طـرف وحيـد مختـص في إنجـاز عمليـة القيـاس وفـق معايـير علميـة وشـفافة تضمـن مصداقيـة النتائـج ويكـون ممثـلا لجميـع المتدخلـين في القطـاع، خاصـة المنشـآت الإعلاميـة السـمعية والبصريـة والمستشـهرين،

يصدر مجلس الهيئة القرار التالي المتعلق بتنظيم عملية قياس نسب الاستماع والمشاهدة:

الفصـل الأول: يمنـع عـلى مكاتـب الدراسـات التـي تقـوم بقيـاس نسـب الاسـتماع والمشـاهدة أو طالبـي الخدمـة نـشر نسـب نتائـج الاسـتماع والمشـاهدة للمنشـآت السـمعية والبصريـة وبثهـا بـأي شـكل مـن الأشـكال إلا بـإذن مكتـوب مـن المنشـآت المعنيـة بالنتائـج المشـار إليهـا.

الفصـل الثـاني: تلتـزم مكاتـب الدراسـات المختصـة في قيـاس نسـب الاسـتماع والمشـاهدة بنـشر جميـع المعطيـات المتعلقـة بالعيّنـة المعتمـدة وتمثيليتهـا وطـرق وتفاصيـل اسـتجوابها، ومنهجيـة تحليـل النتائـج المسـتخلصة عـلى موقعهـا الإلكـتروني وعـلى كل المحامـل التابعـة لهـا المعـدّة للنـشر، وذلـك في ظـرف 24 سـاعة مـن تاريـخ نـشر نتائـج القيـاس كـما تلتـزم بالمحافظـة عليهـا ووضعهـا عـلى ذمـة العمـوم عنـد الطلـب ومـد الهيئـة العليـا المسـتقلة للاتصـال السـمعي والبـصري بهـا عنـد الاقتضـاء.

الفصـل الثالـث: تلتـزم منشـآت الاتصـال السـمعي البـصري باحـترام أحـكام هـذا القـرار والامتنـاع عـن نـشر أو بـث نتائـج مخالفـة لمقتضياتـه.

الفصل الرابع: يستمر العمل بهذا القرار إلى حين إرساء هيكل مستقل يشرف على قياس نسب الاستماع والمشاهدة.

الفصل الخامس: يدخل هذا القرار حيز النفاذ من تاريخ صدوره وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
الرئيس
النوري اللجمي

HAICA

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي و البصري

المقر: 19 نهج بحيرة البيبان - ضفاف البحيرة 1 • 1053 تونس
الهاتف: 507 656 71 - الفاكس: 232 656 71
العنوان الالكتروني: contact@haica.tn - الموقع الالكتروني: haica.tn